إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الشعبة الإحصائية

السلسلة واو العدد ٧٨

دراسات في الطرق

إحصاءات التجارة الدولية في البضائع

دليل بحميع الإحصاءات



ملاحظة

لا تعني التسميات وطريقة عرض المواد في هذا المنشور الإعراب عن أي رأي على الإطلاق من حانب الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن الوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو سلطاتها أو بشأن تحديد حدودها أو تخومها.

ST/ESA/STAT/SER.F/87

منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع: A/02.XVII.17

المحتويات

الصفحة	الفقرة		
		الجزء الأول – دليل تجميع الإحصاءات	
٣	V-1		ىقدمة
		الإطار المفاهيمي والمؤسسي	
٥	۱۲-۸	- الإطار المفاهيمي	لفصل الأول
٧	70-17	- الإطار المؤسسي	لفصل الثابي
٧	T1-1T	 ٢-١ دور إدارات الإحصاء الوطنية والجمارك والوكالات الوطنية الأخرى 	
٧	10-15	ألف - الإطار القانوني لتجميع البيانات	
٧	71-17	بـاء – التُرتيبات المؤسَّسية	
٩	71-79	حيم – التعاون بين الوكالات	
٩	70-77	٢-٢ الترتيبات المؤسسية في حالة اتحادات الجمارك	
		مصادر البيانات	
11	V • - T 7	 الإقرار الجمركي والمستندات الجمركية الأخرى ذات الصلة 	لفصل الثالث
		١-٣ الأحكام الـواردة في وثـائق المنظـمة الجمركيـة العالميـة بشـأن الإقـرارات	
11	77-77	الجمركية والإجراءات الجمركية	
11	T7-77	ألف – نبذة عامة ألف	
11	٥٣٨	بـاء – الإجراءات الجمركية بموجب اتفاقية كيوتو	
١٤	07-01	جيم	
10	09-05	دال - تقديم الإقرارات الجمركية والمسائل المتعلقة بجمع البيانات	
١٦	77-7.	هـاء – تنقيح اتفاقية كيوتو	
١٦	70-75	٣-٢ الإقرارات والإجراءات الجمركية الأخرى	
١٧	77-77	٣-٣ المعلومات المطلوبة لاستيفاء الإقرار عن البضاعة	
١٨	٦٨	٣-٤ التدريب على تعبئة الاستمارات الجمركية	
١٨	V • - 7 9	٣-٥ عتبات الإبلاغ والاحتفاظ بالسجلات	
۲۱	99-11	- المصادر الإحصائية غير الجمركية	لفصل الرابع
۲١	74-77	١-٤ مستندات الشحن الأجنبية (المانيفستو)	<u> </u>
۲١	YY-Y £	٢-٤ سجلات الصرف الأجنبي وُسجلات السلطات النقدية	
۲١	$\wedge \wedge - \wedge \vee$	۳-۶ سجلات البريد والطرود البريدية	
7 7	$\wedge \wedge - \wedge \Upsilon$	٤-٤ سجلات الطائرات والبواخر	
۲۳	٨9	٤-٥ تقارير مجالس السلع	
7 ٣	٩.	ع-2	
7 ٣	9 ٧ – 9 ١	٧-٤ الدراسات الاستقصائية للمؤسسات	
		٠ - ٨ إدماج البيانات التي يتم الحصول عليها من الجـــمارك ومن مصادر أخــرى	
7 £	99-91	والتحقق منها	

تجميع البيانات

		C	
70	171-1	ل الخامس 🕒 التغطية ووقت تسحيل البيانات	الفص
70	\ • V- \ • •	٥- ١ المفاهيم المتعلقة بتعريف التغطية	
77	117-1.1	٥-٢ وقت الْتسجيل	
		٣-٥ تحميع البيانات في حالة فئات معيَّنة من السلع التي تدخل ضمن إحصاءات	
77	177-115	التحارة	
79	177	٥-٤ السلع المستبعدة من إحصاءات التجارة	
79	171-171	٥-٥ جمع البيانات لأغراض الحسابات القومية وموازين المدفوعات	
٣١	1 4 7 - 1 4 7	ل السادس - نظم التجارة	الفص
3	110-147	ل السابع – تصانيف السلع	الفص
		١-٧ النظّام المنسَّق لتوصيف السلع وترميزها باعتباره نظام التصنيف الأســاسي	
44	175-181	للسلع من أجل جمع البيانات	
3	071-771	٧-٧ مسائل مختارة تتصلُّ بتطبيق النظام المنسق	
TA	1	٧-٣ التصنيف التحليلي (لاستخدامه) في إحصاءات التجارة الدولية في البضائع	
٣9	1 40-1 44	٧-٤ حداول الارتباط بين مختلف التصانيف	
٤١	7117	ل الثامن – القيمة الإحصائية للسلع	الفص
٤١	19171	١-٨ القيمة الإحصائية ومكوناتما	
٤١	190-191	٨-٢ حساب القيمة الإحصائية للسلع المستوردة	
		٣-٨ استخدام قيمة السلع المستوردة تسليم ظهر السفينة (فوب) وجمع البيانات	
٤٢	7 • 1 - 1 9 7	عن تكلفة التأمين والشحن ٍ	
٤٣	7.9-7.7	٨-٤ تجميع القيم الإحصائية للسلع المصدِّرة	
20	71.	٥-٥ تقييم الفئات معيَّنة من السلع المصدَّرة أو المستوردة	
٤٥	711	٦-٨ المسائل المتعلقة بتحويل العملة	
٤٧	717-717	ل التاسع – القياس الكمِّي	الفص
٤٧	717	٩-١ الوحدات القياسية للكمية المستعمِلة في المنظمة الجمركية العالمية	
٤٧	717-717	٩-٢ معامل التحويل من الوحـدات الكمية غير القياسية إلى الوحـدات القياسية	
٤٩	770-711	ل العاشر – تعريف البلدان الشريكة	الفص
٤٩	775-711	١-١٠ بلد المنشأ واستخدامه في إحصاءات التجارة	
٥.	077-177	 ١٠ بلد آخر مقصد معروف واستخدامه في إحصاءات الصادرات 	
٥.	779	٣-١٠ بلد الإيداع	
01	777-77.	١٠-٤ تحديد الشرّيك في التجارة فيما بين الاتحادات الجمركية	
0 \	740-744	١٠-٥ تعاريف البلدان ورموزها للأغراض الإحصائية	
٥٣	777-777	ل الحادي عشر 🕒 مسائل ضبط نوعية البيانات	الفص
٥٣	70·-77V	ألف – أخطاء التسجيل أ	
00	107-177	بـاء - أخطاء التجهيز أ	
		نشر البيانات وتوثيقها وتبادلها	
٥٧	777-771	ل الثاني عشر	الفص
٥٧	771	ں بھي عشر ۱۲-۱ ممارسات نشر البيانات	,
υ γ	1 1 1	۱۱-۱۳ تقديم البيانات للجهات الإحصائية المسؤولة عن إحصاءات الحسابات القومية	
٥٨	777-777	وموازين المدفوعات	
υ //	1 1 1 - 1 11	وموارین المدعوف	

الصفحة	الفقرة		
09	77777	– توفيق البيانات وتبادلها	الفصل الثالث عشر
09	777-197	۱-۱۳ توفيق البيانات	
77	7 - 7 - 7 9 7	۲-۱۳ تبادل البيانات	
70	T.V-L.L	- إحصاءات التجارة الدولية في السلع والحسابات القومية، وإحصاءات موازين المدفوعات	الفصل الرابع عشر
			المر فقات
٦٧		أمثلة للمستندات الجمركية	ألف –
٦٨	شروط التسليم	تعديل سعر الفاتورة للحصول على القيمة على أساس السعر سيف أو فوب للسلعة، حسب	باء –
	,	الجدول باء-١ التعـديلات التي تدخــل على سعر الفاتــورة من أجل الحصــول على قيمة ا	
79	_	تسليم سيف	
	.u	الجدول باء-٢ التعـديلات التي تدخــل على سعر الفاتــورة من أجل الحصــول على قيمة ا	
٧.			
٧١		عوامل التحويل	جيم –
٧١		الجدول جيم-١ عوامل التحويل لأغراض التحويل الحسابي	
	جم (ح) والعدد/	الجدول حيم-٢٪ العـوامـل التي تستخدمها الشعبة الإحصـائية في الأمم المتحدة لتحويل الحـ	
7 Y		الوحدات (ع) إلى الوزن (و) بالنسبة لرموز مختارة من التصنيف المنسق	
٧٥		حبرة البلدان	دال –
٧٥		دال-١ استخدام سجلات السفن لتتبع نقل ملكية السفن: خبرة ألمانيا	
٧٥		دال-٢ تحديد بلد المنشأ: تجربة الصين	
٧٥		دال-٣ نشر المعلومات: تجربة الولايات المتحدة	
٧٧	1997-1997	دال-٤ توفيق إحصاءات التجارة في السلع: خبرة كندا والمكسيك والولايات المتحدة،	
٧٧	19	الجدول دال-٤-١ إحصاءات التجارة الرسمية لكندا والمكسيك ١٩٩٦ و٩٧	
٧٨	١٩٩٧ و١٩٩٦	الجدول دال-٤-٢ إحصاءات التجارة الرسمية للمكسيك والولايات المتحدة	
	۱ – ۹۹۷ : کندا	الجدول دال-٤-٣٪ توفيق البيانات الخاصة بإحصاءات التجارة في السلع ٩٩٦	
٧٩		المكسيك: التجارة المتجهة إلى الجنوب	
	١ : المكسيك -	الجدول دال-٤-٤٪ توفيق بيانات إحصاءات التجارة في السلع، ١٩٩٦-١٩٧	
۸.		الولايات المتحدة: التجارة المتجهة إلى الجنوب	
		الجدول دال-٤-٥٪ توفيق بيانات إحـصاءات التجــارِة في الســلع، ١٩٩٦-٧	
٨١		المكسيك: التجارة المتجهة شمالاً	
		الجدول دال-٤-٦٪ توفيق بيانات إحصاءات التجمارة في السمِلع، ١٩٩٦-١٩٧٧	
٨١		الولايات المتحدة: التجارة المتجهة شمالاً	
٨٢		دال-٥ الترتيبات المشتركة بين الوكالات: تجربة الولايات المتحدة	
٨٢		دال-٦ التشريعات الوطنية التي تتناول تجميع البيانات: تجربة كندا	
٨٢		دال-٧ السجلات الإدارية المتصلة بالضرائب: تجربة الاتحاد الأوروبي	
	صاءات موازين	الاختـلافات الأسـاسية في تغطيـة تدفـق السـلع: إحصـاءات التجـارة الدولـية في البضـائع وإح	هاء –
۸ 4		البذ ماء	

الصفحة	الفقرة	
		الجزء الثاني – المفاهيم والتعاريف (نشرة المفاهيم والتعاريف)
٨٧	۸-۱	مقدمة
$\wedge \vee$	0-1	ألف – لمحة عامة
$\wedge \wedge$	$r - \lambda$	بـاء – موجز التوصيات
91	78-9	أولاً – التغطية ووقت التسجيل
91	10-15	ألف – المبادئ التوجيهية العامة
97	77-17	بـاء – المبادئ التوجيهية المحددة
97	٤١-١٩	١ – السلع المتعين إدراجها في الإحصاءات التفصيلية للتجارة الدولية للبضائع
9 8	0 \(\xeta - \xeta \)	٢ - السلع المتعين استبعادها من الإحصاءات التفصيلية للتجارة الدولية للبضائع
		 ٣ - السلع الموصى باستبعادها من الإحصاءات التفصيلية للتجارة الدوليـــة للبضائع،
		ولكنها تسجل على حدة حتى يمكن تعديل البيانات التفصيلية من أجل استخراج
90	75-00	محاميع التجارة الدولية للبضائع لأغراض الحسابات القومية وميزان المدفوعـــات
9 7	9 7 £	ثانياً – نظام التجارة
9 7	٧٣-٦٤	ألف – لمحة عامة
9 1	Y9-Y5	بـاء – نظام التجارة العام
99	⋏ ○─ ⋏ ∙	جيم – نظام التجارة الخاص
1 • 1		الجدول ١ – مقارنة بين تدفقات الواردات في نظامي التجارة العام والخاص
1 . 7		الجدول ٢ – مقارنة بين تدفقات الصادرات في نظامي التجارة العام والخاص
١٠٣	アペー人人	دال – المشكلات العملية لنظام التجارة الخاص وأوجه قصوره
١ . ٣	9 • - 1 9	هاء – التوصيات
١٠٤	1191	ثالثاً – تصنيفات السلع
١٠٤	1 9 &	ألف – النظام المنسق لتوصيف السلع وترميزها
1.0	1.0-1.1	بـاء – التصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٣
1 . 7	1 • 1 - 1 • 7	جيم
١٠٦	1 . 9	دال
١٠٦	11.	هـاء - التصنيف المركزي للمنتجات
١.٧	17111	رابعاً – التقييم
١.٧		ألف – القيمة الإحصائية للواردات والصادرات
1 . 9	1771-171	بـاء – تحويل العملة
111	1 44-141	حامساً – قياس الكمية
١١٣	107-178	سادساً – البلد الشريك
117	١٣٤	ألف – لمحة عامة
115	1 { 1 - 1 40	باء – معايير لتوصيف البلد الشريك
١١٤	1 2 9 - 1 2 7	جيم
110	١0.	دال – التوصية
١١٦	107-101	هـاء – تصنيف البلدان
117	175-105	سابعاً – الإبلاغ والنشر

الصفحة				
			ات	المر فقا
119	المفاهيم والتعاريف الأساسية للحسابات القومية وميزان المدفوعات	_	ألف	
171	تعريف المصطلحات الجمركية والتعاريف ذات الصلة	_	باء	
175	القواعد المتعلقة بالتقييم الجمركي على النحو المبيَّن في اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم	_	جيم	
177	المائدان	الأ. ا	ا لم	

الجزء الأول دليل تجميع الإحصاءات

مقدمة

1 - تم إعداد "إحصاءات التحارة الدولية في البضائع: دليل تحميع الإحصاءات" بناءً على توصية لجنة الأمم المتحدة الإحصائية في دورة التاسعة والعشرين، حيث اعتبرت أن إعداد الدليل هو المهمة الأولى في محال إحصاءات التجارة". والغرض الأساسي من إعداد الدليل هو مساعدة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في تنفيذ الخطوط التوجيهية المنهجية التي اعتمدها اللجنة الإحصائية وصدرت في "إحصاءات التجارة الدولية للبضائع: المفاهيم والتعاريف، التنقيح "ك" (نشرة المفاهيم والتعاريف) ". ويمكن استخدام هذا الدليل أيضاً ليسترشد به مستعملو الإحصاءات الذين يرغبون في تكوين فهم أفضل لطبيعة بيانات التجارة.

7 - ويوضح هذا الدليل عدداً من المفاهيم الأساسية، كما يحدد ممارسات التجميع التي تساعد على تنفيذ المفاهيم والتعاريف الواردة في نشرة المفاهيم والتعاريف. ويتناول الدليل أيضاً عدة مسائل ذات طبيعة مؤسسية وإدارية تتصل بتجميع إحصاءات التجارة. وهو موجه إلى جميع المؤسسات التي تقوم بدور في جمع إحصاءات التجارة وتبويبها ونشرها، وتشير كلمة "تجميع" في عنوان الدليل إلى المهمة التي تقوم بها هذه المؤسسات. ويعتبر الدليل مفيداً لجميع البلدان بغض النظر عن حجمها أو درجة نموها أو مستوى استخدامها الحاسوب في معالجة البيانات أو في تسجيل المعاملات الجمركية. وقد روعي في إعداد الدليل أن إدارات الجمارك في جميع أنحاء العالم هي المصدر في إعداد الدليل أن إدارات الجمارك في جميع أنحاء العالم هي المصدر أخذوا في إعادة تنظيم مؤسساقم ومناهجهم لتتفق مع مهام الجمارك. ويتصل جزء كبير من الدليل ببلدان أو مناطق معينة، إلا أنه بالنظر إلى الزيادة المستمرة في انتشار الاتحادات الجمركية في السنوات الأحيرة الزيادة المستمرة في انتشار الاتحادات الجمركية في السنوات الأحيرة الزيادة المستمرة في انتشار الاتحادات الجمركية في السنوات الأحيرة الزيادة المستمرة في انتشار الاتحادات الجمركية في السنوات الأحيرة الزيادة المستمرة في انتشار الاتحادات الجمركية في السنوات الأحيرة الزيادة المستمرة في انتشار الاتحادات الجمركية في السنوات الأحيرة الأحيرة المستمرة في التشار الاتحادات الجمركية في السنوات الأحيرة المستمرة في انتشار الاتحادات الجمركية في السنوات الأحيرة المستمرة في انتشار المهم المهم المهم المهم المؤسلة المهم المهم

٣ - ويقوم الدليل على أساس عدد من الاتفاقيات والاتفاقات الدولية المتعلقة بالإجراءات الجمركية والسياسات التجارية، وأهمها ما تم في إطار منظمة التجارة العالمية والمنظمة الجمركية العالمية. ويتضمن هذا النص أهم أحكام تلك الاتفاقيات والاتفاقات المتعلقة بتجميع بيانات التجارة.

3 - ويراعي الدليل متطلبات جمع البيانات التي أقرةا اللجنة الإحصائية فيما يتعلق بالحسابات القومية وإحصاءات موازين المدفوعات، ويصف كثيراً من الأعمال التي ينبغي لجامعي البيانات القيام بحا أو ينصحون أو يشجعون على إتيالها، وهي مطبوعة بخط أسود، لألها تعتبر من أفضل الممارسات. وقد يكون من الصعب القيام بكل هذه الأعمال في بلد ما بسبب قصور موارده أو بسبب عقبات تنظيمية أو تقنية، ولذا يجب القيام بها في الحدود العملية الممكنة. وقد أضيف النص الكامل للمفاهيم والتعاريف (نشرة المفاهيم والتعاريف) في الجزء الثاني من هذا الكتاب".

o – ويسير هذا الدليل في هيكله على غرار نشرة المفاهيم والتعاريف إلى حد كبير. وهو يتطرق أيضاً إلى موضوعات أخرى تعتبر مفيدة لمجمعي بيانات التجارة، منها مثلاً مسألة معاملة التجارة الإلكترونية واستخدام مصادر غير جمركية لجمع البيانات، وذلك بناءً على طلب اللجنة الإحصائية في دور تها الحادية والثلاثين . ولما كان القصد من الدليل هو تناول المسائل المتصلة مباشرة بتجميع البيانات الأساسية فإنه لم يتطرق إلى عدد من المسائل المتصلة بإحصاءات التجارة، أو تناولها بتفصيل أقل مما تستحقه، علاوة على أن بعض المسائل الأحرى المتعلقة بالبيانات الأساسية ربما تستحق اهتماماً أكبر. وهذه المسائل هي:

(أ) كيفية تحسين العلاقة بين إدارات الإحصاء الوطنية وإدارات الجمارك وسائر المؤسسات التي تتناول إحصاءات التجارة؟

فقد أضيفت في مواضع عديدة إشارات إلى الممارسات المتبعة في تلك الاتحادات واحتياجاتما على وجه التحديد.

انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٧، اللحق رقم ٤ (E/1997/4)، الفقرة ٣٩ أ ٢٠؛ وسيستخدم تعبير "إحصاءات التجارة" فيما يلي بدلاً من "إحصاءات التجارة الدولية للبضائع" أما هذا الدليل فسيشار إليه خارج هذا الكتاب باسم "IMTS: CM".

أمنشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.98.XVII.16. ومن المفيد أن يرجع القارئ أيضاً إلى دليل تجميع إحصاءات التجارة الدولية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (ESCAP, 1983)؛ وإن كانت بعض محتوياته ترتبط بتاريخ معين مثل الإشارة إلى إحصاءات التجارة الدولية للبضائع، التنقيح الأول (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.82. XVII.14) وإلى التصنيفات التي كانت مستخدمة حينقذ في إحصاءات التجارة، فهي توفر تفسيرات ونصائح مفيدة.

أدخلت على نص نشرة المفاهيم والتعاريف تصحيحات تقنية طفيفة، كما أنه يعكس شروط التجارة المنقحة المنشورة في INCOTERMS 2000 (انظر الفقرة ١٩٣ فيما يلي).

[؛] انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٠، الملحق رقم ٤ (E/2000/24)، الفقرة ٦ (أ) والفقرة ٦ (ج).

- (ب) تطبيق عتبات لقيمة المعاملة التي تدخل في تسجيل البيانات وفي إحصاءات التجارة؛
- (ج) نظم البرمجيات المتاحة التي تساعد سلطات الجمارك والإحصاء؛
 - (د) السجلات الإحصائية سجلات المنظمات التجارية؛
 - (ه) معاملة البيانات السرية؛
 - (و) التجارة الإلكترونية والتجارة في المنتجات الرقمية؛
- (ز) وصف الروابط و/أو الفصل الواضح بين السلع والخدمات في التجارة الدولية؟
- (ح) معاملة فئات معينة من السلع، مثل التجارة المكوكية (أي البضائع التي يحملها المسافرون زيادة على الحد الأدن التي تسمح به القوانين الوطنية)، وكوابل الاتصالات البحرية، والسواتل ومنصات إطلاقها، وغير ذلك من المنتجات؛
 - (ط) الأرقام القياسية في التجارة؛
 - (ي) البيانات المعدلة موسمياً.
- 7 وينقسم الدليل إلى أربعة أقسام تتناول الإطار المفاهيمي والمؤسسي (الفصلان ٢ و ٢) ومصادر البيانات (الفصلان ٣ و ٤) وتجميع البيانات (الفصول ٥ إلى ١١) ونشر البيانات وتوفيقها وتبادلها (الفصول ٢ ١ إلى ١٤). وهناك عدة مرفقات تحتوي على بيانات تكميلية وتتضمن معلومات عن حبرات البلدان. وحبذا لو قامت البلدان بإعداد "دليل لتجميع البيانات" لاستخدامها الخاص يتضمن عمارساةا. ومن الأفضل أن يكون هذا الدليل حصيلة جهد مشترك تسهم فيه جميع مكونات الإدارات التي تتناول إحصاءات التجارة.
- ٧ وقد قام بإعداد هذا الدليل شعبة الإحصاء في الأمم
 المتحدة، وأسهم في مدخلاته خبراء استشاريون ومنظمات دولية°.

وقام بمراجعة الأطر والمسودات فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بإحصاءات التجارة الدولية . وقام بمراجعة المسودة الأولى فريق خبراء يتكون من ممثلين عن الدول والمنظمات . ووافق فريق الخبراء على التوصيات الرئيسية الواردة في المسودة واقترح بعض التعديلات التي أدخل معظمها في هذا النص.

رئيس إدارة الإحصاء والتحليل الإحصائي، هيئة الجمارك، الاتحاد الروسي؛ وكندي ري شونيوا، مساعد مدير إحصاءات التجارة الخارجية، الإدارة المركزية للإحصاء، زمبابوي؛ وب. وولتر، مساعد رئيس شعبة البحوث والمنهجيات سابقاً بمكتب الإحصاء الفيدرالي، الولايات المتحدة؛ ولي يان، نائب مدير عام إدارة الإحصاء بالإدارة العامة للجمارك، الصين؛ ومنظمة التجارة العالمية، وصندوق النقد الدولي، والمكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية، والمنظمة الجمركية العالمية.

نظرت فرقة العمل في هذه الأمور في اجتماعات عقدت في فيينا من ٢١ إلى ٢٠ آذار/مارس ٢٩٩٩، ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٠، وفي واشنطون العاصمة من ٨ إلى ١٠ آذار/مارس ٢٩٩٩، وفي ورفي بروكسل في ٢٥ و ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٨. وتضم فرقة العمل، الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لأسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ومؤتمر الأمم المتحدة الاقتصادية والزراعة، والبنك الدولي، وصندوق للتجارة والتنمية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، والمصرف الإنمائي للبلدان الأمريكية، ومركز التجارة الدولي، ومنظمة التعاون والنظمة الجمركية العالمية ومنظمة الأوروبية، والنظمة الجمركية العالمية ومنظمة التحارة العالمية التي دعت إلى عقد الاجتماع.

V اجتمع فريق الخبراء في نيويورك من ١١ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وكان يتكون من ١٣ خبيراً وطنياً وسبعة خبراء من المنظمات الدولية وخبير استشاري. وعقدت الاجتماعات برياسة ج فيدلنجوم، من إدارة الإحصاء المركزية في موريشيوس. وفيما يلي أسماء المشاركين: أ. بن على (ماليزيا)، ج. دوراند (المكسيك)، د. غيديس (فرنسا)، ي. لي (الصين)، ج. مارتينز (المكسيك)، د. أوبرغ (الولايات المتخدة)، أ. اودونلامي (نيجيريا)، ف. أورلوف (الاتحاد الروسي)، ب. بافاو (البرازيل)، ب. سانتا روسا (كندا)، ي. سافنيرج (السويد)؛ أ. تورانس (كندا)، ج فيرلنجوم (موريشيوس)، ومن الشعبة الإحصائية في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة (أ. سينيتلو، ف. ماركونكو، ور. روبرتس)، ومن صندوق النقد الدولي (ر. دبلزمان)، ومن منظمة التعاون والتنمية (أ. لندز)، ومن المكتب الإحصائي الأوروبي (م. لانسيتي)، ومن المنظمة الجمركية العالمية (أ. يربيرو)، والجبير الاستشاري ب. وولتر.

[°] إيلينا باروشكا. رئيسة إدارة إحصاءات التجارة الخارجية، وزارة الإحصاء والتحليل الإحصائي، بيلاروس؛ وأديسا أ. ت أودو ثلامي، مساعدة مدير فرع إحصاءات التجارة الخارجية، مكتب الإحصاء الفيدرالي، نيجيريا؛ وفاليري أورلوف،

الإطار المفاهيمي والمؤسسي

الفصل الأول - الإطار المفاهيمي

٨ - وضع الإطار المفاهيمي للدليل على أساس توصيات لجنة الأمم المتحدة الإحصائية كما ترد في نشرة المفاهيم والتعاريف (انظر الجزء الثاني من هذا الكتاب). وتتصل المفاهيم والتعاريف الواردة في تلك التوصيات اتصالاً وثيقاً بكثير من المفاهيم والتعاريف المستخدمة في الإحصاءات الاقتصادية والمعتمدة في الاتفاقيات الدولية التي تتناول شؤون التجارة والجمارك.

9 - نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ (1993 SNA) ودليل موازين المدفوعات، الطبعة الخامسة (BPM5). تتصل مفاهيم السلع، والخدمات، والإقليم الاقتصادي، والعالم الخارجي، والإقامة، وتغيير الملكية، الواردة في نظام الحسابات القومية ١٩٩٣ أ، ودليل موازين المدفوعات، الطبعة الخامسة وتصالاً وثيقاً بإحصاءات التجارة. وترد في أجزاء الدليل ذات الصلة مناقشة لاستعمال هذه المفاهيم في تجميع إحصاءات التجارة.

• ١٠ وتوصى نشرة المفاهيم والتعاريف باستخدام عبور الحدود باعتباره الأساس لتجميع إحصاءات التجارة بدلاً من استخدام تغيير الملكية، لأن (أ) إحصاءات التجارة التي تعد على أساس الحركة الفعلية مطلوبة لأغراض كثيرة منها مسائل السياسة التجارية وما يتعلق بها من تحاليل اقتصادية؛ و(ب) معظم نظم جمع البيانات على أساس الجمارك التي تتبعها معظم البلدان تعجز عن تطبيق لهج تغيير الملكية. ومع ذلك فإن تنفيذ نشرة المفاهيم والتعاريف يؤدي إلى مجموعات بيانية تتفق مع متطلبات نظامي إحصاءات الحسابات القومية ١٩٩٣ وموازين المدفوعات (الطبعة الخامسة)، كما تنتج عنه معلومات إضافية تفيد واضعى الحسابات القومية وموازين المدفوعات.

11 - إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات. في دورتما الثانية والثلاثين في ٢٠٠١ اعتمدت اللجنة الإحصائية دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات '. وينبغي لمجمعي إحصاءات التجارة الدولية للبضائع أن يأخذوا ذلك الدليل في اعتبارهم من أجل توضيح الحدود بين التجارة في السلع والتجارة في الخدمات.

1 ٢ - الاتفاقيات والاتفاقات الدولية. من الاتفاقيات والاتفاقات الدولية الوثيقة الصلة بتجميع إحصاءات التجارة ما يلي:

[^] الجنة الجماعات الأوروبية، صندوق النقد الدولي، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، الأمم المتحدة، البنك الدولي (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.94. X VIII.4).

واشنطون العاصمة، صندوق النقد الدولي، ١٩٩٣.

١٠ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.02. X VII.11.

- (أ) الاتفاقية الدولية المعنية بتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية (اتفاقية كيوتو) ١١. تسعى هذه الاتفاقية إلى تحقيق تنسيق عالمي لإجراءات الجمارك فيما عدا التصنيف والتقييم؛
- (ب) الاتفاقية الدولية بشأن النظام المنسق لتوصيف السلع وترمزيها ١٢. أدخلت هذه الاتفاقية نظام تصنيف للسلع المتاجر بها دولياً؟
- (ج) اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للسلع" ا. تضع هذه الاتفاقية خطوطاً توجيهية دولية لمحتوى عقود البيع؛
- (c) الاتفاق العام للتعريفات الجمر كية والتجارة، المادة السابعة المتحدد هذه المادة المبادئ الأساسية الواجب اتباعها في تقييم السلع في التجارة الدولية المتحدد ا
- (هـ) اتفاق بشأن تطبيق المادة السابعة من الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة °١. يحدد الاتفاق قواعد تقييم السلع المستوردة في الجمارك؛
- (و) اتفاق منظمة التحارة العالمية بشأن قواعد المنشأ ١٦. يحدد الاتفاق المبادئ الأساسية الواجب اتباعها لتنسيق قواعد المنشأ غير التفضيلية.

وستتناول فصول هذا الدليل بمزيد من التفصيل أحكام الاتفاقيات والاتفاقات المذكورة فيما يتعلق بإحصاءات التجارة.

۱۱ انظر مجلس التعاون الجمركي، الاتفاقية الدولية المعنية بتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية (كيوتو، ١٨ أيار/مايو ١٩٩٣). وقد قامت المنظمة الجمركية العالمية بتنقيح الاتفاقية واعتمدتما في (حزيران/يونيو ١٩٩٩)؛ وهي حالياً تمر بمرحلة إحراءات التصديق في البلدان المختلفة تمهيداً لدخولها حيز النفاذ (انظر الفقرات ٦٠ إلى ٦٢ فيما يلي).

۱۲ انظر محلس التعاون الجمر كي: النظام المنسق لتوصيف السلع وترميزها (بروكسل، ١٩٨٩).

۱۳ انظر وقائع مؤثمر الأمم المتحدة المعني بعقود البيع الدولي للسلع، فيينا، ١٠ آذار/مارس – ١١ نيسان/أبريل ١٩٨٠ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: 81. ٧.5).

النصوص النظر منظمة التحارة العالمية، نتائج جولة أوروغواي المعنية بالمفاوضات التحارية المتعددة الأطراف، النصوص القانونية (جنيف ١٩٤٥)، الغات ١٩٤٧

١٥ المرجع نفسه، اتفاق بشأن تطبيق المادة السابعة من الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة.

١٦ المرجع نفسه، اتفاق بشأن قواعد المنشأ.

الفصل الثاني - الإطار المؤسسى

١-١ دور إدارات الإحصاء الوطنية والجمارك والوكالات الوطنية الأخرى

ألف - الإطار القانوني لتجميع البيانات

الوضع القانوني لسجلات الجمارك

18 - تتطلب القوانين المحلية عادة أن يقوم مستوردو ومصدرو البضائع بالإبلاغ عن بيانات معاملاهم إلى الجمارك من أجل تقدير الرسوم والضرائب ولأغراض تتعلق بالصحة العامة والبيئة وغير ذلك، ولأغراض إحصائية. وفي كثير من البلدان يعتبر عدم تقديم الإقرار المطلوب أو تقديم بيانات غير دقيقة في الإقرار عن عمد أو إهمال، حنحة يعاقب عليها القانون. وهذا يجعل سجلات الجمارك مصدراً للبيانات متاحاً وموثوقاً به عموماً ١٠. ومن مزايا استعمال سجلات الجمارك تغطيتها الواسعة خاصة في مجال الواردات، كما ألها لا تمثل عبئاً على التجار، وغير مكلفة (بالمقارنة بمصادر البيانات البديلة مثل إحراء مسح للمؤسسات مثلاً (انظر الفقرات ٩١ إلى ٩٧ فيما يلي)).

الوضع القانون للمصادر الأخرى

 $1 \times 1 - 1$ الجهات الحكومية التي تقوم بجمع البيانات مخولة عموماً، بموجب القانون أو اللوائح، بجمع بيانات من الوثائق والعناصر الأحرى اللازمة لتجميع إحصاءات التجارة. وقد تقتضي القوانين أو اللوائح الوطنية المتعلقة بالإحصاء أن تقدم المؤسسات ما لديها من معلومات إحصائية، بما في ذلك معلومات التجارة الخارجية، إلى الجهة الحكومية المختصة (انظر المرفق دال -7 أدناه). وتقضي القوانين المحلية عادة بالحفاظ على سرية المعلومات المتعلقة بالمعاملات التي تبلغ لأغراض إحصائية، ولا يجوز للجهة التي تجمع البيانات نقلها إلى جهة حكومية أخرى غير مأذونة أو إلى الجمهور. وتنشر هذه البيانات عادة في شكل تجميعي فقط.

10 - يجب أن تقيم جهات جمع البيانات ترتيبات عملية مع الجهات التي تحتفظ بسجلات تتضمن الإحصاءات المطلوبة (مثل سجلات الصادرات والسواردات للطاقة الكهربية، وشحنات الغاز الطبيعي والنفط الخام المصدرة والتي تحتفظ بما الجهات الحكومية المختصة). وينبغي لجهات جمع البيانات أن تستصدر تعديلات على

التشريعات الوطنية أو اللوائح الإدارية إذا استدعى الأمر لكي تقيم قاعدة صلبة لتحسين نوعية إحصاءات التجارة وتوقيتها. ويشمل هذا تحديد الجهات الحكومية التي تحتفظ ببيانات إحصائية عن التجارة ووضع تقسيم واضح للمسؤوليات فيما بينها.

باء - الترتيبات المؤسسية

17 - الجهات المسؤولة عن تجميع البيانات. ينطوي تجميع الإحصاءات ونشرها على أنشطة ضرورية لضمان دقة الإحصاءات المتعلقة بالتجارة وحسن التوقيت في إنتاجها ونشرها. وهذه الأنشطة تتضمن باختصار جمع السحلات الأساسية وتحريس البيانات وصيانة قواعد البيانات ونشر الإحصاءات الأساسية وتحريس البيانات ونشرها. الوطنية أنشطة الوكالات المكلفة بجمع إحصاءات التجارة ونشرها. ولكل بلمد ترتيباته المؤسسية الخاصة به، إلا أنه يمكن تجميع هذه الترتيبات في فئات محدودة حسب المسؤوليات المناطة بكل وكالة. والهيئات الرئيسية المسؤولة عن جمع ونشر إحصاءات التجارة هي عادة إدارات الإحصاء الوطنية، وإدارات الجمارك والبنوك المركزية. وفي بعض البلمدان قد تكون لوزارة التجارة أو الجهاز الحكومي المسؤول مسؤوليات في هذا الصدد. وللوزارات والهيئات الحكومي المسؤول (مجالس السلع، وزارات التجارة والاقتصاد، مجالس تنمية التجارة، إلخ) أدوار هامة، مثل تقديم معلومات إضافية.

المعلومات المطلوبة من سجلات الأساسية على استخلاص المعلومات المطلوبة من سجلات الجمارك وغيرها من الإدارات الحكومية التي لديها مصادر معلومات. ويتطلب الأمر تعاوناً نشطاً مع هذه الجهات عملاً على سهولة انسياب المعلومات والبحث - إذا لزم الأمر - عن مصادر إضافية لاستكمال البيانات. وينبغي لجهات تجميع البيانات لدى وضع أو تعديل أنشطتها الخاصة بجميع البيانات ونقلها أن تستخدم مفتاح تصميم المستندات التجارية الذي وضعته الأمم المتحدة وقواعد الأمم المتحدة الخاصة بتبادل البيانات إلكترونياً فيما يتعلق بالإدارة والتجارة والنقل "١٠. وقد قام بوضع مفتاح تصميم يتعلق بالإدارة والتجارة والنقل "١٠. وقد قام بوضع مفتاح تصميم

۱۷ قد تختلف موثوقیة سجلات الجمارك باختلاف مدى الرقابة الجمركية وتعاون التجار.

۱۸ انظر الفصل ۱۱ للاطلاع على مزيد من التفاصيل عن معالجة البيانات و نوعية البيانات، كما يمكن الاطلاع على الفصل ۱۲ بشأن المسائل المتعلقة بنشر البيانات.

المزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى المواقع التالية على شبكة الإنترنت: http://www.unece.org/ , http://www.unece.org/cefact/trafix/bdy_recs.htm و http://www.unece.org/cefact/trafix/bdy_recs.htm.

المستندات وقواعد تبادل البيانات لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى ودوائر الأعمال. ويجب أن تكون نتيجة أي عملية لجمع البيانات مجموعة من السيجلات محفوظة بشكل مناسب للتحرير.

1 / - يشتمل تحرير البيانات على مجموعة متنوعة من الأنشطة السيّ تكفل تلبية المتطلبات الإحصائية فيما يتعلق بالبيانات التي يتم تجميعها، وهذا يشمل التحقق من الرموز في بيانات المعاملات التجارية (مثلاً رموز الإجراءات الجمركية والسلع والبلد الشريك في المعاملة) ومقارنة مدى توافق قيم الوحدات المحسوبة مع القيم المتوقعة. وإذا تم اكتشاف أي مشكلات يجب أن تطلب الجهة الطالبة للبيانات التأكد من دقة الوثيقة المستقاة منها البيانات وإجراء التصحيحات اللازمة، ثم إحلال البيانات المحررة محل البيانات الأصلية.

19 - وتشير صيانة قواعد البيانات ونشرها إلى العمليات اللازمة لضمان معالجة البيانات الخام لوضعها في صيغة إحصاءات تجارية. ويشمل ذلك حفظ البيانات الخام لوضعها في صيغة إحصاءات اكتمال السجلات، وتحديد البيانات الناقصة والتأكد من معالم بيانات معينة، وتحليل اتساق البيانات والتأكد من اكتمال السلاسل، ثم إتاحة الإحصاءات للتدقيق الداخلي وللمستعملين عن طريق إعداد تقارير عامة ومخصصة. وقد تكشف هذه الأنشطة عن مجالات فيها مشاكل، ويمكن أن تسفر عن طرق لتحسين جمع البيانات وتدقيقها.

٢٠ وأكثر الترتيبات المؤسسية انتشاراً هي أن تكون إدارة الإحصاء أو المصرف المركزي أو الجمارك مسؤولة عن هذه المهام.

17 - إدارة الإحصاء تقوم بتجميع البيانات. هذه أكثر الممارسات انتشاراً. وفي هذه الحالة تتولى إدارة الإحصاء المسؤولية عن التجميع، يما في ذلك التدقيق، وصيانة قواعد البيانات، ونشر الإحصاءات، وإصدار الإرشادات المنهجية. والجمارك هي المسؤولة عن جمع السحلات الأساسية وتزويد إدارة الإحصاء بما على أساس منتظم. وتقوم إدارة الجمارك عادة ببعض التدقيق للبيانات قبل إحالتها إلى إدارة الإحصاء بمزيد من التدقيق لبيانات المحمارك وإدماحها مع البيانات المتلقاة من مصادر أحرى (غير الجمارك).

77 - ولكسي تطمئن إدارة الإحصاء إلى البيانات المتأتية من مصادر حارجية ينبغي لها أن تقيم علاقات تعاونية وثيقة مع جميع الإدارات والهيئات الحكومية التي تزودها بالبيانات. وينبغي أن تقوم إدارة الإحصاء وهيئة الجمارك - وهي أكبر مقدمي البيانات وسائر الهيئات المقدمة للبيانات بتوقيع مذكرة تفاهم تحدد أدوار

ومسؤوليات كل طرف فيما يتعلق بجميع جوانب إنتاج الإحصاءات الرسمية وتوزيعها. ويجري تحديث مذكرة التفاهم حسب الحاجة.

۱۳۳ – الجمارك تقوم بتحميع البيانات. في هذه الحالة تتولى الجمارك مسؤولية جميع أنشطة تجميع البيانات ابتداء من جمع البيانات المنرها. وينبغي أن تقوم إدارة الجمارك بالحصول على المعلومات اللازمة من مصادر أخرى إضافة إلى سجلاها الخاصة، وأن تسعى إلى الوصول إلى تغطية شاملة والالتزام باتباع التوصيات المنهجية الخاصة بإحصاءات التجارة. وإدارة الإحصاء هي المسؤولة عادة عن إدخال أي تعديلات إضافية قد يتطلبها نشر البيانات وفقاً لنظام الحسابات القومية أو نظام ميزان المدفوعات.

75 - والجمارك مطالبة بأمريس متناقضين هما: (أ) الحاحة إلى إزالة الحواجر أمام انسياب التجارة، وهذا يعني تبسيط الإجراءات والتخفيف من متطلبات الإبلاغ من التجار؛ و(ب) تلبية الضغط المتزايد من مستعملي البيانات (الجهات الحكومية والمجتمع التجاري) من أجل توفير مزيد من البيانات من نوعية حيدة بتفصيلات أكثر في وقت أقل. ولتلبية هذه المتطلبات، وللتأكد من الستخدام كل مصادر البيانات الأخرى ومن مطابقة إجراءات تجميع البيانات للمنهجية الموصى بها، ينبغي أن تتعاون الجمارك مع الجهات المعنية الأخرى وخاصة إدارة الإحصاء (انظر الفقرة ٢٢ أعلاه).

70 - المصرف المركزي يقوم بتجميع البيانات. يقوم المصرف المركزي في عدد محدود من البلدان الم بتجميع و نشر إحصاءات التجارة. وبموجب هذا الترتيب يتلقى المصرف سيجلات الجمارك بشكل منتظم ويقوم بتجميع و نشر إحصاءات التجارة بطريقة تشبه الطريقة المتبعة حين تتولى إدارات الإحصاء هذه العملية.

٢٦ - وبحسب الهيكل الإداري للبلد يمكن و حبود ترتيبات مؤسسية أخرى تتسم بنفس الفعالية تقوم بتجميع و نشر إحصاءات التجارة (انظر الفقرة ١٦ أعلاه).

7٧ – تؤدي أي من الترتيبات المؤسسية السابقة إلى إحصاءات تحارة مقبولة بشرط أن تكون الهيئة المسؤولة قد اتبعت الخطوط التوجيهية المنهجية الدولية المعترف بها، واستخدَمت المصادر الإحصائية المتاحة لها وطبَّقت إجراءات التجميع المناسبة. وأيًّا كانت الترتيبات المؤسسية فإن الهيئة المسؤولة يجب أن تقوم بشكل دوري ياعادة النظر في التعاريف والأساليب والإحصاءات نفسها للتأكد من أن تجميعها قد تم وفقاً للخطوط التوجيهية المنهجية الدولية المعترف بها، وألها من نوعية جيدة، وألها متاحة للمستعملين في الوقت المناسب.

٢٨ - وفي جميع الحالات ينبغي أن تقوم الوكالة المسؤولة عن نشر البيانات بتقديم وصف واضح للترتيبات التنظيمية والمفاهيم والتعاريف المستخدَمة وأسلوب التجميع المستعمل.

¹ على سبيل المثال: تراجع المعاملات من حيث سلامة الترميز للأغراض الجمركية أو رموز السلع أو البلدان الشريكة، أو من حيث اتساق قيم الوحدات المحسوبة مع قيم الوحدات المتوقعة. وإذا ظهرت أخطاء في التدقيق يرجع إلى سجلات المعاملات في الجمارك. ويجرى التدقيق عادة على سجلات الاستيراد، أما سجلات التصدير فتحال عادة إلى إدارة الإحصاء دون تدقيق.

٢١ منها على سبيل المثال: إكوادور وأوروغواي وبارغواي وبلجيكا وشيلي.

حيم - التعاون بين الوكالات

79 – لا شك في أن التعاون بين الوكالات المشتركة في تجميع إحصاءات التجارة هي مسألة في غاية الأهمية من أجل إنتاج إحصاءات تجارة حيدة. وهي مسألة ضرورية بشكل خاص بالنظر إلى الموارد المحدودة، ومسائل السرِّية، وزيادة الطلب على إحصاءات حديثة ومفصَّلة ودقيقة. واستجابة لهذه الطلبات المتنافسة، ينبغي لإداراة الإحصاء والجمارك وأي وكالات أخرى مشتركة في جمع المعلومات الخاصة بإحصاءات التجارة أن تقيم بينها علاقات عمل وثيقة للتأكد من أن كل وكالة على علم بالتطورات الجارية والمحتملة التي يمكن أن تؤثر على إحصاءات التجارة (انظر الفقرة ٢٢ أعلاه بشأن توقيع مذكرة تفاهم).

• ٣٠ - الواقع أن إقامة علاقات العمل الوثيقة هذه والمحافظة عليها هي مسألة ضرورية لضمان اطلاع الوكالة المسؤولة على أي تغييرات في السياسات والإجراءات التي تطرأ على الوكالات التي هي مصدر المعلومات والتي يمكن أن تؤثر على تجميع إحصاءات التجارة، واطلاع الوكالات التي هي مصدر المعلومات على احتياجات الوكالة المسؤولة عن التجميع والنشر. وفي هذا الإطار التعاوني يحترم كل طرف التشريعات الخاصة بسرية المعلومات.

71 - وقد يتطلب الأمر من أجل إقامة علاقات عمل وثيقة والحفاظ عليها تخصيص موارد مالية إضافية من جانب الوكالة المسؤولة ووكالات المصدر. فيمكن لبعض وكالات المصدر (منها على الأخص إدارة الجمارك) أن تستفيد من تكامل المعلومات التي تجمعها إدارة الإحصاء وإدماحها في قواعد بياناها وكذلك المعلومات التي تجمعها المصارف المركزية وغيرها من الوكالات (ومنها مثلاً بيانات الأسعار أو قيمة الوحدة)، بشرط أن تكون البيانات المتاحة صادرة في وقت حيد لتتفق مع متطلبات النوعية المطلوبة.

٢-٢ الترتيبات المؤسسية في حالة اتحادات الجمارك

۳۲ - اتحادات الجمارك. تعرِّف المنظمة الجمركية الدولية اتحاد الجمارك بأنه ''كيان يشكِّله إقليم جمركي ليحل محل إقليمين جمركيين أو أكثر ... '۲۲'.

٣٣ - بخميع البيانات عن التحارة مع البلدان الثالثة. عنه تكويس اتحاد جمركي، ينبغي للوكالات التي تقوم بتجميع بيانات التجارة أن تتخذ الخطوات اللازمة لضمان نوعية بيانات التجارة مع البلدان الثالثة وحسن توقيتها. ويمكن أن يتم ذلك بتوحيد الإحراءات الجمركية وتبسيطها بالشكل الذي يتفق مع التوصيات الواردة في نشرة المفاهيم والتعاريف. والتعاون بين المؤسسات المعنية، كما هو الحال في الإحصاءات التي تقوم بتجميعها بلدان منفردة، هي مسألة أساسية. وفي الاتحادات الجمركية عموماً تنزداد الحاجة إلى إحصاءات التجارة

وإلى أن تولي الدول الأعضاء في الاتحاد اهتماماً بموثوقية البيانات. وهذا الاهتمام، وما ينتج عنه من جهود من أجل بناء القدرة الذاتية يمكن أن يفيد كثيراً في تجميع بيانات إحصاءات التجارة.

٣٤ - مدخل إلى تجميع إحصاءات التجارة بين دول الاتحاد الجمركي معفاة من القيود الجمركية والتسجيل، أو أن يكون التسجيل والضوابط الجمركية فغففة إلى حد كبير، وهذا يتوقف على طبيعة الاتفاقات التي تتم بين الدول الأعضاء. وفي نفس الوقت فإن الإحصاءات المتعلقة بالتجارة فيما بين دول الاتحاد الجمركي مطلوبة عادة من أجل تحليل السياسة القومية ومن أجل رصد أداء الاتحاد، وهذا يثير مسألة مصادر البيانات. وتتوقف الحلول التي يتبناها كل اتحاد جمركي على الظروف الخاصة لدول الاتحاد. ومن المفيد النظر في المنهج التالي الذي يسير على هجه الاتحاد الأوروبي:

(أ) تُسَجَّل حركة البضائع بين دول الاتحاد الجمركي حين تدخل إلى المنطقة الإحصائية للدول الأعضاء أو تخرج منها. وفي بعض الحالات (مثل التجارة في السفن والطائرات) يُحدَّد وقت التسجيل باعتباره الوقت الذي تتم فيه نقل الملكية من شخص يقيم في إحدى الدول الأعضاء إلى شخص يقيم في دولة عضو أحرى؛

(ب) وفي حالة عدم وحود سجلات جمر كية يتم جمع المعلومات من الشركات التجارية باستخدام استمارات مخصصة لهذا الغرض⁷⁷. وينبغي أن تتضمن هذه الاستمارات معلومات عن مجموع الصفقة التجارية بحسب قيمة الوحدة وكذلك عن التجارة في سلع معيَّنة، سواء بقيمة الوحدة أو بالقيمة العددية، وحسب البلد الشريك؟

(ج) وعمالاً على تخفيف عبء الإبالاغ، تُحدَّد عتبات (من حيث القيمة أو الكمية) للبضاعة المُبلَّغ عنها (انظر الفقرة ٦٩ أدناه)؛ (د) وفي الحالات التي يكون فيها جمع بيانات الصادرات أدق من جمع بيانات الواردات لأن الآلاف من الشركات الصغيرة والأفسراد لا يقومون بالإبلاغ عن التجارة الواردة، فيمكن لإحدى السدول المصدِّرة أن تبلِّغ عن بيانات صادراتها من واقع البيانات التي تجمعها الدولة المستوردة عن وارداتها، مع إجراء التعديل اللازم، كبديل لبيانات وارداتها؛

(ه) وإذا استمر الاتحاد الجمركي في استخدام استمارات الإبلاغ عن البضائع في شكلها المبسط، فإن الجهة التي تقوم بتجميع الإحصاءات ينبغي أن تستخدم جميع المعلومات الإحصائية ذات الصلة الواردة في هذه الاستمارات وأن تستكمل هذه البيانات بالمعلومات التي تجمعها من مصادر غير جمركية؛

(و) ومن الناحية الإحصائية يمكن أن يكون البلد الشريك من حيث الصادرات هو الدولة العضو التي تكون آخر جهة وصول

۲۲ انظر قائمة مصطلحات الجمارك الدولية الصادرة عن المنظمة الجمركية العالمية (بروكسل، ١٩٩٥).

٢٣ تُستخدَم بعض الاستمارات الخاصة لأغراض جمع الضريبة وكبديل للإقرار الجمركي في نفس الوقت؛ للاطلاع على أمثلة من هذه الاستمارات انظر الجزء الأول، المرفق ألف.

للبضاعة وبالنسبة للواردات (الوصول) الدولة العضو التي تُرسَل منها البضاعة، لأن قواعد المنشأ ليست واردة في هذه الحالة ٢٤؛

(ز) و يجب أن يعتمد تقييم البضاعة على أسعار الفواتير المبلَّغة، وعلى المعلومات الإضافية بشأن تكلفة الشحن والتأمين.

٣٥ - إحصاءات التحارة على مستوى الاتحاد الجمركي. حبذا لو قامت أمانات الاتحادات الجمركية، بالإضافة إلى تجميع الإحصاءات التجارية المني تقوم بحا الدول الأعضاء في الاتحاد الجمركي، والتي تشمل التجارة مع البلدان الثالثة علاوة على التجارة مع البلدان الأخرى الأعضاء في الاتحاد الجمركي، بتجميع إحصاءات تفصيلية للتجارة فيما يتعلق بالمنطقة الإحصائية للاتحاد الجمركي ككل. ويجب تجميع هذه البيانات على أساس التوصيات الواردة في نشرة المفاهيم والتعاريف.

٢٤ من الناحية العملية يتم اعتبار الدولة التي أُرسِلَت منها البضاعة في الأصل هي الدولة المصدرة.

مصادر البيانات

الفصل الثالث - الإقرار الجمركي والمستندات الجمركية الأخرى ذات الصلة

أدناه).

هذه الإجراءات في فئتين:

١-٣ الأحكام الواردة في وثائق المنظمة الجمركية العالمية بشأن الإقرارات الجمركية والإجراءات الجمركية

ألف - نبذة عامة

٣٦ - الإقرار الجمركي باعتباره أهم مصادر بيانات التجارة. يتم إحضار البضائع (أو سحبها) إلى المنطقة الاقتصادية لبلد ما أو منها وفق إجراءات جمركية مختلفة مع ما يرافق ذلك من إقرارات ومستندات جمركية تحتوي على كثير من البيانات الإحصائية الهامة لهذه الحركات. ومن أحل ذلك تعتبر وثيقة المفاهيم والتعاريف أن السجلات الجمركية هي أهم مصدر للمعلومات عن التجارة، وتوصي الإحصائيين بالاستفادة منها (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرتان ١٠ و ١١)٥٠٠ وقد تختلف النظم الجمركية والممارسات الجمركية باحتلاف البلدان فيما يتعلق بالتفاصيل الخاصة بتلك الإحراءات والوثائق، ثما يؤدي إلى اختلاف البيانات المفيدة لأغراض السياسة القومية، وكفالة إلى اختلاف البيانات دولياً، ينبغي لمجمّعي البيانات التعاون مع السياطات الجمركية الوطنية في مراعاة الخطوط التوجيهية الدولية بسأن الإجراءات الجمركية الق وضعتها المنظمة الجمركية العالمية ٢٠ ويرد في الفقرات التالية موجز المصطلحات والإرشادات المشار إليها.

٣٧ - الإقرار الجمركي (عن السلع) ومقدّم الإقرار الإقرار هو "أي بيانات أو فعل، بالشكل الندي تتبعه أو تقبله الجمارك، يعطى معلومات أو بيانات تطلبها الجمارك"٢٠٠، ومقدّم الإقرار هو

(أ) الإجراءات التي تشمل السلع التي تدخل في إحصاءات

"أي شخص طبيعي أو اعتباري يقدِّم إقراراً جمر كياً أو يقدُّم الإقرار

باسمـه "٢٨٠، وتذكر اتفاقية كيوتو أن مقدِّم الإقرار ليس هو بالضرورة

صاحب البضاعة وإنما قد يكون شخصاً له الحق في التصرُّف في البضاعة

(مثلاً الشركة الناقلة، أو وكيل الشحن أو المرسَل إليه البضاعة أو أي وكيل توافق عليه الجمارك) ٢٩. وتعبير "الإقرار الجمركي" يتضمن

الإقرارات الجمركية التقليدية في شكلها الورقى وأيضاً الإقرارات التي

تتم عن طريق الوسائل الإلكترونية أو الشفوية وكذلك التصرف الذي

يقوم به المسافر بمروره من الخط الأحضر أو الخط الأحمر. وقد يختلف

"محتوى البيانات" في هذه الإقرارات احتلافاً كبيراً، إلا أن أكثر

البيانات شمولاً هي الوثائق التي تقدُّم عند إخراج البضاعة من الجمارك

للاستعمال المحلي أو للتصدير المباشر (انظر الفقرات ٤١ و ٢٦ و ٦٦

باء - الإجراءات الجمر كية بموجب اتفاقية كيوتو

الإحسراء الحمركي هو "معاملة تطبقها الجمارك على البضائع التي

تخضع للرقابة الجمركية". ". تحدد مرفقات اتفاقية كيوتو (الأصلية

والمنقَّحَة) قائمة بإجراءات الجمارك، كما تنص على معايير وممارسات

يوصى بما بشأن هذه الأنشطة. ومن وجهة نظر إحصائية، يمكن فصل

٣٨ - الإجراءات الجمركية المتعلقة بجمع بيانات التجارة.

التجارة؛ (ب) الإحراءات التي تشمل السلع التي تستبعد من هذه

⁽ب) الإحسراءات الستي تشمل السلع التي تستبعد من هذه الإحصاءات.

٢٨ انظر قائمة مصطلحات المنظمة الجمر كية العالمية، انظر أيضاً اتفاقية كيوتو المنقَحة (المرفق العام، الفصل ٢، E14/F7).

۲۹ انظر اتفاقیة کیوتو، المرفق ۸ باء – ۱. حاشیة المعیار ٥؛ وخطوط توجیهیة للاتفاقیة المنقَّحة، المرفق العام، الفصل ۳، المعیار ۳–۷.

۳۰ انظر قائمة مصطلحات المنظمة الجمركية العالمية (انظر الحاشية ۲۲)، واتفاقية كيوتو المنقَحة، المرفق العام، الفصل ۲، E7/F3.

البیانات الجمرکیة (وغیرها من البیانات) من واردات البلد الشریك يمكن
 أن تفید في البلد المصدر عن طریق تبادل المعلومات (انظر الفصل ۱۳-۲ أدناه).

معظم هذه الإجراءات واردة في الاتفاقية الدولية بشأن تبسيط الإجراءات الجمركية وتنسيقها، التي وقعت في كيوتو في ١٨ أيار/مايو ١٩٧٣ ونقَحت في حزيران/يونيه ١٩٩٩؛ ولدى المنظمة الجمركية العالمية أيضاً سجل عن المصطلحات الجمركية الدولية من أجل تيسير التوحيد في استخدام المصطلحات الجمركية (انظر الحاشية ٢٢).

٢٧ انظر قائمة مصطلحات المنظمة الجمركية العالمية، انظر أيضاً اتفاقية كيوتو المنقّحة، المرفق العام، الفصل ٢، E19/F8؛ الإقرار عن البضائع.

وقد تقرر البلدان إحراءات أخرى إلى حانب ما تحدده اتفاقية كيوتو (انظر الفقرة ٦٣ أدناه). وللجهة التي تقوم بتجميع الإحصاءات أن تقرر ما تدرجه وما تستبعده من الإجراءات الجمركية حسب التوصيات الواردة في نشرة المفاهيم والتعاريف.

- ٣٩ الإجراءات الجمركية بموجب اتفاقية كيوتو التي تشمل السلع التي تدخل في إحصاءات التجارة. السلع التي تعبر حدوداً دولية بموجب الإجراءات التالية يجب أن تدخل في إحصاءات التجارة (لإشارة إلى اتفاقية كيوتو الأصلية واتفاقية كيوتو المنقحة):
- (أ) التخليص الجمركي للاستخدام المحلي (المرفق باء ١ (الاتفاقية الأصلية)، المرفق العام، الفصل ٣ والمرفق الخاصباء، الفصل ١ (الاتفاقية المنقَّحة))؛
- (ب) التصدير المباشر (المرفق حيم ١ (الاتفاقية الأصلية)/ المرفق الخاص حيم، الفصل ١ (الاتفاقية المنقحة))؛
- (ج) إعددة التصدير بنفسس حالتها (المرفق باء ٣ (الاتفاقية الأصلية)/المرفق الخاص باء، الفصل ٣ (الاتفاقية المنقحة))؛
- (د) مستودعات الجمارك (المرفق هاء ٣) (الاتفاقية الأصلية)/المرفق الخاص دال، الفصل ١ (الاتفاقية المنقحة))؛
- (ه) الإدخال المؤقت لأغراض التصنيع الداخلي (المرفق ٦ (الاتفاقية المنقحة)) (الاتفاقية المنقحة)) (انظر الفقرة ١١٩ أدناه)؛
- (و) التصديس المؤقست للتصنيع بالخسارج (المرفسق هاء ٨ (الاتفاقية المنقحة)) (الاتفاقية المنقحة)؛ (انظر الفقرة ١١٩ أدناه)؛
- (ز) المنطقة الحرة (المرفق واو ١ (الاتفاقية الأصلية)/المرفق الخاص دال، الفصل ٢ (الاتفاقية المنقحة))؛
- (ح) تصنيع البضائع للاستخدام المحلي (المرفق واو ٢ (الاتفاقية المنقحة))؛ (الاتفاقية المنقحة))؛
- (ط) الإحراءات الجمركية الرسمية فيما يتعلق بحركة البريد (المرفق واو ٤ (الاتفاقية الأصلية)/المرفق الخاص ياء، الفصل ٢ (الاتفاقية المنقحة)) (انظر الفقرات ٧٨-٨٦ أدناه)؟
- (ي) الرسائل العاجلة (المرفق واو ٥ (الاتفاقية الأصلية)/ هـذا المرفق ألغي في الاتفاقية المنقحة ولكن أدرجت المبادئ الواردة فيه في المرفق العام، الفصل ٣، والمرفق الخاص ياء، الفصل ٥ (الاتفاقية المنقحة)).
- ٤ الإجراءات الجمركية بموجب اتفاقية كيوتو التي تشمل السلع المستبعدة من إحصاءات التجارة. السلع التي تعبر حدوداً دولية بموجب الإجراءات التالية يجب استبعادها من إحصاءات التجارة:

- (أ) التخزين المؤقت للسلع (المرفق ألف ٢ (الاتفاقية المنقحة))؛ الأصلية)/المرفق الخاص ألف، الفصل ٢ (الاتفاقية المنقحة))؛
- (ب) وسائل النقل التجارية (المرفق ألف ٣ (الاتفاقية الأصلية)/المرفق الخاص ياء، الفصل ٣ (الاتفاقية المنقحة))؛
- (ج) المعاملة الجمركية للمخازن (المرفق ألف ٤ الاتفاقية الأصلية)/المرفق الخاص ياء، الفصل ٤ (الاتفاقية المنقحة))؛
- (د) الترانزيت الجمركي (المرفق هاء ١ (الاتفاقية الأصلية)/ المرفق الخاص هاء، الفصل ١ (الاتفاقية المنقحة))؛
- (هـ) الشــحنات المجزأة (المرفق هاء ٢ (الاتفاقية الأصلية)/ المرفق الخاص هاء، الفصل ٢ (الاتفاقية المنقحة))؛
- (و) الإدخال المؤقت رهن إعادة التصدير بنفس الحالة (المرفق هاء ٥ (الاتفاقية الأصلية)/المرفق الخاص زاي، الفصل ١ (الاتفاقية المنقحة))؛
- (ز) المرافق الجمركية المتاحة للمسافرين (المرفق واو ٣ (الاتفاقية المنقحة)) (الاتفاقية المنقحة)) (انظر الفقرة ١١٦ أدناه)؛
- (ح) نقـل البضائع باتجاه السـاحل (المرفق واو ٧ (الاتفاقية الأصلية)/المرفق الخاص هاء، الفصل ٣ (الاتفاقية المرفقة)).
- وتنص اتفاقية كيوتو على تعريفات ومتطلبات معيَّنة لكل إجراء من الإجراءات الواردة في الفقرتين ٣٩ و ٤٠ أعلاه؛ ويرد في الفقرات ٤١ إلى ٥٠ وصف لكل إجراء مذكور في الفقرة ٣٩ أعلاه (الإجراءات السي تدخل في إحصاءات التجارة). وكثير من المعلومات المسجلة في الإقرارات الجمركية هي معلومات أساسية لأغراض تجميع إحصاءات البضائع الدولية وستجري مناقشتها في الفصول ٥ إلى ١٠ فيما يلي.
- 13 تخليص البضاعة للاستخدام المحلي والتصدير المباشر. تُعرَّف اتفاقية كيوتو تخليص البضاعة للاستخدام المحلي باعتباره إحراءً جمركياً "يعني أن البضاعة المستوردة ستظل دائماً في الإقليم الجمركي،"، والتصدير المباشر باعتباره إحراءً جمركياً "ينطبق على السلع التي تغادر الإقليم الجمركي إلى التداول الحر وتظل دائماً حارج الإقليم الجمركي "٢١". وفي كلتا الحالتين تنص الاتفاقية على أن السلطات الجمركي بيانات تعتبر ضرورية من الجمركي بيانات تعتبر ضرورية من أحل تنفيذ القوانين الوطنية ومن أحل تجميع الإحصاءات.
- البيانات المطلوبة في الإقرار الجمركي حين تكون السلع التي يتم التخليص عليها معدَّة للاستهلاك المحلي أو للتصدير المباشر.
 يتطلب الإقرار الجمركي الذي يقدَّم حين يكون المطلوب التخليص

٣١ انظر اتفاقية كيوتو، المرفق باء - ١، والتعاريف (أ)، والمرفق (حيم - ١، التعاريف (أ)؛ وانظر أيضاً الاتفاقية المنقحة، المرفق الخاص باء، الفصل ١ والمرفق الخاص حيم، الفصل ١.

على البضاعة للاستهلاك المحلي (أو التصدير المباشر) عادة ما يلي:٣٦

- (أ) البيانات الخاصة بالأشخاص:
- اسم وعنوان مقدِّم الإقرار؛
- اسم وعنوان المستورد (المصدِّر)؛
- اسم وعنوان المرسَل إليه (المرسل)؛
 - (ب) بيانات تتعلق بالنقل:
 - واسطة النقل؛
 - تحديد وسيلة النقل؛
 - (ج) بيانات تتعلق بالسلع:
- البلد التي أتت منها السلع وبلد المنشأ (بلد المقصد)؛
- وصف التعبئة (الرقم، طبيعة التعبئة، والعلامات والأرقام، النوع، الوزن)؛
 - وصف التعريفة الجمركية على السلع؛

(د) بيانات من أجل تقدير الرسوم الجمركية والضرائب (لكل نوع من أنواع السلع)، بيانات من أجل تقييم أي رسوم تصدير أو ضرائب:

- عنوان التعريفة؛
- معمدل الرسوم والضرائسب الجمركية على الوارد (الصادر)؛
 - الوزن الإجمالي، الوزن الصافي، أو الكمية؛
- القيمة المقدرة عليها الجمارك (القيمة في حالة الصادرات)؛
 - (ه) بیانات أحرى:
 - رقم البند الإحصائي الذي يطابق وصف السلع؛
- المنطقة التي أتت منها البضاعة أو إشارة إلى السند
 القانوني (حين يكون مطلوباً معاملة تفضيلية)؛
- إشارة إلى المستندات المقدَّمة لإثبات بيانات الإقرار الجمركي؛
 - (و) المكان والتاريخ وتوقيع مقدِّم الإقرار.

27 - إعادة استيراد السلع بنفس حالتها. تتطلب اتفاقية كيوتو أن "تنسَّق إقرارات السلع المستخدَّمة من أجل إعادة استيراد السلع بنفس حالتها مع الإقرارات المستعملة في التخليص على السلع للاستهلاك المحلي" ٣٠. ويجب أن تتعاون الجهة التي تقوم بتجميع

البيانات مع إدارة الجمارك في تنسيق هذه الإقرارات من حيث تحسين إتاحة البيانات وقابليتها للمقارنة. وتلاحظ الاتفاقية أن الجمارك لها أن تقبل، بدلاً من الإقرار الذي يقدَّم خصيصاً بشأن إجراء إعادة استيراد السلع، إقرار يقدَّم في وقت تصدير السلع يحتوي على تعهَّد بإعادة استيراد البضاعة. وحين يقدَّم الإقرار عن السلع بهذا الشكل فإلها تعتبر عادة خاضعة للإجراء الجمركي وتوصف بألها قيد "التصدير المؤقت" ويجب استبعادها من إحصاءات التجارة.

25 - التخزين الجمركي. تنص اتفاقية كيوتو على أن التشريع الوطني هو الذي يحدِّد شروط تقديم الإقرار الجمركي ومحتوياته. وينبغي للجهة التي تقوم بتجميع الإحصاءات أن تتخذ ترتيبات مع إدارة الجمارك للحصول على الوثائق الجمركية أو على تقارير شهرية عن حركة السلع (الداخلة والخارجة) بين المخازن الجمركية والعالم الخارجي، واستخدام هذه الإحصاءات كأساس لتجميع إحصاءات التجارة.

25 - الإفراج المؤقت عن السلع لأغراض التجهيز الداخلي. تنص اتفاقية كيوتو على أن التشريع الوطني يحدِّد الشروط الخاصة بتقديم الإقرار الجمركي ومحتوياته. إلا ألها توصي بتنسيق المستندات التي تقدَّم بشأن السماح بالإفراج المؤقت لأغراض التجهيز الداخلي مع المستندات المستعملة في الإقرار الجمركي عن السلع للاستخدام المحلي ٣٠٠. وفي بعض الحالات يُستخدَم نفس المستند للإذن بالإحراء الجمركي وللإقرار الجمركي نفسه. وينبغي للجهة التي تقوم بتجميع الإحصاءات أن تتعاون مع إدارة الجمارك في تنسيق هذه الإقرارات لضمان التغطية الكاملة لتدفقات الاستيراد والتصدير في إحصاءات التجارة، وكذلك تحسين إتاحة البيانات وقابليتها للمقارنة.

اتفاقية كيوتو باستخدام الإقرار المخصص للتصدير المباشر في شأن البضاعة المصدَّرة للتجهيز الخارجي. وإذا كان التشريع الوطني يتطلب مستندات خاصة، فيحب تنسيقها مع الإقرار الخاص بالتصدير المباشر ". وفي الأقاليم الجمركية التي تستخدم فيها هذه المستندات المباشر الحاصة ينبغي للجهات التي تقوم بتجميع الإحصاءات أن تتعاون مع الإدارات الجمركية في تنسيق هذه المستندات مع إقرارات التصدير المباشر. وتوصي الاتفاقية بأن تقوم الإدارات، تنفيذاً لهذا الإحراء، إذا المبتدعي الأمر، باستخدام "وثيقة معلومات" كالتي صممتها المنظمة الجمركية العالمية ". وتشير الاتفاقية المنقحة إلى المعلومات المطلوبة لهذا الإحراء، عا في ذلك إمكانية منح الإذن الجمركي. وتحتوي وثيقة لهذا الإحراء، كالتي صمحتها المنظمة المنظمة المنابع والمباركي. وتحتوي وثيقة المنابع والمنابع المباركي. وتحتوي وثيقة المنابع المباركي. وتحتوي وثيقة المنابع المباركي. وتحتوي وثيقة المنابع المباركي المباركي. وتحتوي وثيقة المنابع المباركي. وتحتوي وثيقة المنابع المباركي.

٣٢ انظر اتفاقية كيوتو، المرفق باء - ١ وملاحظات بشأن المعيار ١، المرفق حيـم - ١، ملاحظة بشأن المعيار ٨؛ والخطوط التوجيهية، والاتفاقية المنقحة، المرفق العام، الفصل ٣، المعيار ٣-١٢.

۳۳ انظر اتفاقیة کیوتو، المرفق باء – ۳، الممارسة الموصى بها ۱۰؛ واتفاقیة کیوتو المنقحة، إرشادات بشأن المرفق الخاص باء، الفصل ۲، المعیار ۱۱.

۳٤ انظر اتفاقية كيوتو، المرفق هاء - ٦، الممارسة الموصى بما ١٤.

۳۵ انظر اتفاقیة کیوتو، انظر المرفق هاء – ۸، الممارستان الموصى بهما ۹ و ۱۰.

انظر اتفاقیة كیوتو، المرفق هاء - ٨، الممارستان الموصى بها ٩ و ١٠؛
 والاتفاقیة المنقحة، المرفق الخاص واو، الفصل ٢، المعیاران ٤ و ٧ والإرشادات الحاصة

المعلومات على مؤشرات إحصائية هامة مثل رقم التعريفة الجمركية، ووصف البضاعة، والوزن الإجمالي، والوزن الصافي، وقيمة البضاعة، والبلد المصدَّرة إليه البضاعة ٣٧٠. وينبغي للجهة التي تقوم بتجميع البيانات أن تحصل على نسخ كاملة من وثائق المعلومات هذه وأن تستخدمها كمصدر تكميلي للمعلومات.

29 - الإفراج عن البضاعة المدخلة إلى المنطقة الحرة أو كيوتو تقديم الإقرار فيما يتعلق بالبضاعة المدخلة إلى المنطقة الحرة أو الخارجة منها ومحتويات هذه الإقرارات. وإنما توصي الاتفاقية، حين يكون مطلوباً تقديم وثيقة من هذا النوع، ألا تطلب الجمارك "سوى تقديم فاتورة تجارية أو رسمية، أو إذن شحن، أو مذكرة شحن أو ما شابه ذلك، تتضمن السمات الرئيسية الرئيسية للسلع المعنية". وتوصي الاتفاقية المنقحة "بألا يطلب تقديم إقرار عن البضاعة ... إذا كانت المعلومات موجودة فعلاً على الوثائق المقدمة مع البضاعة "م". وفي هذا الصدد حبذا لو تقوم البلدان بتقييم احتياجاتها من المعلومات الإحصائية وإدخالها في التشريع الخاص، ويستحسن أن يكون ذلك عند إقامة المنطقة الحرة وأن ينص التشريع على السماح لجامعي البيانات بالوصول إلى هذه المستندات.

26 - الإفراج عن السلع بغرض التجهيز للاستعمال المحلي . يُستخدَم هذا الإحراء للإفراج عن السلع من أحل التصنيع المحلي بقصد إعلانها للاستعمال المحلي. ويُنظم التشريع المحلي تقديم الإقرار الجمركي ومحتويات. ويجب أن تأخذ الجهات التي تقوم بتجميع الإحصاءات في اعتبارها أن اتفاقية كيوتو تقبل بممارسة إدخال البضاعة وإعطاء موافقة على تصنيعها قبل تقديم الإقرار الجمركي إذا كانت العمليات التي تتصل بتصنيعها بسيطة "". وفي هذه الحالة ينبغي للجهة التي تجمع الإحصاءات أن تبذل جهداً للحصول على التواريخ الفعلية لعبور البضاعة حدود المنطقة الجمركية من مصادر على المصادر الجمركية.

93 - الإجراءات الجمركية فيما يتعلق بحركة البريد. تنص اتفاقية كيوتو بالنسبة للتخليص الجمركي في حالة حركة البريد على أن "تتم الإجراءات الجمركية بأسرع ما يمكن وتقتصر الإجراءات الجمركية على أن الإقرار الجمركي الجمركية على أن الإقرار الجمركي غير مطلوب إلا إذا كانت البضاعة خاضعة للرسوم الجمركية أو للضرائب أو خاضعة إلى رقابة جمركية معينة. وينبغي لجامعي

إحصاءات التجارة، وهم يجمعون البيانات من الجمارك، إقامة ترتيبات عملية مع خدمات البريد الوطنية للحصول على المعلومات بشأن السلع التي تمر من خلال البريد والتي لا تعكسها سجلات الجمارك. (انظر الفقرات ٧٨ إلى ٨٢ فيما يلي بشأن التفاصيل).

• ٥ - الإفراج عن الرسائل العاجلة. تنص اتفاقية كيوتو على أن مقدِّم الإقرار الجمركي يمكن أن يقدِّم الإقرار على البضاعة قبل وصول البضاعة في حالة الرسائل العاجلة، ويجب أن يكون هناك نص على الستخدام إجراءات مبسطة بشأن الإقرار الجمركي بما في ذلك الإقرار الشفوي أ. ومع ذلك يمكن أن تطلب الجمارك فيما بعد تزويدها بمزيد من المعلومات. وينبغي للجهة جامعة البيانات أن تقوم بشكل منهجي بجمع هذه المعلومات التفصيلية وأن تقرر ما إذا كان من المستحسن العودة إلى مراجعة هذه البيانات في وقت لاحق بما ألها بيانات مؤقتة ومقدمة في شكل بسيط، وينبغي أن تقوم بالاتصال بالجهات المرسل المها الرسائل العاجلة إذا لم تكن هذه المعلومات متاحة من المصادر الجمركية.

جيم – التحقق من المعلومات الواردة في الإقرار

٥١ - تعترف اتفاقية كيوتو بحق سلطات الجمارك الوطنية في ضمان دقّة المعلومات الواردة في الإقرارات الجمركية بكل السبل، بما في ذلك فحص البضاعة أو أي وثائق مرجعية.

20 - فحص البضاعة. من حق أي بلد أن يجري فحصاً دقيقاً للبضاعة. وتوصي الاتفاقية "سلطات الجمارك بأن تقتصر قدر الإمكان على فحص موجز للبضاعة المعلن عنها باعتبارها للاستخدام المحلي "٢٠٠٠. وفي حالة الفحص الموجز قد تلجأ الجمارك إلى "أي من وسائل الفحص التالية، وليس بالضرورة كلها: القيام بعد الطرود، أو ملاحظة الأرقام والعلامات، أو التأكد من أوصاف البضاعة. أما الفحص الدقيق للبضاعة فيمكن أن ينطوي على فحص البضاعة لتحديد دقة تكوينها ورسم التعريفة والقيمة والمنشأ إذا استدعى الأمر"".

انظر اتفاقية كيوتو، المرفق هاء – ٨، الممارسة الموصى بما ١٣، والتذييل ١ للمرفق هاء – ٨.

۳۸ انظر اتفاقیة کیوتو، المرفق واو – ۱، المعیار ۱۲؛ والاتفاقیة المنقحة، المرفق الحناص دال، الفصل ۲، الممارسة الموصى بما ۹.

٣٩ انظر اتفاقية كيوتو، المرفق واو – ٢، ملحوظة بشأن المعيار ١٠.

^{٤٠} انظر اتفاقية كيوتو، المرفق واو – ٤، المعيار ٣؛ الاتفاقية المنقحة، المرفق الخاص ياء، الفصل ٢، المعيار ٣ والإرشادات بشأن المرفق العام، الفصل ٦.

ا نظر اتفاقية كيوتو، المرفق واو ٥، المعياران ٧ و ٩، الحاشية ٢، المعيار ٩؛ والاتفاقية المنقحة، المرفق العام، الفصل ٣، المعيار ٢٥، والمرفق الخاص ياء، الفصل ٥، بشأن إرساليات الإغاثة.

أن ينبغي أن يكون جامع البيانات على علم بأن "الفحص الموجز يمكن أن يعتبر كافياً على سبيل المثال حينما تكون البضاعة من نوع البضائع التي يجري استيرادها بشكل منتظم، أو يكون المستورد معروفاً للجمارك بأنه شخص موثوق به، أو حين يكون من الممكن التحقق من صحة البيانات الواردة في الإقرار بالرجوع إلى شواهد أخرى، أو حين تكون الرسوم الجمركية بسيطة". انظر اتفاقية كيو تو، الملحق باء -١، الممارسة الموصى بحا ٩٣٩ والاتفاقية المنقحة، المرفق العام، الفصل ٢، المعيار ٣-٣٠ والفصل ٢. أيضاً الإرشادات المتعلقة بالمرفق العام، الفصل ٣، المعيار ٣-٣٣ والفصل ٢.

الحالات لا تعرف الجهة القائمة بجمع الإحصاءات عن التجارة ما إذا كان قد تم فحص البضاعة أم لا. ولذلك حبذا لو قامت جهة التجميع بشكل دوري باستخدام المصادر غير الجمركية للتأكد من موثوقية المعلومات المتعلقة بإحصاءات التجارة ولإكمال أي نقص أو عدم دقَّة في البيانات (وبصفة خاصة إذا كان القائم بعمل الإحصاء عن التجارة على علم بأن البضاعة لم تتعرض إلا لفحص غير دقيق إن

٥٣ - المستندات التي ترافق الإقرار الجمر كي. تعترف الاتفاقية بحاجمة الجمارك إلى استخدام وثائق مرجعية لتأكيم البيانات الواردة في الإقرار الجمركي. ومن الأمثلة المعروفة لهذه المستندات: تراخيص الاستيراد، ومستندات تثبت أصل البضاعة، والشهادات الصحية وشهادة الخلو من الأمراض، والفواتير التجارية، ومستندات النقل؟٤. ويجب أن تقوم جهة تجميع الإحصاءات بوضع ترتيبات دائمة مع السلطات الجمركية تتيح لها الوصول إلى الوثائق التي لدى الجمارك، حسبما يسمح به القانون، واستخدامها باعتبارها مصادر إضافية

دال - تقديم الإقرارات الجمركية والمسائل المتعلقة بجمع البيانات

٤٥ - وقت تقديم الإقرار ووقت تسجيل البيانات. لا تضع اتفاقيـة كيوتو معايير صارمة بشـأن وقت تقديم الإقرار الجمركي وإنما تذكر فقط أن السلطات المحلية هي التي تحدُّد الموعد اللازم لتقديم الإقسرار بما يمكن مقدِّم الإقسرار من تجميع المعلومات التي يحتاجها الأمر مثل الحصول على المستندات اللازمة. وللحكومات أن تختار بدء موعد تقديم الإقرار وتأتي الاتفاقية بأمثلة على ذلك بأن تكون مثلاً وقت تفريغ البضاعة أو وقت الإفراج عنها في ويتبين من ذلك أن وقت تقديم الإقسرار ووقت حروج البضاعة من حدود الإقليم الحمركي لبلد ما قد يختلفان في بعض الأحيان احتلافاً كبيراً. ومع ذلك فوقت تقديم الإقرار يتفق عادة مع وقت عبور البضاعة للإقليم الجمركسي للبلد، ولذلك توصى نشـرة المفاهيم والتعاريف بأن يكون وقت تسـجيل الإقرار هو الوقت الذي يسجل في بيانات التجارة في حالة نظم الإحصاء التي تقوم على بيانات الجمارك (انظر الفقرة ١١١ أدناه لمناقشة المسائل المتعلقة بموعد تقديم الإقرار).

٥٥ - تقديم إقرارات مؤقتة أو غير كاملة. إذا لم يتمكن مقدّم الإقرار وقت تقديمه من استيفاء جميع المعلومات المطلوبة من قبل السلطات الجمركية فلهذه السلطات أن تقبل إقراراً مؤقتاً أو غير كامل

وأن تفرج عن البضاعة بشرط أن يقوم مقدِّم الإقرار بتقديم المعلومات الناقصة في وقت لاحق في غضون مدة معيَّنة ٢٦. وقد يترتب على ذلك اختلاف الوقت بين تاريخ تقديم الإقرار النهائي وتاريخ عبور البضاعة حدود المنطقة الحمركية، ولذلك ينبغي أن تستخدم الجهة التي تقوم بتجميع الإحصاءات (أ) الإقرار المؤقت أو غير الكامل لتحديد وقت عبور البضاعة الإقليم الجمركي و (ب) الإقرار النهائي لمراجعة أو إكمال بيانات البضاعة.

٥٦ - تقديم الإقرار الجمركي بعد الإفراج عن البضاعة. ينبغي أن يأخذ جامعو الإحصاءات في اعتبارهم إمكانية الإفراج عن البضاعة قبل تقديم الإقرار، وهذا من سلطات الجمارك. وتعطى هذه الميزة لعدد كبير من التجار لتمكنهم من سرعة إخراج البضاعة الصادرة/الواردة بدون انتظار استكمال المستندات اللازمة لإدخالها في الإقرار ٢٠٠٠. وينبغي للجهة التي تقوم بتجميع الإحصاءات أن تدخل بيانات التجارة من هذه الإقرارات حسب الشهر الذي دخلت فيه البضاعة بالفعل وأن تحاول أن تحدد موعد دخول البضاعة من مصادر أخرى مثل عمليات المسح للمؤسسات (انظر الفقرات ٩١ إلى ٩٧ أدناه).

٥٧ - تقديم الإقرارات الجمركية دورياً. عندما يقوم أحد الأشخاص أو إحدى الشركات بشكل دوري باستيراد أو تصدير بضائع فإن الاتفاقية توصى بأن تسمح الجمارك بإقرار واحدعن البضاعة يغطى جميع عمليات التصدير أو الاستيراد التي يقوم بما ذلك الشخص أو تلك الشركة عن فترة معيَّنة ٢٠٠٠. ويمكن أن تمنح الجمارك هذا التيسير إذا كان الشخص أو الشركة يحتفظ بسجلات تحارية دقيقة وأن تقوم عند الضرورة باتخاذ إجراءات للتأكد من ذلك. وتعترف الاتفاقية بحق الجمارك في أن تطلب من مقدِّم الإقرار عند عبور البضاعة الحدود الجمركية مستنداً تجارياً أو رسمياً مثل الفاتورة أو بوليصة الشحن أو مذكرة الإرسال إلى آخره تبيِّن البيانات الأساسية الخاصة بالشحنة المصدّرة أو الواردة. وينبغي أن تقوم جهات تجميع الإحصاءات بشكل دوري باستعراض تلك المستندات، إذا كان القانون يسمح بذلك، من أجل تحديد الشهر الذي دخلت أو خرجت فيه البضاعة، خاصة في الحالات التي تكون البضاعة فيها ذات قيمة كبيرة أو ذات حجم كبير أو تكون الفترات التي تُستخدَم في الإقرار غير متوافقة مع الفترات التي تُستخدم للأغراض الإحصائية (وهي عادة الشهر التقومي).

ت انظر اتفاقية كيوتو، المرفق باء - ١، الممارسة الموصى بما ١٢؛ والاتفاقية

المنقحة، المرفق العام، الفصل ٣-٣١ والإرشادات المتعلقة بما.

انظر اتفاقية كيوتو، المرفق باء - ١، الملاحظة المتعلقة بالممارسة الموصى بما ٢٤؛ والاتفاقية المنقحة، المرفق العام، الفصل ٣، المعيار ٣-٢٥ والإرشادات المتعلقة انظر اتفاقية كيوتو، الملحق ١، الملاحظة المتعلقة بالمعيار ١٥

والإرشادات المتعلقة بالاتفاقية المنقحة، المرفق العام، الفصل ٣، المعيار ٣-١٦. انظر اتفاقية كيوتو، الممارسة الموصى بما ٢٥، والمرفق جيم - ١، المعيار ٤٥ انظر اتفاقية كيوتو، المرفق باء - ١، الملاحظة المتعلقة بالمعيار ٢٢ والإرشادات المتعلقة بالاتفاقية المنقحة، المرفق العام، الفصل ٣، المعيار ٣-٣٣. المتعلقة به.

١٤؛ والاتفاقية المنقحة، المرفق العام، الفصل ٣، المعيار المؤقت ٣-٣٢ والإرشادات

٥٨ - عدم وجود إقرار جمر كي. في بعض الحالات، وخاصة حين لا تفرض على البضاعة رسوم جمركية، يسمح القانون الوطني بالإفراج عن البضاعة بدون إقرار جمركي. وحبذا لو قامت جهة تجميع الإحصاءات بجمع أي معلومات متاحة لدى الجمارك يمكن أن تساعد في تحديد الشحنات بالنسبة للبضاعة غير المعلنة وأن تستخدم مصادر أخرى للبيانات غير الجمارك لضمان أن تكون إحصاءات التجارة شاملة قدر الإمكان.

90 - وبشكل عام، تترك أحكام اتفاقية كيوتو للسلطات الوطنية أن تقرر ما هي المستندات الجمركية السي تحتفظ بها وما إذا كانت مطلوبة بالنسبة لأنواع معينة من السلع ونوعية المعلومات السيّ تُدخَل فيها. وحبذا لو قامت الجهة التي تقوم بتجميع البيانات بالتعاون مع السلطات الجمركية في تصميم نماذج أو استمارات جمركية بشكل لا يضيف عبئاً إدارياً أو مالياً على الجمارك أو على التجار ولكن يتيح الحصول على البيانات الأساسية لأغراض إحصاءات التجارة.

هاء - تنقيح اتفاقية كيوتو

17 - أدخلت على اتفاقية كيوت و تعديلات كبيرة وتم اعتماد نص منقح للاتفاقية من قبَل المنظمة الجمركية العالمية في حزيران/يونيه 1998. وأهم ما جاء في تعديل الاتفاقية هو تضمين المبادئ الأساسية للإحراءات الجمركية في مرفق واحد لضمان استخدامه على نطاق واسع. وقد تحقق ذلك بإضافة المرفق العام واعتباره شرطاً إلزامياً للانضمام للاتفاقية. ويحتوي المرفق العام فقط على المعايير؛ ولا يُسمح بأي تحفظات على أحكام هذا المرفق. ويحتوي المرفق العام على عشرة فصول تشمل المبادئ الأساسية والأحكام الرئيسية التي تنطبق على جميع الإحراءات الجمركية. وبالإضافة إلى ذلك توجد عشرة مرفقات خاصة تتضمن كل منها فصلاً أو أكثر وتغطي إحراءات وممارسات موصى جمركية معيّنة. وهذه الفصول تحتوي على معايير وممارسات موصى كل؛ ولا يجوز تقديم تحفظات إلا على الممارسات الموصى كما.

71 - ومن ناحية تجميع إحصاءات التجارة، ليس للاتفاقية المنقحة أثر كبير على هذه الناحية إلا فيما يتعلق بالإشارة إلى المرفقات في المعينة أو الفصول، إذ ستختلف عن الإشارة إلى الأصول والمرفقات في الاتفاقية الأصلية. وفي معظم الحالات أضيفت الملاحظات والتعليقات على الاتفاقية الحالية إلى الإرشادات المتعلقة بفصول الاتفاقية المنقحة.

77 - وقد أدرجت جميع الأحكام الواردة في المرفقات الخاصة والمتعلقة بالتطبيق العام في المرفق العام وفصوله، وأصبح على الطرف المتعاقد الذي يقبل المرفق الخاص باء، الفصل الأول، بشأن الإفراج للاستعمال المحلي، على سبيل المثال، أن يطبّق أحكام فصول المرفق العام السيّ تحتوي على الأحكام الرئيسية المتعلقة بالإقرار الجمركي وفحص البضاعة ودفع الرسوم والضرائب، وأن تربط بين الإفراج

الجمركي للاستعمال المحلي بالإجراءات والممارسات الواردة في المرفق العام.

٣-٢ الإقرارات والإجراءات الجمركية الأخرى

77 - الإحراءات الجمركية الأخرى المتعلقة بإحصاءات التجارة. تنفّذ البلدان والاتحاد الجمركية كثيراً من الإحراءات الجمركية الأخرى المتعلقة بإحصاءات التجارة بالإضافة إلى الإحراءات الجمركية المنصوص عليها في اتفاقية كيوتو (انظر الفصل ٣-١ أعلاه) ٩٠٠. وفيما يلى عيّنة من الإحراءات التي تدخل عادة في إحصاءات التجارة:

السلع قيد الاستيداع؛

التحارة الحدودية (التجارة بين المقيمين في المناطق الحدودية المجاورة كما تنص عليها التشريعات الوطنية)؛

تحارة المقايضة؟

المعونة الدولية (المعونات أو الهبات التي تقدَّم مجاناً من الحكومات والمنظمات الدولية)؛

الهدايا والهبات (تُدرَج إذا كانت ذات نطاق أو قيمة كبيرة تحددها القوانين الوطنية)؛

المشاريع التعاقدية (تصدير المعدات والمواد لاستخدامها في إقامة مشروعات ينفذها مواطنون في البلد المستورد)؛

السلع المؤجرة (الصادرات والواردات بموجب ترتيبات إيجار مالية) (انظر نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ٣٥)؛

المعدات والمواد المستخدمة للاستثمار من شركات مستثمرة أجنبية (استيراد المعدات وقطع الغيار وغيرها من المواد من قِبَل شركات مستثمرة أجنبية كجزء من مجموع الاستثمار الأساسي)؟

محلات الأسواق الحرة (تستورد الأسواق الحرة بضائع لبيعها في محلات معينية لأفراد معينين وفقاً لقواعد جمركية محددة)؛

التجهيز في المنطقة الجمركية؛

إعادة التصدير ؟

مصادرة البضائع وبيعها من قبل الدولة.

75 - اختلاف الاستثمارات وأسماء السلع في الإقرارات المحمر كية. يتبين من استعراض للممارسات التي تتبعها البلدان والاتحادات الجمركية وحود اختلافات في الاستمارات المخصصة للإقرار عن البضائع. وتوجد في العادة عدة أنواع من استمارات الإقرار الجمركي، تُستخدم كل منها لعدد من الإحراءات الجمركية. وقد تختلف أسماء الإقرارات الجمركية من بلد إلى آخر ومن منطقة جمركية إلى أخرى حتى ولو كانت تُستخدم لنفس الإحراء الجمركي. ومن

⁴³ تعدّد اتفاقية كيوتو، أكثر النظم الجمركية المستخدَمة، ومنها على سبيل المثال الإفراج الجمركي للاستعمال المحلي والتصدير المباشر (تمثل بالنسبة لبعض البلدان نحو ٩٠ في المائة من جميع الإقرارات الجمركية).

هذه المسميات: استمارة الإقرار الجمركي عن الصادرات والواردات، والإقرار الجمركي المقدَّم من ناقل والإقرار الجمركي المقدَّم من ناقل الصادرات، والوثيقة الإدارية الوحيدة والوثيقة الموحزة للدخول والخروج، والوثيقة المستخدَمة للتخزين الجمركي أو المنطقة الحرة للخروج أو الدخول.

مطبوعة أو في شكل إلكتروني. وعلى سبيل المثال تستخدم كثير من البلدان الإقرارات الإلكترونية لنسبة كبيرة من وارداتها. وتستخدم كثير من البلدان النامية النظام المحوسب لإدخال بيانات الجمارك وضبطها وإدارتها (ASYCUDA)، وهو نظام محوسب وضعت أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد). ومن شأن الإقرارات الإلكترونية أن تيسر كثيراً من عملية إدخال البيانات. ويجب أن يتعاون القائمون بتجميع إحصاءات التجارة مع السلطات الجمركية في تطوير النماذج الإلكترونية للإقرارا الجمركي وضمان احتوائها على جميع البيانات وحقول البيانات التي قمم الإحصائين.

٣-٣ المعلومات المطلوبة لاستيفاء الإقرار عن البضاعة

77 - المعلومات المطلوبة لتعبئة الإقرار عن البضاعة. المعلومات المطلوبة عادة في نماذج الإقرار عن البضاعة والتي تهم جميع إحصاءات التجارة (سواء لإدراجها في الإحصاءات أو لأغراض التحقق من البيانات) تتضمن ما يلي ٥٠٠ ، ٥٠:

ميناء التصدير /الاستيراد: الميناء التي تدخسل منها البضاعة الإقليم الجمركي لبلد ما أو تغادره؛

تاريخ التصدير /الاستيراد: بالنسبة للواردات هو التاريخ الذي تصل فيه وسيلة نقل البضاعة إلى المنطقة الجمركية، وبالنسبة للصادرات تاريخ المغادرة أو تاريخ التخليص؛

تاريخ الإبلاغ: التاريخ الذي تقبل فيه السلطات الجمركية الإقرار المقدَّم من المستورد أو المصدِّر أو من ينوب عنهما؛

المستورد/المصدِّر: تعني بشكل عام الطرف الذي يوجد في الإقليم الجمركي والذي يكون مسؤولاً عن تنفيذ العقد (مثلاً الوكيل المسؤول عن تخليص الصادرات أو الواردات في البلد). ويخصَّص لكل مُصدِّر أو مستورد عادة رقم تعريف حاص به ٥٠٠؛

٥٣ من الأمثلة: تستخدم الصين رقم تعريف من عشرة أرقام مكوناً من التالي:

طبيعة المعاملة (مثلاً شراء/بيع، مقايضة، إيجار، هدية)؛

وسيلة النقل: نوع وسيلة النقل التي تنقل البضائع إلى الإقليم الجمركي أو إلى خارجه (مثلاً بحري، نهري، سكة حديد، بري (نقل ثقيل)، حوي، بريد، إلى آخره) دو

تعريف الناقل: اسم الشركة الناقلة ورقم الرحلة أو الطيران أو العربة أو السيارة الناقلة للبضاعة إلى الإقليم الجمركي أو إلى خارجه؛

بوليصة الشحن/بوليصة الشحن الجوي: بوليصة الشحن الخاصة بالمستورد أو المصدر، أو رقم بوليصة الشحن الجوي أو رقم إيصال السكة الحديد أو رقم مكتب البريد؛

المرسل إليه/المرسِل: الطرف الذي ترسل إليه البضاعة أو يقوم بإرسالها؛

بلد الشحن: البلد الذي شُحِنت منه البضاعة إلى البلد المستورد (الذي أرسلت إليه البضاعة من البلد المصدِّر) بدون أي صفقات تجارية أو أي عمليات أخرى قد تحدث في بلد وسيط وتغيِّر الطبيعة القانونية للبضاعة؟

الإحراء الجمركي (النظام الجمركي): نوع الإحراء الجمركي الذي يتم بموجبه التخليص على البضاعة الصادرة أو الواردة؛

رقم الترخيص: رقم ترخيص الاستيراد أو التصدير، للبضائع التي تخضع لنظام تراخيص الاستيراد أو التصدير؛

العلاقة بمعاملات أخرى (مثلاً بين الشركة الأم والفرع أو بين شركات تابعة لشركة قابضة واحدة) ٥٠٠؛

مقر المستهلك المحلي/المنتج: مقر المستهلك المحلي يشير إلى المكان السدي ستوجه إليه البضاعة المستوردة أو المصدَّرة والذي سيتم فيه في النهاية استهلاك البضاعة أو استخدامها. ويشير موقع المنتج المحلي إلى الموقع في الإقليم الجمركي الذي أنتجت فيمه البضاعة أو صُنِّعت

ومطلوب ذكر رقم هوية المصدر أو المستورد واسمه.

مكن بربحة هذا النظام المحوسب ليتفق مع الخصائص الوطنية لنظم المجمارك المعينة، وللمزيد من المعلومات انظر صفحة النظام على الشبكة :http:
//www.asycuda.org/.

[°] ليست جميع البيانات إلزامية لكثير من الإحراءات الجمركية.

٥٢ انظر أمثلة الاستمارات الجمركية الموجودة في الجزء الأول، المرفق ألف أدناه.

[•] أول خمسة أرقام: مقر المستورد أو المصدِّر (المدينة، المحافظة، المنطقة الاقتصادية، المنطقة الجمركية، المنطقة الصناعية التقنية، إلى آخره).

[•] الرقم السادس: نوع المصدّر/المستورد (مشروع مملوك للدولة، مشروع تعاقدي صيني أجنبي مشترك، مشروع ملكية صيني أجنبي مشترك، مشروع مملوك ملكية أجنبية، مؤسسة جماعية، مؤسسة خاصة، غير ذلك)؛

[•] الأرقام الأربعة الأخيرة: رقم مسلسل.

وضعت الفرقة العاملة المعنية بتيسير إجراءات التجارة الدولية التابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا تنظيماً رقمياً يتكون من رقم واحد يمثل وسيلة المواصلات ويحدِّد فئة وسيلة المواصلات حسب وسيلة المواصلات المستخدَمة. ويسمح هذا النظام بإضافة رقم ثان للتصنيف الفرعي حسب الحاجة. ويمكن الاطلاع على تعاريف الأرقام من صفر إلى ٩ في موقع الإنترنت http://www.unece.org/cefact/rec19en.htm.

٥٥ كثير من البلاد لا يتطلب هذه المعلومة، وقد تستعمل البلدان معايير مختلفة لتحديد ما إذا كانت المعاملات مرتبطة ببعضها.

أو الموضع الذي أرسلت منه إلى ميناء التصدير إذا كان أصل البضاعة غير معروف؛

ميناء الشحن/ميناء الوصول: "ميناء الشحن" يعني آخر ميناء أجنبي حُمِّلت فيه البضاعة المستورَدة على الناقل الذي يحملها إلى البلد اللذي تتم فيه الإحصاءات؛ "وميناء الوصول" يعني الميناء الأجنبي النهائي الذي تُصدر إليه البضاعة؛

شروط التسليم: الشروط المتعلقة بتسليم البضاعة والمنصوص عليها في المعاملة، وهي من المعلومات المطلوبة في الإقرار الجمركي، عادة وفق نظام انكوتيرم INCOTERMS 2000.

الشحن: رسوم الشحن؟

التأمين: رسوم التأمين؛

قيمة الوحدة: السعر المدفوع فعلاً لكل وحدة (من وحدات الكمية) لبضاعة معينة حينما تباع من أجل التصدير إلى البلد الذي يتم فيه تجميع الإحصاءات أو تُشترى من أجل الاستيراد منه، أو تكلفة الوحدة من البضاعة إذا لم تكن للبيع أو للشراء؛

القيمة الكلية: الثمن المدفوع فعلاً لجميع الوحدات (حسب وحدات الكمية) أو وحدات الكمية) البضاعة (حاصل ضرب سعر الوحدة في الكمية)، أو تكلفة السلعة إذا لم تكن مباعة أو مشتراة؛

القيمة الجمر كية: قيمة البضائع التي يتم تقديرها وفقاً لقانون الجمارك في البلد؛

نوع المعاملة المالية: طريقة الدفع؛

وحدة الحساب: العملة التي تتم بما الصفقة؛

القيمة الإحصائية: القيمة التي تُسنَد إلى البضاعة في إحصاءات التجارة، وفقاً للقواعد التي تضعها بلد الإحصاء؛

عدد الطرود و نوعها: عدد الطرود و نوعها (سائبة، صناديق، براميل، سلال، إلى آخره)؛

العلامات: العلامات أو غيرها من الوسائل السيّ يتم بها التعرُّف على الطرود وعدد الطرود ونوعها (صناديق أو براميل أو سالال إلى آخره)؛

الرقم الرمزي للسلعة: وهو عادة الرمز الوارد في النظام المنسق لتصنيف وترميز السلع، حيث الأرقام الستة الأولى تمثل الرمز أو الرقم المستعمل في هذا التصنيف، وباقي الأرقام هي تصنيفها البلد لأغراضها الخاصة؛ وصف السلعة ومواصفاته: الوصف الكافي للسلعة بما يسمح بالتحقق من رقم التصنيف أو الوصف أو المواصفات الواردة في رخصة التصدير أو الاستيراد؛

الوزن القائم (بالكيلوغرام): الوزن القائم للشحنة بالكيلوجرام، بما في ذلك وزن محتوى الرطوبة والتغليف والحاويات (فيما عدا الحاويات

مثل سيارات الشحن الصغيرة أو غيرها من الحاويات الخارجية الكبيرة المستخدَمة في نقل بضائع الحاويات)؛

السوزن الصافي (بالكيلوغرام): وزن الشمصنة الصافي بالكيلوغرام، ولا يدخل فيه وزن التغليف أو الحاويات؛

هل البضاعة محلية أو أجنبية: تحديد ما إذا كانت البضاعة من أصل محلى أو أجنبي؛

الكمية ووحدة الكمية: تذكر الكمية من ناحية عدد الوحدات كما يحدها التشريع المحلي؛ وفي كثير من الحالات يذكر عدد الوحدات على أساس الوحدات القياسية للكميات الموصى بها من قبَل المنظمة الجمركية العالمية. ووحدة الكمية المذكورة في المعاملة مطلوبة أيضاً إذا كانت مختلفة عن الوحدات القياسية الجمركية؛

بلد المنشأ: كما ترد في قواعد المنشأ السارية في البلد؛

بلد المقصد (تسمى أيضاً بلد الوصول النهائي): البلد التي ستستهلك فيها البضاعة، أو يعاد تصنيعها، أو تُصنَّع؛ وهي البلد التي النهائية للبضاعة كما هي معروفة للمصدِّر وقت الشحن أو البلد التي تصل إليها البضاعة في النهاية كما يتبيَّن من رخصة التصدير. ويمكن استخدام الرمز ذي الحرفين أو الثلاثة (أبجدي) الصادر عن المنظمة الدولية للتوحيد القياسي أو أي رمز آخر يستخدمه البلد.

77 - ويجوز أن تتضمن الإقرارات الجمركية أيضاً معلومات يمكن استخدامها في تحليل هيكل التجارة، على أساس المعالم الموصى يمكن نشرة المفاهيم والتعاريف وكذلك حسب أي معالم هامة أخرى مستخدَّمة في البلد أو في الاتحاد الجمركي (مثلاً تعريف السلعة الوارد في ضوابط التصدير والاستيراد، والمحافظة أو الولاية داخل البلد السي صُدِّرَت منها البضاعة، إلى آخره. ولا تتعارض هذه الممارسة مع التوصيات الدولية. بل على العكس تُشجع البلدان على جمع المعلومات الإضافية التي يحتاجها البلد.

٣-٤ التدريب على تعبئة الاستمارات الجمركية

7. حتاج تعبئة الاستمارات الجمركية أنواعاً من المعرفة المتخصصة. ولمساعدة التحار وضمان سرعة الإحراءات تقوم الجمارك عادة بوضع إرشادات تفصيلية بشأن تعبئة الاستمارات الجمركية. وتقوم الجمارك عادة بتنظيم تدريب لموظفيها وكذلك لمجتمع الأعمال. وينبغي للجهات التي تقوم بتجميع الإحصاءات أن تشارك في جهود التدريب من أجل اطلاع التجار على الاحتياجات الإحصائية التي تفيد فيها الإقرارات الجمركية.

٣-٥ عتبات الإبلاغ والاحتفاظ بالسجلات

79 - توجد بعض السلع التي لا تخضع للإخطار الجمركي بشكل صارم ويمكن أن تقدَّم عنها إقرارات غير تفصيلية أو تعفي من تقديم الإقرار؛ ويمكن أن ينطبق هذا أيضاً على البضائع التي تقل

قيمتها (أو كميتها) عن عتبة معيَّنة تحددها الجمارك أو . وينبغي أن يكون جامعو الإحصاءات على علم هذه المعلومات وأن يقرروا ما إذا كان ينبغي إدخالها في إحصاءات التجارة والكيفية التي يمكن ها إدخالها تفادياً لنقص التغطية الإحصائية. وإذا كانت قيمة التجارة ذات أهمية فينبغي إدخالها في الإحصاءات. وينبغي أن تقوم جهات تجميع الإحصاءات، بالتعاون مع السلطات الجمركية، بوضع إجراءات لجمع البيانات عن هذه المعاملات. ويمكن أن تستند هذه الإحراءات إلى المعلومات الواردة في المستندات التجارية المتاحة للجمارك أو إلى المعلومات الواردة من جهات أخرى غير جمركية. ويمكن أيضاً أن تقوم جهة تجميع الإحصاءات بوضع عتبة معيَّنة للأغراض الإحصائية، مثلاً قيمة معيَّنة يتم عندها تجاهل المعاملات التجارية التي تقل عن هذه مثلاً قيمة معيَّنة يتم عندها تجاهل المعاملات التجارية التي تقل عن هذه

القيمة في الإحصاءات، أو يمكن إدخال هذه الإحصاءات التجارية

٧٠ وتتطلب القوانين الوطنية عادة، لأغراض المراقبة، الاحتفاظ بنسخ الإقرارات الخاصة بالبضاعة، مع ما يتصل كما من مستندات، لعدة سنوات ٥٠. وينبغي أن تتعاون جهة تجميع الإحصاءات مع الجمارك في وضع سياسة بشأن مدة الاحتفاظ بالوثائق التي تُستقي منها الإحصاءات.

على أساس المعاينة الإحصائية. وهذا النهج يعتبر عندما تكون الموارد غير كافية لمعالجة جميع العمليات في وقت معقول. وفي هذه الحالات يجب أن يشار في الإحصاءات إلى الطريقة التي اتبعت في تسجيل هذه الإحصاءات.

٧٠ - وتتطلب القوانين الوطنية عادة، لأغراض المراقبة، الاحتفاظ بنير خالاقي المات الخاصة بالمراقبة،

٥٦ مثلًا في الولايات المتحدة معظم المعاملات التي تقل قيمتها عن ١٥٠٠ دولار يمكن أن يُبلغ عنها "بشكل غير رسمي"، ولا يُطلب عنها إلا معلومات بسيطة.

مثلاً، في الولايات المتحدة، يجب على المصدرين أو وكلائهم الاحتفاظ بنسخ مستندات الشحن لمدة ثلاث سنوات بعد عملية التصدير.

الفصل الرابع - المصادر الإحصائية غير الجمركية

٧١ - يرد فيما يلي وصف مصادر المعلومات غير الجمركية التي يمكن الاستفادة بها لتكملة البيانات الجمركية وللمساعدة في تدقيقها، ولكن لا يوصى بها كبديل عن البيانات الجمركية.

٤-١ مستندات الشحن الأجنبية (المانيفستو)

المهمة فيما يتعلق بإحصاءات التجارة الموجودة في الإقرارات الجمركية، المهمة فيما يتعلق بإحصاءات التجارة الموجودة في الإقرارات الجمركي ويمكن استخدامها في عملية تدقيق البيانات الواردة في الإقرار الجمركي أو استكمالها. وتتضمن هذه الوثائق عادة الكميات من حيث الوزن والعدد والشحن وأوصاف البضاعة (ولكن ربما لا تحتوي على الرقم الرمزي للبضاعة)، وأسماء وعناوين أطراف المعاملة وبلد المنشأ وبلد المقصد. وقد تحتوي أيضاً على معلومات عن أجور العمال في التغليف وقيمة التغليف ورسوم التعبئة والتغليف والتأمين البحري والشحن وقيمة التغليف ورسوم العبئة والتغليف النقص في مستندات الشحن الجارجية هي أن قيمة البضاعة لا تكون مبيَّنة في الغالب، وإذا كانت موجودة قد تكون مبيَّنة بشكل لا يظهر بند التعريفة أو تكون مبيَّنة بعملة بلد التصدير أو على أساس سعر البضاعة على ظهر السفينة بغملة بلد التصدير أو على أساس سعر البضاعة على ظهر السفينة (فوب).

٧٧ - وفي بعض البلدان تقوم إدارات الموانئ بتجميع إحصاءات معينة من مستندات الشحن لأغراض إدارة الموانئ. ويمكن الاستفادة هذه الإحصاءات أيضاً في تدقيق البيانات التي تُجمع من الإقرارات الجمركية. والوضع الأمثل هو وجود اتفاقات تعاونية بين الإدارات الإحصائية والجمارك وإدارات الموانئ هدف إلى المساعدة المشتركة في تجميع الإحصاءات المتعلقة بالتجارة.

٤-٢ سجلات الصرف الأجنبى وسجلات السلطات النقدية

٧٤ - نظام الإبلاغ عن المعاملات الدولية (ITRS). بموجب هذا النظام مطلوب من البنوك والمؤسسات المالية أن تجمع معلومات عن جميع المعاملات بين المقيمين وغير المقيمين في البلد التي لها تدفقات مالية مناظرة وتسوى عن طريق هذه التدفقات. وهذه المعلومات تُبلًغ إلى البنك المركزي لأغراض تنظيمية أو إحصائية. ويمكن الاستفادة من هذه الوثائق باعتبارها معلومات تكميلية لبيانات الجمارك ويمكن استخدامها أيضاً للتحقق من إحصاءات التجارة التي تقوم على بيانات الجمارك.

استخدام هذا المصدر من المعلومات الفصل بين تدفقات التجارة وتدفقات الخدمات والإيرادات والتحويلات والتدفقات المالية.

٥٧ – وتختلف البيانات التي يحويها نظام الإبلاغ عن المعاملات الدولية بطبيعتها عن البيانات المسجلة لدى الجمارك نتيجة لأن بيانات النظام الدولي مستقاة من سجلات التدفقات المالية وليس من سجلات التدفق المادي للبضائع. ومع أن النظام الدولي يمكن أن يفيد في تقديم تقدير عام لمجمل الحركة التجارية، فإنه لا يأتي بتفاصيل عن السلع أو عن البلد. وقد تكون البيانات الخاصة بالكمية غير واردة إطلاقاً.

٧٦ - وقد تنطوي بيانات نظام الإبلاغ عن المعاملات الدولية على تحيَّز إذا كانت ضوابط النقد الأجنبي تشَّجع الإبلاغ عن الصادرات بأقل من قيمتها والإبلاغ عن الواردات بأكثر من قيمتها. وهذه من الصعب التحقق منها نظراً لأن النظام الدولي لا يتيح إمكانية التفتيش. وقد تثار هنا مسألة التوقيست لأن المعاملات المالية تقاس في المصارف حسب الوقت المذي تدخل فيه النظام المصرفي. وهذا قد يؤدي إلى احتلاف زمن التسجيل عن الوقت الفعلي الذي تم فيه تغيير ملكية البضاعة (كما هو مطلوب في موازين المدفوعات والحسابات القومية) أو الذي يتم فيه تصدير أو استيراد البضاعة (كما هو مطلوب في إحصاءات التجارة التي تقوم على أساس معلومات الجمارك).

٧٧ - وميزة نظام الإبلاغ عن المعاملات الدولية أنه يمكن أن يقدِّم تقديراً موقوتاً لمجموع البيانات أفضل مما يقدِّمه إجراء مسح أو ما يقدمه النظام الذي يقوم على أساس بيانات الجمارك. وعلى سبيل المثال قد يكون تسجيل المعاملات في المصارف أسرع منه لكل البيانات المستقاة من الإقرارات الجمركية لأن البيانات قد تستغرق بعض الوقت لوصولها من نقاط الحدود بينما المصارف المركزية والمصارف التجارية قد يكون لديها نُظم محوسبة وتكون أسرع من النظم المستخدمة في الجمارك أو حتى في المكاتب الإحصائية.

٤-٣ سجلات البريد والطرود البريدية

٧٨ - تخضع المعاملة الجمركية للطرود البريدية والرسائل البريدية والرسائل البريدية لقواعد اتحاد البريد العالمي، وهو يتكون حالياً من ١٨٩ دولة عضواً. وهذه القواعد تتكون من دستور اتحاد البريد العالمي والقواعد العامة لاتحاد البريد والاتفاقية العالمية للبريد، وهي مُلزمة لجميع الدول الأعضاء.

٧٩ - وتتناول الاتفاقية العالمية للبريد، ضمن أمور أحرى، مسألة البنود الخاضعة للرقابة الجمركية (الرسائل البريدية أو الطرود). وهي تنص مثلاً على أن البنود التي تزن أقل من ٢ كيلوغرام وتقل قيمة محتوياتها عن ٣٠٠ وحدة من وحدات السحب الخاصة ترفق كما استمارة خاصة هي الاستمارة CN22. أما باقي البنود فيجب أن ترفق كما الاستمارة CN22 وقتوي الاستمارة CN22 على وصف للمحتويات حسب البنود، والوزن والقيمة. أما الاستمارة CN23 والتي يشار إليها عادة باعتبارها إقراراً جمركياً، فتتطلب معلومات إضافية يقدمها مُرسل الرسالة وتتضمن مؤشرات إحصائية هامة مثل بلد منشأ البضاعة ورقم التعريفة والقيمة الجمركية. وتُقدَّم البنود المشحونة والاستمارات معاً إلى الجمارك التي تقوم على أساسها باتخاذ قرارها فيما إذا كانت ستفرج عن البضاعة على أساس المعلومات المقدمة على فيما إذا كانت ستفرج عن البضاعة على أساس المعلومات المقدمة على

٨٠ وإذا كانت القيمة المعلنة في الاستمارة CN22 أو غيرها من الاستمارات البريدية تزيد على قيمة العتبة المعتمدة لأغراض إحصاءات التجارة فينبغي أن تقوم جهة الإحصاء بإدراج السلع في إحصاءات التجارة بالتفصيل، أي تصنيف السلعة، والقيمة والكمية والبلد الشريك. أما إذا كانت قيمة المعاملة في حدود العتبة المقررة فتعامل المعاملة على أساس نفس السياسة المتبعة في تجميع الإحصاءات من سجلات الجمارك عن البضائع ذات القيمة المنخفضة (وللاطلاع على بعض الملاحظات بشأن العتبات انظر الفقرة ٦٩ أعلاه). وينبغي للوكالة المسؤولة عن تجميع إحصاءات التجارة أن تكون على اتصال بسلطات البريد لكي تتأكد من جمع المعلومات اللازمة وإيصالها إلى الوكالة على أساس منتظم.

۸۱ – وفيما يتعلق بتجميع بيانات البنود التي يقوم بتوصيلها خدمات توصيل الطرود الخاصة (من أمثال حاملي الحقائب وشركات التوصيل السريع إلى أخره) فيجب أن يتبع فيها نفس النمط، باستخدام جميع المعلومات المتاحة. وينبغي للجهة المسؤولة عن تجميع إحصاءات التجارة أن تتفق على إجراءات خاصة إما عن طريق الجمارك أو بشكل مباشر مع ناقلي الطرود لضمان حصولها على المعلومات اللازمة بشكل منتظم.

۸۲ - ومع التوسع السريع في التجارة الإلكترونية تزداد أهية الحركة الدولية للبضائع عن طريق البريد و حدمات توصيل الطرود (سواءً الحكومية أو المملوكة للأفراد والشركات) وينبغي للوكالات القائمة على تجميع إحصاءات التجارة أن تضع استراتيجية تحدف إلى وضع إحراءات تضمن تسجيل تدفقات التجارة بشكل مناسب في إحصاءات التجارة.

٤-٤ سجلات الطائرات والبواخر

۸۳ - حين تعبر الطائرات والسفن حدود البلدان باعتبارها أصنافاً تحارية وتسجل حسب الأصول في سجلات الجمارك يجب

استخدام هذه السجلات باعتبارها مصدر المعلومات الرئيسي. إلا أن بعض البلدان لا تقوم بتسجيل الاتجار الدولي في السفن والطائرات لدى الجمارك حتى حين تعبر الحدود، كما أن سجلات الجمارك قد لا تكون كاملة أو غير موجودة إذا لم تعبر الحدود الجمركية. وفي هذه الحالات تستخدم كثير من البلدان سجلات الشحن الوطنية كدليل على المعاملة التجارية وتستخدم نقل الملكية كما هو وارد في السجلات أساساً لتجميع إحصاءات التجارة. وبالإضافة إلى استخدام هذه السجلات قد يتبيَّن من اتفاقات التأجير المالية الموثَّقة ما إذا كان قد تم نقل الملكية (انظر الفقرة ١٢١ فيما يلي بشأن السلع التي تخضع للتأجير المالي).

الطائر ات

معلى الطيران المدني ومسجيل الطائرات. ومن أهم الصكوك الدولية اتفاقية الطيران المدني وتسجيل الطائرات. ومن أهم الصكوك الدولية اتفاقية الطيران المدني الدولي، التي تحدد المبادئ المعترف هما من الدول الموقّعة عليها من و تذكر هذه الاتفاقية أنه يجب تسجيل الطائرات وأن تحمل الطائرة حنسية البلد التي سُحِّلَت فيه $^{\circ}$. وتذكر الاتفاقية أيضاً أنه لا يجوز قانوناً تسحيل الطائرة في أكثر من بلد وأن كل طائرة تُستخدم في النقل الجوي الدولي يجب أن تحمل علامات حنسيتها ورقم التسجيل.

مه - وعلى المستوى الوطني تعني هذه القواعد الدولية أن كل طائرة يجب أن تُسجل في السجل الوطني حين تعطى ترخيصاً باستخدامها في النقل. وفي حالة الطائرة المستوردة لا يتم التسجيل إلا حين يُقدِّم المُبلِّغ الوثائق اللازمة وخاصة يجب أن يقدِّم إثباتاً بملكية الطائرة، وهذا يوفِّر الأساس القانوني لتسجيلها من الناحية الإحصائية. ومن المطلوب أيضاً تقديم إثبات بإلغاء تسجيل الطائرة أو بعدم تسجيلها، مما يضمن عدم تسجيل الطائرة في أكثر من بلد واحد، وهذا يضمن أعضاً عدم تكرار التسجيل بشكل غير صحيح.

مكن المحارة الجمركي الوثائق التي تُقدَّم من أجل الإفراج الجمركي وكذلك من أجل الترخيص للطائرة يمكن التحقق من أنه قد تم نقل ملكية الطائرة بين أشخاص غير مقيمين وأشخاص مقيمين (شراء/ بيع)؛ وفي هذه الحالة تعتبر المعاملة معاملة تصدير أو استيراد لأغراض إحصاءات التجارة الخارجية. وتُستعمل البيانات الخاصة بنوع الطائرة ورقم الموديل من أجل تصنيف المعاملة بالشكل المطلوب لإحصاءات التجارة. ولا يعتبر السجل هو المصدر الوحيد لجميع المعلومات المطلوبة لأغراض الإحصاءات وإنما يمكن من حيث المبدأ الاتصال بالهيئة التي لديها المعلومات الإضافية المطلوبة والطلب منها تقديم إعلان إحصائية.

البروتوكول المتعلق بتعديل اتفاقية الطيران المدني الدولي [المواد ٤٨ (أ) و ٤٩ (ج) و ٦١] الموقعة في مونتريال في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٦. ويوحد حالياً
 ١٨٧ دولة موقعة على الاتفاقية.

[°] م الجزء الأول، الفصل الثالث، المادة ١٧.

معلومات الجمارك وسبحلات الطائرة للحصول على أكبر كمية من المعلومات الإحصائية، إذا استدعى الأمر، أن تطلب من مالك الطائرة المسجل في السجل أو مستأجر الطائرة المسجل في عقد الإيجار أن يقدّم بياناً وصائياً منفصلاً لأغراض إحصاءات التجارة الخارجية. وقد يتطلب الأمر بالنسبة لهذه الخطوة الأحيرة إصدار تشريع يحدد التزامات كل طرف (الجهة التي تُسجَّل فيها الطائرة، والمالك، والمستأجر) من ناحية تقديم المعلومات.

السفن

٨٨ - ينطبق على تجميع البيانات الإحصائية بالنسبة للسفن ما ينطبق على الطائرات (انظر الفقرة ٨٧ أعلاه) والمرفق دال - ١ أدناه).

٤-٥ تقارير مجالس السلع

7 \(\) - بحالس السلع هي منظمات شبه حكومية أو منظمات تحارية تنشأ في بعض البلدان لرصد إنتاج وشحن بعض السلع الت تعتبر مهمة للبلد من الناحية الاقتصادية، وقد تقوم هذه الميئات بتسويق المنتجات عالمياً لحساب المنتج. وتقوم هذه المجالس عادة بنشر إحصائيات تبين حجم السلع المصدرة خلال فترة معينة - شهرياً أو فصلياً أو سنوياً. وتتضمن هذه التقارير تفاصيل مثل كميات السلع المباعة (بالطن المتري)، وقيمة المبيعات، وبلد المقصد، وربما التكلفة الإدارية. وإذا توفرت تقارير هذه الميئات بشكل منتظم فإنها تفيد في كونها مصدراً تكميلياً يتم على أساسه التحقق من بيانات الجمارك. ويستحسن في هذه الحالات أن تقوم جهة تجميع إحصاءات التجارة بتحليل هذه الميئات واستخدامها حسب بتحليل هذه المينات من تقارير هذه الميئات واستخدامها حسب الاقتضاء.

٤-٦ السجلات الإدارية المتصلة بالضرائب

9. حين لا تتوفر بيانات الجمارك أو حين لا تكون كاملة، من الممكن أحياناً استخدام السجلات الإدارية المتعلقة بالضرائب في استخلاص إحصاءات التجارة. ويصدق هذا بشكل خاص حين يكون نظام ضريبية القيمة المضافة معمولاً به. والاتحاد الأوروبي هو أحد التجمعات التي تعمل هذا النظام. ويرد في المرفق دال توضيح لاستخدام سجلات الضرائب من أجل استخلاص البيانات الإحصائية الخاصة بالتجارة.

٤-٧ الدراسات الاستقصائية للمؤسسات

9 \ - تفيد الدراسات الاستقصائية في كثير من البلدان في الحصول على معلومات بشأن بعض المعاملات التي قد لا تمر من خلال الجمارك مثل التجارة في الكهرباء ومخازن السفن وصهاريج الوقود. غير أن الدراسات الاستقصائية للمؤسسات ليست مستخدَمة على

نطاق واسع من أجل تجميع إحصاءات التجارة. ولكن في الاتحادات الجمر كية حيث لا تُسجِّل حركة الجمارك بين الدول الأعضاء في الاتحاد، تفيد الدراسات الاستقصائية للمؤسسات كمصدر للمعلومات من أجل إحصاءات التجارة. ويحتاج إجراء الدراسات الاستقصائية للمؤسسات الاستقصائية بحرى في بلد ما فإن لها منافع معينة؛ هذه الدراسات الاستقصائية تجرى في بلد ما فإن لها منافع معينة؛ فعلى سبيل المثال يمكن تصميم الاستبيانات بشكل يتفق مع المنهجيات المعمول بها، ويلي حاجات مختلف ميادين الإحصاء، ويمكن تنقيحها من وقت لآخر حسب الضرورة آ. كما أن إقامة الاتصالات مع هذه المؤسسات يتيح لجامعي الإحصاءات الحصول على تأكيد أو تصحيح من المؤسسات في حالة الشك حول موثوقية البيانات المقدَّمة.

97 - تنظيم الدراسات الاستقصائية. يمكن للدراسات الاستقصائية أن تتسم بالكفاءة والفاعلية إذا ما طُبُقَت المعايير والتشريعات العادية المستخدمة للدراسات الاستقصائية في البلد (انظر المرفق دال - ٧ فيما يلي بشأن استخدام السجلات الإدارية للاتحاد الأوروبي).

97 - وفي حالة استخدام هذه الدراسات الاستقصائية ينبغي تصميم نماذج خاصة لجمع البيانات وإرسالها إلى المؤسسات المختارة على أساس منتظم. وينبغي أن تطلب استمارات الاستبيان معلومات مشابحة للمنصوص عليها في الإقرارات الجمركية (انظر الفقرتين ٦٦ و ٦٧ أعلاه).

9.5 - ويمكن أن يُطلب من المؤسسات الإبلاغ عن نوع التجارة بشكل تجميعي ابتداء من أول السنة مع بيان الشهر الأخير بشكل منفصل والاحتفاظ بالوثائق التي تثبت معاملات الاستيراد والتصدير لفترة معيَّنة لأغراض التحقق. ويمكن أن تحتوي هذه الوثائق على صور من العقود والفواتير وشهادات المنشأ للبضائع وما إلى ذلك.

90 - يستحسن استخدام استبيان مبسّط في هذه الدراسات الاستقصائية للمؤسسات بالنسبة للمؤسسات ذات حجم التجارة الذي لا يتجاوز حداً أدبى مقرراً. ويمكن أن يُطلب من هذه المؤسسات أن تقتصر على الإبلاغ عن القيمة الإحصائية للصادرات أو الواردات لمجموعة معينة من السلع حسب البلد الشريك.

٩٦ - ومن المحبَّد تشجيع جميع المؤسسات المبلَّغة على استخدام الإبلاغ الإلكتروني للاستبيانات إلى أقصى حد ممكن.

 ٩٧ - المشاكل. من أهم المشاكل التي تواجه في إجراء دراسة استقصائية ما يلي: (أ) تقديم المؤسسات تصحيحات كثيرة للبيانات

^{٦٠} يمكن لجهات تجميع الإحصاءات أن تستفيد من تصميم استبيانات هذه الدراسات الاستقصائية في جمع معلومات عن الحركة المادية للسلع، اتفاقاً مع التوصيات الواردة في نشرة المفاهيم والتعاريف، وعلى أساس نقل الملكية، من أجل الحصول على المعلومات المطلوبة لنظام الحسابات القومية ونظام موازين المدفوعات.

المقدَّمة من قبل مما يؤدي إلى مراجعات كبيرة للبيانات الأساسية؛ (ب) التكلفة العالية لتنفيذ المسح؛ (ج) عبء الإبلاغ الإضافي الذي يمثِّله المسح على المؤسسات؛ (د) صعوبة التأكد من قيام المؤسسات باستيفاء الاستبيانات وإرسالها. ومن المفيد للبلدان التي لا زالت في أول مراحل إجراء مثل هذه الدراسات الاستقصائية أن تستفيد من خبرات البلدان الأخرى في هذا الصدد عن طريق اتصالات ثنائية.

التي يتم الحصول عليها من الجمارك ومن مصادر أخرى والتحقق منها

9. المسائل. دمج البيانات الواردة من الجمارك والبيانات الواردة من غير الجمارك ينطوي على إضافة البيانات الواردة من غير الجمارك إلى بيانات الجمارك وعلى إحالال البيانات الواردة من الجمارك من غير الجمارك وعملية دمج البيانات المستقاة من الجمارك ومن غيرها هي عملية معقّدة وتستغرق وقتاً طويلاً. ويجب أن تكون الجهات القائمة على تجميع الإحصاءات على وعي بالمسائل التي عليها أن تواجهها وهي:

- (أ) اختلاف عناصر البيانات المتاحة من مختلف المصادر؟
 - (ب) اختلاف المفاهيم بين مصادر المعلومات؛
 - (ج) تقديم مستويات مختلفة من التفاصيل؛
 - (c) التأخيرات في تقديم البيانات وأيضاً عدم التوافق؟
- (ه) تداخل المعلومات المقدَّمة (مثلاً البيانات المتعلقة بالسلع السيّ في الجمارك والمينات المتعلقة ببيع نفس السلع المقدَّمة من الهيئة الحكومية المعنية بالرقابة)؛
- (و) عدم توافق الملفات على الحواسيب لأن الوكالات المقدِّمة للبيانات قد تستخدِم نظماً حاسوبية مختلفة (استخدام تجهيزات وبرامج حاسوبية مختلفة هي مشكلة في كثير من الحالات)؛
- (ز) صعوبة تنظيم عملية لمعالجة البيانات تتسم بالكفاءة، لأن السوكالات المقدِّمة للبيانات قد تستخدم طرقاً مختلفة لتقديم البيانات، مثل النسخ المطبوعة والأقراص المدمحة والشرائط الممغنطة والبريد الإلكتروني وما إلى ذلك؛
- (ح) زيادة العبء على الموارد المتاحة لأن إدخال البيانات من مصادر مختلفة (مثلاً الاستمارات البريدية وقوائم الركاب) قد يتطلب حزءًا كبيراً من الوقت والموارد؛

- (ط) الحاجة إلى التأكد من البيانات الآتية من مصادر يكمل بعضها بعضاً (مثلاً الجمارك والمجالس السلعية) وتقييم أي منها يتسم بموثوقية أكبر.
- 99 الحلول الممكنة. الاستفادة من تجارب البلدان توحي بأن بالإمكان اتخاذ خطوات معينة للتقليل من المشاكل المذكورة أعلاه. وحبذا لو تراعي الجهات التي تقوم بتجميع البيانات ما يلي:
- (أ) تنظيم حملات مستمرة لتعريف موظفي الجمارك وموظفي الوكالات الأحرى بأهمية إحصاءات التجارة بالنسبة للسياسات الحكومية والاقتصادية؟
- (ب) تنظيم دورات تدريبية للموظفين المشتركين في عملية تحميع الإحصاءات (سواءً في الهيئة التي تقوم بتجميع الإحصاءات أو السوكالات الستي تقدّم البيانات) حاصة بشأن المعايير الإحصائية والمتطلبات الإحصائية والمفاهيم واستخدام البرمجيات المناسبة؛
- (ج) تنظيم لقاءات دورية بين الموظفين المسؤولين عن تجميع البيانات وموظفي الحوكالات المقدِّمة للبيانات (بما في ذلك موظفو الشركات الكبيرة المصدِّرة والمستوردة) عملاً على إقامة ترتيبات مستقرة وفعًالة، على أن تتبع هذه اللقاءات متابعات بالهاتف أو عن طريق الزيارة؟
- (د) العمل قدر الإمكان على إقامة وصلة حاسوبية مباشرة مع مقدمي البيانات عملاً على تفادي مشاكل نقل البيانات وإتاحة الفرصة للتحقق من البيانات بشكل أفضل وأسرع واستخدام تصنيفات موحّدة وحداول ربط مناسبة للتعرُّف على مختلف مجموعات البيانات والربط سنها؟
- (ه) التنسيق في تركيب أجهزة الحاسوب وبرمجياته في الهيئة القائمة بتجميع البيانات والوكالات التي تقدّم البيانات ضماناً للتوافق؛
- (و) إقامة ضوابط فعًالة في الهيئة القائمة على تجميع البيانات تضمن سرعة إحلال البيانات النهائية الواردة من المصدر بدلاً من البيانات الأوَّلية الواردة من مصدر آخر (مثلاً بيانات البلد الشريك المقدَّمة من الجمارك بشأن شحنة ما يمكن الاستعاضة عنها بالبيانات المتعلقة ببلد المقصد النهائي المعروف (لنفس الشحنة)، المقدمة من جهات حكومية أحرى إذا كانت البيانات الأخيرة تتسم بنوعية أحسن)؛
- (ز) وضع تدابير للنسبة إلى البلدان والتقدير من أحل التغلب على مسألة نقص البيانات في الحقول (مثلاً يمكن تقدير كمية الوحدات عن الشهر الجاري على أساس القيمة الجارية وقيمة الوحدة من الشهر السابق).

تجميع البيانات

الفصل الخامس - التغطية ووقت تسجيل البيانات

٥-١ المفاهيم المتعلقة بتعريف التغطية

١٠٠ - السلع (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ١٤، المرفق ألسف، الفقرة ١). السلع المشار إليها في تعريف التغطية هي السلع المنقولة أي السلع التي يمكن نقلها مادياً من موقع جغرافي إلى آحر.

1.۱ - إضافة إلى أو خصماً من رصيد الموارد المادية لبلد ما (نشرة المفاهيم والتعاريف ، الفقرة ١٤٤). بشكل عام تعتبر السلع إضافة إلى الموارد المادية لبلد ما حين توضع في المنطقة الاقتصادية للبلد للاستخدام في المستقبل (أي للاستهلاك أو كمُدخَلات في عملية إنتاجية)، وخصماً من الموارد المادية لبلد ما حين تنقل من الإقليم الاقتصادي للبلد دون توقع عودةا.

بلد ما (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ١٠٤). هذه هي السلع التي تدخل البلد التي يتم فيها تجميع الإحصاءات، لأغراض النقل فقط. وقد ينطوي النقل على عمليات تناول بسيطة أو تخزين مؤقت. ومن الناحية المفاهيمية، تشمل السلع التي يتم نقلها فقط السلع التي تودع "في الترانزيت" أو "قيد النقل الجزئي" وفق إجراءات الجمارك". وإذا كانت وجهة البضاعة وقت عبور البلد التي تجمع الإحصاءات هي بلد تخر فإن هذه السلع تعامل باعتبارها سلعاً تنقل خلال البلد فقط ولا تسحل في إحصاءات التجارة. وأحياناً يكون من الأسهل إدارياً على التجار الإقرار عن السلع لا باعتبارها سلع ترانزيت ولكن باعتبارها وادات عادية عند الوصول و باعتبارها صادرات عند الخروج. وهذه التحل عادة في إحصاءات التجارة. إلا أن الأفضل أن تحاول الجهة تدخل عادة في إحصاءات التعارة. إلا أن الأفضل أن تحاول الجهة القائمة بتجميع الإحصاءات التعريق على هذه الحركة وإعادة

تصنيفها باعتبارها سلع ترانزيت. وتنصح جهات تجميع الإحصاءات بعمل ترتيبات من أجل جمع معلومات إضافية إذا اقتضى الأمر (أي بلد المقصد الأخير وقت دخول البضاعة إلى البلد التي تجمع الإحصاءات وبلد المنشأ حين تغادر البضاعة البلد). وهذه الترتيبات تقتضي تعاوناً مع سلطات الجمارك في تصميم استمارات مناسبة للتسجيل أو إحراء مسح بالعينة.

١٠٣ – معايير تصنيف السلع باعتبارها للإدخال المؤقت أو الخروج المؤقت (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرات ١٤ و ٢٨ و ٤٤). تشمل هذه الفئة (أ) السلع التي تحدِّدها اتفاقية كيوتو واتفاقية اسطنبول الماعتبارها سلعاً مشمولة "بالإفراج المؤقت بشرط تصديرها بحالتها" وفقاً للإجراءات الجمركية المعمول بها (نشرة المفاهيم والتعاريف، المرفق باء، الفقرة ١٠) و (ب) السلع الأخرى التي تعتبر مشمولة بالإفراج المؤقت بموجب المعايير التي تضعها السلطات الإحصائية. أما السلع المفرج عنها للتجهيز الداخلي أو المسحوبة للتجهيز الخارجي والتي تعتبر عادة "تحركات مؤقتة" بموجب قانون الجمارك، فتدخل في إحصاءات التجارة (نشرة المفاهيم والتعاريف، المرفق باء، الفقرتان ٦ و٧).

10.5 - وقد لا تغطى سحلات الجمارك جميع السلع التي تعتبر إضافة إلى أو خصماً من الرصيد المادي للبلد. ويجب على الجهات التي تقوم بتجميع الإحصاءات تكملة سجلات الجمارك حيثما لزم الأمر. كذلك قد لا تغطى سحلات الجمارك بشكل كامل جميع أشكال الإدخال المؤقت أو الخروج المؤقت للسلع. فقد لا توجد سحلات جمركية تتيح التعربُّف على عمليات النقل البسيطة خلال المناطق الحرة الجمركية أو الدخول المؤقت أو الخروج المؤقت من المنطقة المحمركية إلى منطقة التخزين الجمركي أو المنطقة الحرة، وإن وحدت المجمد عمليات كاملة. وينبغي أن يبذل مجمعو الإحصاءات كل جهد ممكن لاستبعاد السلع التي تنقل مجرد نقل من خلال المنطقة الموقت البلد (انظر الفقرة ٢٨٦ أدناه)، وكذلك كل عمليات

[&]quot;

ينبغي عدم الخلط بين السلع المنقولة فقط والسلع المعاد تصديرها والتي هي سلع أحضرت مبدئياً لغرض غير مجرد النقل. فسلع الترانزيت هي السلع "التي تنقل تحت إشراف الجمارك من مكتب جمركي إلى آخر" (اتفاقية كيوتو، المرفق هاء -١، التعريف (أ)). والسلع قيد النقل الجزئي هي السلع "التي تنقل تحت إشراف الجمارك من وسيلة النقل التي استوردت بها إلى وسيلة النقل التي تُصدَّر بها ضمن نفس المنطقة الجمركية حيث مكتب التصدير هو مكتب الاستيراد" (اتفاقية كيوتو المرفق هاء - ٢، التعريف (أ)).

۱۲ الاتفاقية المعنية بالإفراج المؤقت، التي تم الاتفاق عليها في استنبول حزيران/ يونيه ١٩٩٠ (الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٦٢).

الدخول المؤقت والخروج المؤقت للسلع (مثلاً السلع التي تدخل البلد للتخزين المؤقت تمهيداً لإخراجها) من إحصاءات التجارة وذلك باستخدام مصادر معلومات غير المصادر الجمركية. ولضمان اتساق المعلومات ينبغي للسلطات الإحصائية أن تعامل حركة البضائع كمجرد نقل مؤقت أو إدخال مؤقت أو إخراج مؤقت وأن تستبعدها من بيانات الصادرات والواردات إذا وجدت المعايير المناسبة للقيام بهذا العمل. فإذا لم توجد المعايير أو مصادر المعلومات المطلوبة فينصح الإحصائيون بتسجيل هذه السلع كواردات ثم إعادة تصدير.

والتعاريف، الفقرتان ١٠٥ و ٦٤ والمرفق ألف، الفقرتان ٣ و ٤). والتعاريف، الفقرتان ١٠٥ و ٦٤ والمرفق ألف، الفقرتان ٣ و ٤). يجري تجميع الإحصاءات بالإشارة إلى الإقليم الاقتصادي للبلد. ويستحسن أن تقوم الجهة التي تقوم بتجميع البيانات بالتعاون مع السلطات المختصة في البلد بوضع وصف للإقليم الاقتصادي، أي وصف مفصل بما يكفي لأغراض تجميع بيانات التجارة ويتفق مع التعريف الوارد في الفقرة ٣ من المرفق ألف، في وثيقة "دليل المفاهيم والتعاريف"، والتأكد من أن سجلات الجمارك وغيرها من البيانات التي تستعملها تشير إلى التدفقات إلى داخل هذا الإقليم الاقتصادي ومنه إلى باقى أنحاء العالم.

١٠٦ - حركة السلع بين المنظمات الدولية (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ٤٦). هذه الحركة لا تشملها إحصاءات التجارة.

10.۷ – معاملة السلع والخدمات في إحصاءات التجارة. لا تتناول إحصاءات التجارة للبضائع إلا تجارة السلع. أما تجارة الخدمات فتشملها إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات. إلا أنه من الصعب في أحيان كثيرة، لأسباب مختلفة، فصل بيانات التجارة في السلع عن بيانات التجارة في الملع عن بيانات التجارة في الخدمات، (انظر مثلاً الفقرات ١١٨ و ١٢٣ و ١٢٨ فيما يلي). ويجب أن يتعاون مجمّعو إحصاءات التجارة ومجمّعو إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات من أجل إيضاح الحالات التي تقع بين بين، باتباع الإرشادات الواردة في (نشرة المفاهيم والتعاريف). وهذا الدليل و دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات ٢٠.

٥-٢ وقت التسجيل

10.۸ - عبور الحدود (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة 10). يحتاج تنفيذ الخطوط التوجيهية الخاصة بتسجيل السلع عند دخولها أو خروجها من الإقليم الاقتصادي لبلد ما استخدام معلومات من الجمارك ومن مصادر غير جماركية.

۱۰۹ – استخدام تاريخ تقديم الإقرار الجمركي (نشرة المفاهيم والتعاريف الفقرة ۱۰). في حالة نظم التجميع التي تقوم على أساس سجلات الجمارك توصى نشرة المفاهيم والتعاريف بأن يكون وقت

التسجيل هو تاريخ تقديم الإقرار الجمركي. ومن المستحسن أن يكون تاريخ تقديم الإقرار الجمركي سواءً أكان ورقياً أو إلكترونياً، هو التاريخ الذي تعتبره الجمارك مقبولاً لإجراء المعاملة.

المسجول بالنسبة للشحنات المخرأة. قد تقتضي ظروف الشحن تقسيم بعض الشحنات إلى عدة أجزاء يمكن بإذن الجمارك أن تغادر البلد المصدّر وتدخل البلد المستورد في مواعيد مختلفة وفي نقاط دخول وخروج مختلفة. وبما أن التصدير أو الاستيراد لا يعتبر كاملاً إلى أن تغادر آخر دفعة الإقليم الاقتصادي للبلد أو تدخله فينصح بأن يستخدم مجمّعو الإحصاءات تاريخ الإعلان الذي يقدّم إلى الجمارك بدخول أو خروج آخر دفعة من وإلى البلد المصدّر أو المستورد ".

تناولت الفقرات ٤٥ إلى ٥٧ أعلاه الاختلافات في وقت تقديم الإقرار المحمركي والإجراء المناسب الذي يقوم به مجمِّعو الإحصاءات. ومع الجمركي والإجراء المناسب الذي يقوم به مجمِّعو الإحصاءات. ومع ذلك فإذا اختلف تاريخ تقديم الإقبرار اختلافاً كبيراً عن تاريخ عبور السلع الإقليم الاقتصادي لبلد ما فينصح بتحديد تواريخ أكثر واقعية واستخدامها بالنسبة لوقت التسجيل (مثلاً تاريخ وصول أو مغادرة وسيلة النقل كما هو وارد في وثائق النقل المقدمة إلى الجمارك). ومن مسؤولية الجهة التي تقوم بجمع الإحصاءات أن تحدِّد ما إذا كان تغيير التاريخ يستدعى هذا الإجراء.

جمر كية. عند استخدام مصادر معلومات غير جمركية تقوم جهة تجميع الإحصاءات باختيار التاريخ الذي يعطي أفضل تقريب لوقت دخول الإحصاءات باختيار التاريخ الذي يعطي أفضل تقريب لوقت دخول أو خروج السلع إلى الإقليم الاقتصادي للبلد أو منه. فلها أن تختار مثلاً تاريخ عبور وسيلة المواصلات حدود البلد (وهذا يمكن الحصول عليه من حرس الحدود أو عن طريق المعاينة)، أو الشهر الذي دخلت فيه أو خرجت السلعة حسبما تُبلغ عنه الجهة المستقبلة أو المصدّرة (بالنسبة لنقل الطاقة الكهربائية أو النفط أو الغاز أو المياه أو أي منتجات شبيهة بواسطة بالأنابيب). وفي هذه الحالة تُسَجَّل كمية السلعة على أساس قراءات العدادات عند أول يوم وآخر يوم من الشهر المعني.

٣-٥ تجميع البيانات في حالة فنات معينة من السلع التي تدخل ضمن إحصاءات التجارة

۱۱۳ - الذهب غير النقدي (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرتان ١٩ و ٢٤). يجبب إدراج جميع أنواع الذهب في إحصاءات التجارة فيما عدا الذهب المصنف في النظام المنسّق لوصف السلع وترميزها تحست العنوان الفرعي ٢١٠٨-٢٠ (الذهب النقدي) ٢٠. ومن أنواع

٦٣ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.02.XVII.11.

٦٤ و يجب أن يتم تصنيف و تقييم و توصيف منشأ البضاعة أو و حهتها النهائية في تاريخ كما لو كانت السلعة مقدَّمة باعتبارها مجمَّعة.

٦٥ وفقاً لتعريف النظام المنسّق "الذهب النقدي هو الذهب النقدي المتبادل بين السلطات النقدية الوطنية أو الدولية أو المصارف المعتمدة".

الذهب غير النقدي العملات الذهبية التي ليس لها وضع رسمي كوسيلة مدفوعات والتي تعبر من البضائع. وينبغي أن تتأكد جهة تجميع الإحصاءات من وجود سجلات جمركية مناسبة للذهب غير النقدي وأن تعامل هذه البيانات نفس المعاملة التي تعامل بها سائر السلع. وفي حالة جمع بيانات من مصادر غير جمركية، إذا كان وضع شحنة معينة من الذهب غير واضح بالنسبة لجهة تجميع الإحصاءات، يُستحسن أن تقوم باستشارة السلطة النقدية الوطنية فيما إذا كانت الشحنة تعبّل تبادلاً بين سلطات نقدية وطنية أو دولية أو بين مصارف معتمدة. فإذا كان الوضع كذلك فيعتبر الذهب ذهباً نقدياً ويُستبعد من إحصاءات التجارة آ.

١١٤ - الأغذية وسائر المساعدات الإنسانية (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ٢٣). هذه السلع ينبغي أن يخصص لها رقم رمزي مناسب للسلع، وقيمة إحصائية، وكمية وبلد شريك. وثما ينصح به أن تقوم الجهة التي تقوم بتجميع إحصاءات التجارة باستخدام سبجلات الجمارك ومن وقت لآخر أن تُجري مسحاً للمنظمات والـوكالات المتلقية أو المانحة من أجل الحصول على معلومات أكثر تفصيلاً واستكمالاً. وفي العادة تحتفظ الكيانات التي تقوم بنشاط في هذه المعاملات بنظم محاسبية تشتمل على معظم المعلومات المطلوبة. وينصح أيضاً بإدراج المعلومات المستقاة من المنظمات الدولية بشأن المعونة بنفس الطريقة التي تسـجل بما المساعدات الأخرى، وبالنسبة لبيانات البلد الشريك تقوم الجهة التي تجمع الإحصاءات في البلد المتلقى باستخدام البلد الذي أرسلت منه البضاعة أصلاً وليس بلد المنظمة الدولية أو الهيئة المقدِّمة للمعونة. وإذا تعذُّر تحديد بلد المنشأ فيستعاض عنه بالبلد الذي شُحنت منه البضاعة. وتُسجَّل السلع المرسلة من بلد إلى منظمة دولية لكي تستخدمها المنظمة في المعونات باعتبارها صادرات في إحصاءات التجارة إلى البلد الموجودة فيه المنظمـة الدوليـة، وتعرَّف عـلاوة على ذلك برقم رمـزي يبيِّن ألها منظمة دولية. وتســـجُل هذه السلع باعتبارها صادرات من البلد المانح بغض النظر عمَّا إذا كانت المنظمة الدولية تتخذ مقرها في بلد آخر أو في البلد المانح نفسه. وينبغي أن يستبعد البلد الذي يقع فيه مقر المنظمة هذه المعاملات من إحصاءات الواردات.

الفقرة ٢٤). قد تكون سحلات الجمارك الخاصة بتحركات هذه السلع سرِّية أو غير كاملة. ومع ذلك ينبغي أن تقوم جهة الإحصاء الستخدام المعلومات الواردة في هذه السحلات استخداماً كاملاً وأن تبذل جهداً للعشور على مصادر غير المصادر الجمركية مثل وزارات أو إدارات الدفاع والخزانة، التي يمكن أن تسمح بإدراج هذه السلع في صادرات أو واردات البلد حتى بالقيمة الإجمالية.

وينصح أيضاً بإدراج السلع في الفئات السلعية المناسبة وفي مستوى منخفض من التصنيف السلعي وبقدر ما تسمح به القواعد الوطنية وبشأن السرية. أما السلع العسكرية التي تُرسَل إلى القوات الوطنية المتمركزة خارج البلد فتستبعد من إحصاءات التجارة.

١١٦ - السلع التي يقتنيها المسافرون من جميع الفئات، بمن فيهم العاملون غير المقيمين، بكميات وقيم تعتبر كبيرة في القانون الوطني (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرتان ٢٥ و ٤٨ (أ)). تشمل هذه الفئة ما يسمى "بالتجارة المكوكية"، أي حركة السلع التي يحملها المسافرون لأغراض البيع أو المقايضة - أي السلع التي تزيد عن الكمية أو القيمة المسموح بما للمسافرين حسب التشريعات الوطنية. وقد تقوم الجمارك بتسجيل هذه السلع باستخدام إقرارات جمركية مبسطة، وبالنسبة للسلع التي تقل قيمتها عن عتبة معيَّنة لا يُطلب إقرار بشألها. ولذلك قد لا تكون المعلومات موجودة في جميع الأحوال لتقوم جهات الإحصاء بإدراحها في إحصاءات التجارة. وينصح بأن تقوم جهات الإحصاء بعمل ترتيبات دائمة مع الجمارك بشأن جمع المعلومات بشكل منهجي ووضع أساليب تمكن من الحصول على تقديرات يعتمد عليها لهذا الجزء من التجارة الذي لا تتوفر عنه بيانات، موزّعة حسب السلعة والبلد الشريك ٢٠٠. وعلى سبيل المثال تستخدم بعض البلدان الأسلوب التالي لتقدير التجارة المكوكية، إذ تستعمل مجموع عدد الركاب في الرحلة المكوكية، ومتوسط قيمة السلع التي يحملها كل راكب في مثل هذه الرحلات، ومعلومات عن تشكيلة السلعة، بناءً على المعلومات التي يمكن الحصول عليها من عيِّنة محدودة من المتاجرين ٦٨.

117 - السلع برسم الاستيداع (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة 77). السلع برسم الاستيداع هي السلع المرسَلة بقصد البيع ولكن لا تباع فعلاً عندما تعبر الحدود 79. وهذه ينبغي إدراجها بكل تفاصيلها في إحصاءات الصادرات والواردات. إلا أن سحلات الجمارك قد لا تتوي على معلومات يوثق بها عن هذا النوع من السلع. وعلى سبيل المثال تسجَّل المواد الخام والسلع الأخرى المرسلة إلى الخارج بقصد بيعها في المزاد في سجلات الجمارك عادة بقيمتها التقديرية وباستخدام البلد الذي يجري فيه المزاد باعتباره البلد الشريك، وقد لا تخضع هذه البيانات للمراجعة في الجمارك بعد المزاد. لذلك تنصح الجهة

⁷⁷ يُعامَل الذهب النقدي في إحصاءات موازين المدفوعات على نفس الشاكلة (انظر دليل موازين المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرة ٤٣٨).

^{7V} للاطلاع على توصية صندوق النقد الدولي بشأن أسلوب التقدير انظر ورقة العمل الصادرة عن صندوق النقد الدولي BOPCOM98/1/3 (التجارة المكوكية)، لجنة صندوق النقد الدولي المعنية بإحصاءات موازين المدفوعات، واشنطون العاصمة، ۲۱ – ۲۳ كانون الأول/ديسمبر ۱۹۹۸.

^{7۸} ''أدوات التجارة''، وهي السلع التي يستخدمها المسافرون من رجال الأعمال في أداء أعمالهم ويعودون بما دائماً، لا تدرج في إحصاءات التجارة ولكن تُعامَل باعتبارها حركة مؤقتة، ومن أمثلة هذا النوع من السلع الحواسيب الشخصية والأدوات الميكانيكية والمعدات التي يحملها الباعة والعينات.

٦٩ انظر دليل موازين المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرتان ١٢٧ و ٢١٨.

الإحصائية بمحاولة مراجعة هذه البيانات لكي تعكس القيمة الحقيقية للسلع وبلد المقصد النهائي لها. ويمكن الحصول على البيانات اللازمة عن طريق إجراء مسح مع الشركات التجارية أو الوكالات الحكومية المسؤولة عن التعامل في هذا النوع من السلع.

(نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرتان ٢٧ و ١٢٣ (ب)). يُستخدَم تعبير (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرتان ٢٧ و ١٢٣ (ب)). يُستخدَم تعبير الاستخدام العام أو التجاري" للسلع المتاحة علناً لأي مُستخدم. وتعامَل هذه المنتجات باعتبارها سلعاً وتقيَّم قيمتها الإحصائية على أساس السعر الفعلي الكامل، بما في ذلك تكاليف المواد والبرمجيات. وينبغي لجهة الإحصاء أن تتأكد من الجمارك من أن الإقرارات التي تُقَدَّم في حالة انتقال هذه السلع تتفق مع المتطلبات الإحصائية. ووفقاً لنشرة المفاهيم والتعاريف تستبعد من إحصاءات التجارة: (أ) الأقراص العادية والمدمجة التي تُستخدم في تخزين برمجيات الحاسوب وأو البيانات، المصنعة حسب الطلب، (ب) الأشرطة السمعية وأشرطة المسودات التي تحتوي على تسجيلات أصلية (أي النسخ الأصلية)، (ج) المسودات التي تُعد حسب الطلب، (وكل هذه الأصناف تعامَل المسودات التي تُعد حسب الطلب، (وكل هذه الأصناف تعامَل المعتبارها تجارة في الخدمات).

الفقرتان ٢٨ و ١٦٣ (ج)). تشمل هذه السلع التي تدخل إلى البلد أو الفقرتان ٢٨ و ١٢٣ (ج)). تشمل هذه السلع التي تدخل إلى البلد أو تغادره سواءً في منطقة التداول الحر أو المناطق الحرة الصناعية بموحب الإجراءات الجمركية المعنية بالتجهيز في الداخل أو في الخارج، فيما عدا السلع المعلن عنها باعتبارها للإصلاح (انظر الفقرة ١٣١ فيما يلي) ٧٠. الاقتصادي للبلد لأغراض التجهيز بمدف إعادة التصدير أو الإعادة الاقتصادي للبلد الذي أتت منه، ولكن ليس بموحب إجراء التجهيز الداخلي أو الخارجي، وبشرط ألا يقتصر هذا التجهيز على مجرد عمليات مناولة تتعلق بتخزين مؤقت والنقل إلى جهة في بلد ثالثة. وبالنسبة لعمليات المناولة البسيطة، تُعامَل السلع باعتبارها إفراحاً مؤقتاً أو إرسالاً مؤقتاً ولا تشيم السلع من أحل التجهيز أو الإرسال على أساس القيمة الكلية.

۱۲۰ – السلع العابرة للحدود نتيجة لمعاملات بين الشركات الأم و مشاريعها الاستثمارية المباشرة (التوابع والفروع) (نشرة المفاهيم والتعاريف الفقرة و ۲۹). تقدَّر قيمة هذه المعاملات باستخدام نفس المبادئ المستعملة في سائر المعاملات، أي تطبيق قواعد التقييم الجمركي الواردة في اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم (نشرة المفاهيم والتعاريف، المرفق حيم). إلا أنه نظراً لإمكانية نقل الأسعار بين هذه الشركات ينبغي أن تقوم جهة الإحصاء باستعراض سجلات الجمارك المتاحة وإجراء تعديلات على ضوء ما يتوفر من معلومات

٧١ دليل موازين المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرة ٢٠٦.

إضافية عن طريق تحليل البيانات الأخسرى الموجسودة في الجهاز المجمركي نفسه أو من مصادر غير جمركية (مثلاً قيمة الوحدات من السيجلات الجمركية أو من الشسركات). وينبغي لجهات الإحصاء أن تستخدم نفس توصيات نشرة المفاهيم والتعاريف بشأن التصنيف والتقييم والبلد الشريك الذي تستخدمه في حالة سائر السلع.

١٢١ - السلع برسم الإيجار المالي (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ٣٥، والمرفق ألف، الفقرة ٧ (ج)). ينبغي لجهة تجميع الإحصاءات، من أجل التناسق في الإحصاءات الوطنية، أن تعرِّف السلع باعتبارها برسم الإيجار المالي باستخدام التعريفات المقبولة في نظام البلد للحسابات القومية ونظام إحصاءات موازين المدفوعات، فإن لم توجد تعاريف وطنية، ينبغي لجهة الإحصاء أن تستخدم التوصيات الواردة في نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ٣٥، والمرفق ألف، الفقرة ٧ (ج). والتعريف المستخدّم في نشرة المفاهيم والتعاريف هو تعريف السلع برسم الإيجار المالي الوارد في دليل موازين المدفوعات، الطبعة الخامسة ٢٦٠. وتنص هذه النشرة أيضاً على أنه "في بعض الحالات يمكن استخدام مدة الإيجار بوصفها دليلاً على ما إذا كان التأجير مالياً (سنة أو أطول) أو تشغيلياً (أقل من سنة). ولو أن دليل موازين المدفوعات، الطبعة الخامسة، لا يعرض هذا كمعيار. وينبغي لجهة الإحصاء أن تســجِّل البضائع المرسَـلة من البلد وبرسم الإيجار المالي باعتبارها صادرات (أو واردات بالنسبة للبلد المستقبل) كما تسجِّل نفس السلع بعد انتهاء عقد الإيجار باعتبارها واردات رأو صادرات بالنسبة للبلد التي أعيدت منه السلع). وتنصح الجهة القائمة بجمع الإحصاءات بأن تتعاون مع الجمارك لضمان التحديد السليم في وثائق الجمارك للسلع التي تعبر الحدود برسم الإيجار المالي روبعد انتهاء عقد الإيجار)، ربما باعتباره إجراءً جمركياً منفصلاً. وينبغي لجهة الإحصاء أن تستخدم الدراسات الاستقصائية للمؤسسات أو مصادر المعلومات الأخرى إذا لم يتيسسر الحصول على معلومات سليمة عن البضاعة من السجلات الجمركية. أما السلع التي تعبر الحدود برسم الإيجار التشغيلي فتستبعد من إحصاءات التجارة.

المفاهيم والتعاريف، الفقرة ٣٦). إذا لم توجد سجلات جمركية لحركة الأخرى (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ٣٦). إذا لم توجد سجلات جمركية لحركة هذه السلع تقوم جهة الإحصاء باستخدام مصادر البيانات الأخرى (انظر الفقرات ٨٣ إلى ٨٨ أعلاه). وتنصح جهة الإحصاء باستخدام بيانات تغيير الملكية في هذه الحالة باعتباره وقتاً تقريبياً للتسجيل.

177 - السواتل ومنصات إطلاقها. يمكن معاملة السواتل ومنصات إطلاق السواتل وقطع غيارها باتباع نهج مثل النهج الذي يرد في الأمثلة التالية ٢٠.

٧٢ هذه الممارسة مستخدمة في الولايات المتحدة الأمريكية.

من أمثلة هذا النوع من التصنيع الداخلي ما يسمى في المكسيك ماكيلادورا، وهي شركة تركّز على تحويل وتجميع السلع المستوردة بغرض إنتاج سلع للتصدير (انظر المؤق دال – ٤ أدناه).

المثال \: الساتل الذي يتم إنتاجه في البلد ألف ثم ينقل إلى البلد بساء للإطلاق بدون تغيير الملكية يعتبر موجوداً في البلد ألف كعملية داخلية لا تشكّل تجارة خارجية (مثل السفن التي تبحر وتبقى في البحار في المياه الدولية). ونفس الساتل عند دخوله البلد باء يعتبر إفراجاً مؤقتاً ولا يدخل في سجل الواردات. أما منصات الإطلاق والأنشطة المماثلة فيمكن معاملتها باعتبارها خدمات يقدمها البلد باء إلى البلد ألف.

المثال ٢: منصة الإطلاق للسواتل التي تنتج في البلد ألف ثم تنقل إلى البلد باء لاستخدامها تعامل كصادرات من البلد ألف وواردات في البلد باء. وينبغي إجراء هذا التسجيل بغض النظر عما إذا كانت منصة الإطلاق تستخدم مرة واحدة أو أكثر من مرة. وكما هو الحال في المثال ١ تعامل عملية الإطلاق نفسها وأي أنشطة تتصل بما معاملة خدمات مقدّمة من البلد باء إلى البلد ألف.

المثال ٣: الساتل الذي يُنتَج ويُطلق في البلد باء لاستخدامه من قبَل البلد ألف. هذا الساتل يُعامَل باعتباره سلعة مُصدَّرة من البلد باء (واردة إلى البلد ألف) عند الإطلاق أو حين تنتقل السيطرة على الساتل من البلد باء إلى البلد ألف. أما عملية الإطلاق والأنشطة المتصلة بحا فتعامل باعتبارها خدمات مقدمة من البلد باء إلى البلد ألف.

١٢٤ - السلع في التجارة الإلكترونية. لأغراض هذا الدليل تعتبر "السلع في التجارة الإلكترونية" هي السلع التي تنتقل انتقالاً مادياً عبر حدود البلد نتيجة لمعاملة تمت بالكامل أو في جزء كبير منها بالوسائل الإلكترونية (على سبيل المثال البضائع التي تُطلّب وتُدفع قيمتها عن طريق الإنترنت). وينصح بإدخال هذه السلع في إحصاءات التجارة أو استبعادها منها بنفس الطريقة التي تُعامَل بما السلع الأخرى التي تُشترى بطرق غير الطرق الإلكترونية، باستخدام التوصيات المناسبة في نشرة المفاهيم والتعاريف. وتنصح إدارة الإحصاء بتسجيل هذه السلع إذا زادت عن عتبة إحصائية معيَّنة. ومن الناحية العملية قد لا تتجاوز قيمة السلع التي تشتري بالوسائل الإلكترونية وتُشحن إلى الشاري عن طريق شركات إرسال الطرود أو شركات التوصيل السريع العتبة الإحصائية من ناحية القيمة أو الكمية. ولذلك يمكن استثناؤها من إحصاءات التجارة. وينصح إذا بلغت القيمة التجميعية للبضائع المستثناة حداً تعتبره الجهة الإحصائية كبيراً من الناحية الإحصائية إجراء تقدير يضاف إلى مجموع الصادرات والواردات. وبقدر الإمكان إلى التفاصيل المتعلقة بالسلع والبلدان الشريكة.

170 - النقـل الإلكتروني لأي معلومات (البرمجيات والمشـاريع والكتب والموسيقى والخطط الهندسية وغيرها) من بلد إلى آخر لا تقع ضمن إحصاءات التجارة لأنها عادة تعتبر خدمات وليست سلعاً.

177 - الاتصالات البحرية وخطوط الطاقة وخطوط الأنابيب تحت الماء. تنصح جهات الإحصاء بإدخال هذه السلع في الصادرات والواردات إذا تم إرسالها من بلد إلى آخر لأجل التركيب. أما السلع المرسلة من بلد ما بغرض تركيبها في مياه دولية (إقليم دولي) فتعامَل باعتبارها صادرات أو واردات في حالة تغيير الملكية فقط بين شخص

مقيم وشخص غير مقيم. وتنصح جهات الإحصاء أيضاً بالتعاون مع جهات الإحصاء المعنية بالحسابات القومية وموازين المدفوعات للتأكد من تنسيق المعاملة لهذه الصفقات، بما في ذلك الفصل بين التجارة في السلع والتجارة في الخدمات.

٥-٤ السلع المستبعدة من إحصاءات التجارة

۱۲۷ – هناك سلع معينة مستبعدة من إحصاءات التجارة الخارجية (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرات ٤٢ – ٢٣)؛ غير أن القائمة الواردة في تلك الوثيقة ليست قائمة حصرية. وتنصح جهة الإحصاء بأن هناك بنوداً أخرى تُستبعد نتيجة تطبيق التعريف العام للتغطية (مثل السلع التي تصادرها الجمارك وتنلفها) ٧٠.

هع البيانات الأغراض الحسابات القومية وموازين المدفوعات

17۸ – مسائل عملية (نشرة المفاهيم والتعاريف ، الفقرات ٥٥–٦٣). ليس من العملي بالنسبة لإحصاءات التجارة إدراج بعض تفاصيل تحركات السلع حتى بعض السلع التي تضيف إلى الرصيد المادي لموارد البلدان المعنية أو تعتبر خصماً منه (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ٥٥). إلا أن التوصيات المتعلقة بإحصاءات الحسابات القومية إدراج هذه التحركات في مجاميع التجارة المستخدّمة في الحسابات القومية وموازين المدفوعات إذا كانت تنطوي على تغيير ملكية بين مقيمين وغير مقيمين^{3٧}. ويستحسن أن تقوم جهة تجميع إحصاءات موازين المدفوعات في هذا النشاط عن طريق جمع بيانات إضافية أو التعاون في إعداد تقديرات التجارة في السلع. وفيما يلي بيان ببعض مالتعاون في إعداد تقديرات المناهج التي يمكن اتباعها في تجميع البيانات المتعلقة بها.

بلد الإقامة لمالكها الأصلي (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ٥٧). بلد الإقامة لمالكها الأصلي (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ٥٧). توجد عادة سجلات جمركية للإرسال المؤقت والإفراج المؤقت عن هذه البضائع وكذلك سجلات بتغيير الإجراءات الجمركية فيما يتعلق بحذه السلع إذا كانت مباعة أو إذا وُهبَت. ويمكن طلب هذه السجلات من إدارة الجمارك على أساس منتظم وإحالتها إلى القائمين بتجميع إحصاءات الحسابات القومية وإحصاءات موازين المدفوعات.

١٣٠ - صيد الأسماك وجمع المعادن من قاع البحار وما يستنفذ من بضائع تقوم السفن الوطنية ببيعها في الموانئ الأجنبية أو تقوم بيعها إلى

اذا صودرت السلع و لم تتلف (كأن تباع مثلاً بعد مصادر هما) يجب أن تُدرج
في إحصاءات التجارة.

٧٤ انظر نظام الحسابات القومية ١٩٩٣، الفقرة ١٤–٥٥؛ وإحصاءات موازين المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرة ١٩٦.

السفن الأجنبية في أعالي البحار؟ ومخازن الوقود والمخازن والصابورات ومخازن الغلال التي: (أ) تحصل عليها السفن والطائرات الوطنية خارج الإقليم الاقتصادي لبلد ما؟ و (ب) تقوم بتوريدها السفن أو الطائرات الوطنية إلى سفن أو طائرات أجنبية خارج الإقليم الاقتصادي لبلد ما أو تنزل في موانئ أجنبية من سفن أو طائرات وطنية، والسلع التي تشتريها المنظمات الدولية التي يقع مقرها في الإقليم الاقتصادي لبلد مضيف، المنظمات الدولية التي يقع مقرها في الإقليم الاقتصادي لبلد مضيف، الفقرات ٥٠- ٦). في بعض البلدان تعتبر هذه الأنشطة أنشطة منتظمة ومهمة حداً اقتصادياً، وينبغي لجهات الإحصاء أن تساعد الجهات التي تقوم بتجميع إحصاءات الحسابات القومية وإحصاءات موازين المدفوعات في التعرف على المؤسسات التي تشترك في هذه الأنشطة بغرض إمكانية عمل مسح لها.

17) " سلع للإصلاح (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة الم) " و الأغراض هذا الدليل يشمل تعبير "إصلاح" أي نشاط يمكن أن يشار إليه باعتباره "تجديداً" أو "تحسيناً" إلا إذا كان هذا النشاط يُغيِّر أصل السلعة التي خضعت للإصلاح. وتُستبعد سلع الإصلاح هذه من إحصاءات التجارة. ولكن سحلات الإصلاح يتم جمعها وإحالتها إلى محمِّمعي إحصاءات الحسابات القومية وإحصاءات موازين المدفوعات؛ وتُدرَج سلع الإصلاح في الحسابات القومية وموازين المدفوعات باعتبارها إصلاحاً للسلع من حيث تكاليف الإصلاح (وليس بالقيمة الإجمالية للسلعة قبل الإصلاح وبعده)" الإصلاح وبعده " و المعلى " و المعلى الإصلاح و العده " و المعلى الإصلاح و المعلى المعلى الإصلاح و المعلى المعلى

ويمكن إدخال سلع الإصلاح إلى البلد بموجب إفراج مؤقت للتجهيز الداخلي لأن التشريع الوطني قد يُسدرج هذا الإجراء تحت "التصنيع الحساص، أو التجهيز أو الإصلاح" ">
الخساص، أو التجهيز أو الإصلاح " " وإذا كانست هذه هي الحالة فينبغني لهيئة الإحصاء أن توجّه أنظار الجمارك إلى اتخاذ الترتيبات اللازمة لفصل تعريف السلع التي تدخل البلد بغرض الإصلاح ثم يعاد تصديرها بعد الإصلاح لكي تستبعدها من إحصاءاتما. أما إذا كان نشاط "التجديد" أو "التحسين" من شأنه أن يُغيِّر أصل السلعة فيان حركة السلع يجب إدراجها بالتفصيل في إحصاءات التجارة وفقاً لتوصيات بشأن إدخال السلع للتجهيز (الفقرة ١١٩ أعلاه). وفقاً لتوصيات المتعلقة بالأجزاء التي يتم استبدالها والتي تمثّل قيمة تجارية معينة و تظل في البلد التي تم فيها الإصلاح فيتم جمعها وإحالتها إلى الجهة القائمة بإحصاءات موازين المدفوعات والحسابات القومية لكي تقوم هذه الجهات بتعديل إحصاءاتا وفقاً لذلك.

مثال: طائرة أرسلت من البلد ألف إلى البلد باء بغرض الإصلاح ثم أعيدت بعد ذلك. تقوم سلطات الجمارك في البلد ألف بتسجيل إرسال الطائرة (باستخدام رمز السلعة المناسب) تحت إجراء "للإصلاح"، كما تُسجّل دخولها بعد الإصلاح. وتقوم الجمارك في البلد باء بتسجيل دخول الطائرة (باستخدام رمز السلعة المناسب) تحت إجراء "للإصلاح" ثم تعيد تسجيلها بعد إرسالها من البلد بعد الإصلاح. وهذه السجلات لا تدخل في إحصاءات التجارة التفصيلية للصادرات أو الواردات لأي من البلدين وإنما تُحال إلى الجهة التي تقوم بتجميع إحصاءات الحسابات القومية وموازين المدفوعات مع أي معلومات تصل بقيمة الإصلاح إن وُحدت.

٧٥ الإصلاحات الإنشائية وإصلاحات الحواسيب والصيانة التي تقدَّم في الموانئ والمطارات لمعدات النقل تُعامَل في إحصاءات موازين المدفوعات باعتبارها تجارة في الخدمات (انظر دليل موازين المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرة ٢٠٠).

٧٦ دليل موازين المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرة ١٥٥.

٧٧ انظر اتفاقية كيوتو، المرفق هاء - ٦، المقدمة والتعريف (ج).

الفصل السادس - نظم التجارة

١٣٢ - يسرد وصف تفصيلي لنُظم التجارة في الفصل الثاني من نشرة المفاهيم والتعاريف، أما المعلومات والإيضاحات الإضافية التي ترد هنا فتتصل بقضايا معيَّنة مُثارة في ذلك الفصل.

1۳۳ – الإقليم الإحصائي (نشرة المفاهيم والتعاريف الفقرة ك). المفهوم الأساسي في تحديد نوع نظم التحارة المطبّق والإقليم الإحصائي لبلد ما. ينبغي للبلدان أن تضع وصفاً لإقليمها الإحصائي يناسب استخدام جهات الإحصاء فيها المعنية بإحصاءات التجارة التفصيلية، ويجب أن تتيح هذا الوصف لشركائها في التجارة وللمنظمات الدولية. ويجب أن تكون البلدان واضحة فيما إذا كان لها أقاليم أو عناصر إقليمية من النوع الموصوف أدناه:

- (أ) مناطق حرة صناعية؛
- (ب) مناطق حرة تجارية؛
- (ج) أماكن للتخزين الجمركي؛
- (د) أماكن للتصنيع الداخلي؛
 - (هـ) مياه إقليمية؛
 - (و) جُرف قاري؛
- (ز) منشآت مشاطئة أو في الفضاء الخارجي؛
- (ح) حيوب إقليمية للبلد الذي يقوم بتجميع الإحصاءات في بلد آخر ؛
- (ط) حيوب إقليمية لبلدان أخرى في البلد الذي يقوم بتجميع الإحصاءات.

۱۳۶ - ومن بين أنواع الصادرات والواردات المشمولة في الفصل الثاني من نشرة المفاهيم والتعاريف، سنركّز هنا على المنتجات التعويضية وإعادة التصدير وإعادة الاستيراد وذلك لأغراض التوضيح.

۱۳٥ - معاملة المنتجات التعويضية (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرات ٧٤ إلى ٥٥ والمرفق باء، الفقرتان ٦ و ٧). السلع المستوردة استيراداً مؤقتاً بغرض التصنيع الداخلي أو المصدرة تصديراً مؤقتاً بغرض التصنيع الخارجي عادة ما تغير أصلها ولكن هذا لا يحدث بالضرورة. وينصح بما يلي:

(أ) في حالة التجهيز الداخلي إذا تغيّر المنشأ فيجب تسجيل المنتجات التعويضية باعتبارها سلعاً محلية وتُسجل باعتبارها

صادرات، أما إذا لم يتغيَّر الأصل فتظل هذه المنتجات سلعاً أجنبية وتُسجل باعتبارها إعادة صادرات ٢٨٠؛

(ب) وفي حالة التجهيز الخارجي، إذا تغيّر المنشأ فتعتبر المنتجات التعويضية سلعاً أجنبية وتُسجل باعتبارها واردات وإذا لم يتغيّر المنشأ تعتبر المنتجات التعويضية سلعاً محلية وتُسجل باعتبارها إعادة استيراد "٧٠.

١٣٦ - معاملة إعادة التصدير أو إعادة الاستيراد. في كلا النظامين يتم تسجيل إعادة التصدير وإعادة الاستيراد وتدخل في مجموع الصادرات أو الواردات. وإعادة التصدير تشير إلى السلع الأجنبية المصدَّرة من أي جزء من الإقليم الاقتصادي للبلد بحالتها التي استوردت عليها. ويشمل تعبير "السلع بحالتها" السلع التي تعرضت لعملية تجهيز لم تغيّر منشأها. ولا يقتصر نطاق إعادة التصدير على السلع المعرّفة باعتبارها معاد تصديرها في سجلات الجمارك. فهي من الناحية النظرية تشمل على سبيل المثال السلع الأجنبية التي تُرسَل من منطقة تداول حر بنفس الحالة التي استوردت عليها. وفي بعض الأحيان تُعطّي هذه السلع اسماً خاصاً (مشالاً "السلع المؤممة") وتدخل في الصادرات بدون أن تُعرَّف بأها إعادة صادرات، وهي ممارسة غير مقبولة لألها لا تعكس تركيب الصادرات الإجمالية للبلد بشكل صحيح. وتشير إعادة الواردات إلى السلع المحلية التي على نفس الحالة التي صُدِّرَت عليها من قبل (أو التي تعرضت إلى تجهيز لم يغيّر من منشئها) والتي يعاد إدخالها إلى أي جزء من الإقليم الاقتصادي لبلد المنشأ (مثلاً السلع المحلية التي تعاد لعدم بيعها). وتختلف ممارسات الدول في تسجيل إعادة الصادرات وإعادة الواردات اختلافاً كبيراً. وتنصح جهات الإحصاء ببذل جهود لضمان التسجيل السليم لإعادة الصادرات وإعادة الواردات وإدراجها في مجموع الصادرات والواردات للبلد. ويمكن النظـر في إضافة خانة بعنوان "إعـادة الصادرات/إعادة الواردات" أو "بلد المنشأ" إلى الإقرار الجمركي (سواء في حالة الصادرات أو الواردات) أو في إحراء مسح بالعيِّنة. وينصح أيضاً بإدراج إعادة

اذا أدت عملية التجهيز الداخلي إلى تغيير تصنيف السلعة ولكن لم تؤد إلى تغيير المنشأ (وفقاً للقواعد الوطنية) تظير المنشأ (وفقاً للقواعد الوطنية) تظل السلع سلعاً أجنبية وتعتبر إعادة صادرات.

اذا تغير تصنيف السلع نتيجة للتجهيز الخارجي ولكن لم يؤد إلى تغيير المنشأ (وفقاً للقواعد الوطنية)، تظل السلع سلعاً محلية وتُسجل باعتبارها إعادة استيراد.

الصادرات وإعادة الواردات في بيانات التجارة وتمييزها بشكل واضح في قواعد المعلومات، مثلاً باستخدام رموز خاصة ^.

۱۳۷ – تطبيق نُظم التحارة :بعد أن تقرر جهات الإحصاء نظام التجارة الذي تستعمله (توصي نشرة المفاهيم والتعاريف باستخدام نظام التجارة العام (انظر الفقرة ۸۹))، ويجب أن تحرص على أن تعرِّف بوضوح جميع التدفقات ذات الصلة بالنظام المختار، وأن تنفّذ أساليب جمع البيانات بحيث تشمل هذه التدفقات.

أسلع التي تدخل البلد للتخزين المؤقت (مثلاً في المخازن الجمركية) والتي تغادر البلد بعد فترة قصيرة من ذلك، أو يجري إدخالها إلى البلد مرة أخرى بعد أن تُرسل مؤقتاً من هذا البلد لا تُعامَل باعتبارها إعادة تصدير أو إعادة استيراد ويجب ألا تُدرج في إحصاءات التجارة (انظر الفقرتين ١٠٢ و ١٠٣ أعلاه).

الفصل السابع - تصانيف السلع

۱-۷ النظام المنسَّق لتوصيف السلع وترميزها باعتباره نظام التصنيف الأساسي للسلع من أجل جمع البيانات

وصف النظام المنسق

1 سلع و تر ميزها (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرات ٤ إلى ١٠٠). وفقاً للاتفاقية الدولية بشأن النظام الموحّد (اتفاقية النظام الموحّد) $^{\Lambda}$ ، يعني النظام الموحّد "التسميات النظام الموحّد النظام الموحّد وموزها الرقمية والعناوين الفرعية ورموزها الرقمية وعلى الملاحظات المتعلقة بالأبواب والفصول والعناوين الفرعية وعلى القواعد العامة لتفسير النظام الموحّد) $^{\Lambda}$. وقد صُمّم النظام الموحّد ليكون "مجموعة تسميات متعددة الأغراض" لاستخدامها فيما يتعلق بالسلع المنقولة $^{\Lambda}$.

التزامات الدول الأعضاء. النظام المنسق هو وثيقة قانونية. ويقع على الطرف المتعاقد التزامان أساسيان هما استخدام النظام الموحد في تسميات التعريفة الجمركية والإحصاءات الجمركية وإتاحة إحصاءاته الخاصة بالتصدير والاستيراد على مستوى التصنيف ذي الستة أرقام أو أكثر ^٨. ولكي تفي الأطراف المتعاقدة بالتزاماة عليها أن تستخدم جميع العناوين الرئيسية والفرعية للنظام الموحد وكذلك الرموز الرقمية بدون إضافة أو تعديل وأن تطبّق، بدون أي تعديل، القواعد العامة لتفسير النظام الموحد وكذلك جميع الملاحظات

المتعلقة بالأبواب والفصول والفروع، وأن تتبع التسلسل الرقمي للنظام الموحد $^{\circ}$.

١٤٠ - إدامة النظام المنسق. وفقاً لديباجة اتفاقية النظام المنسق التي تعترف بأهمية ضمان تحديث النظام في ضوء التغيُّرات التي تحدث في التكنولوجيا أو في أنماط التجارة الدولية، يتم بصفة دورية استعراض النظام وتنقيحه ٨٦. وأنشأت الاتفاقية لجنة النظام المنسق التي تتكون من ممثلين لكل طرف من الأطراف المتعاقدة تجتمع مرتين في السنة. ويساعد اللجنة في أعمالها فريقها العامل، واللجنة الفرعية المعنية باستعراض النظام الموحد، واللجنة الفرعية العلمية. وتنظر اللجنة فيما تنظر فيه في احتياجات المستعملين وكذلك التغييرات في التكنولوجيا وأنماط التجارة الدولية، وتقترح تعديلات على الاتفاقية على أساس مداو لاتما، وتعد توصيات بشأن تطبيق النظام المنسق كما تعمم المعلومات اللازمة بشأنه، وتقدم توجيهات بشأن المسائل المتعلقة بتصنيف السلع. ولمساعدة المستعملين في تنفيذ النظام الموحد أصدرت المنظمة الجمركية العالمية الوثائق التكميلية التالية، وتقوم بتحديثها باستمرار: "ملاحظات إيضاحية للنظام المنسق"، "فهرس ألفبائسي للنظام الموحد "؛ "تجميع لأفكار التصنيف المتعلقة بالنظام الموحد"؛ "قاعدة بيانات السلع للنظام المنسق؛ نماذج تدريبية بشأن النظام المنسق؛ "جداول ارتباط بين النظام المنسق واتفاقية مجلس التعاون الجمركي ١٩٧٨ والتصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٢، حداول ارتباط العناوين الفرعية"؛ "حداول ارتباط بين إصداري النظام المنسق ١٩٨٨ و ١٩٩٢ "؟ "حداول ارتباط بين إصداري النظام المنسق

انظر مجلس التعاون الجمركي، النظام المنسَّق لتوصيف السلع وترميزها، (بروكسل ١٩٩٨)، انظر أيضاً الطبعة الثانية التي نشرقما المنظمة الجمركية العالمية (بروكسل ١٩٩٦). وفي ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ كان هناك ١٠٢ من الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية بالإضافة إلى ٧٨ بلداً وإقليماً واتحاداً جمركياً ليست أطرافاً متعاقدة ولكنها تستخدم النظام المنسق للأغراض الجمركية والإحصائية.

۸۲ الاتفاقیة الدولیة بشأن النظام المنسق لتوصیف السلع و ترمیزها (برو کسل ۱۶ حزیران/یونیه ۱۹۸۳) المادة ۱ (أ).

^{A۳} يُستخدَم النظام المنسَّق، ضمن أمور أخرى، كأساس للتعريفات الجمركية وقواعد المنشأ والمفاوضات التجارية؛ وفي تجميع لإحصاءات التجارة الدولية، وفي تعريفات النقل وإحصاءات النقل، ولأغراض جمع الضرائب الداخلية ولرصد ومراقبة حركة البضاعة (مثلاً الأنواع المهددة بالانقراض، والنفايات الخطرة، والمواد المخدرة) وكعنصر هام في إحراءات الجمارك وضوابطها.

^{٨٤} سُمح للبلدان النامية بتطبيق النظام المنسق جزئياً، أي ألها يمكن أن تستغني، مرحليا على الأقل، عن تطبيق بعض العناوين الفرعية ومع ذلك تعتبر موفية بالتزاماتها يموجب المادة ٣.

٨٥ المادة ٣ (أ).

أدخلت بعض التعديلات الطفيفة في سنة ١٩٨٩ على النظام المنسق (١٩٨٨) أدت إلى حذف أحد الرموز الرقمية المكون من ستة أرقام ودخل حيِّر النفاذ في ١٩٩٨ (النظام الموحد ٩٢). وفي سنة ١٩٩٣ تم إدخال تعديلات أكثر شهولاً، ودخلت حيِّر النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ (النظام المنسق ٩٦) وتأخذ هذه التعديلات في الاعتبار التقدم التكنولوجي وأنماط التجارة كما تقدم توضيحات في النص تضمن التطبيق الموحد للنظام، وتقدم الأساس القانوني للقرارات التي تتخذها لجنة النظام المنسق وتتيح تكييف النظام ما يتفق مع الممارسات التجارية. وهناك تنقيح آخر سيدخل حيِّر النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. وقد أوصت اللجنة الإحصائية في دورتما السابعة والعشرين بأن تأخذ المنظمة الجمركية العالمية في كامل اعتبارها آثار أي تغييرات مقترحة على النظام المنسق وأثرها على الاحتياحات الإحصائية والقدرات الإحصائية والقدرات والإحتماعي، الإحصائية للبلدان النامية. انظر الوثائق الرسمية للمحلس الاقتصادي والاجتماعي، الإحصائية للبلدان النامية. انظر الوثائق الرسمية للمحلس الاقتصادي والاجتماعي، المقرة ١٦٢ (هـ).

۱۹۹۲ و ۱۹۹۳ ": حداول ارتباط بين إصداري النظام المنسق المجاري المجاري النظام المنسق المجاري النظام المنسق المجاري المجاري النظام المنسق المجاري المجاري النظام المنسق المجاري النظام المنسق المجاري النظام المنسق المجاري النظام المنسق المجاري النظام المحاري النظام المنسق المجاري النظام المنسق المجاري النظام المنسق المجاري المجا

المنسق (النظام المنسق ٩٦) على ٢١ باباً مقسمة إلى ٩٦ فصلاً و١٩٤٦ للنظام المنسق (النظام المنسق ٩٦) على ٢١ باباً مقسمة إلى ٩٦ فصلاً و ١٤٤١ عنواناً ٨٠. وكل فصل يحمل رقماً رمزياً من خانتين (يبدأ الرقم الرمزي برقم صفر في الفصول التسعة الأولى). وتُعرَّف العناوين الرئيسية برمز من أربعة أرقام، الرقمان الأولان منه يدلان على الفصل الذي يظهر فيه العنوان الرئيسي والرقمان الآخران يشيران إلى مكان العنوان في الفصل.

مسبوقة بشرطة (-). وكل عنوان فرعية معرَّف برمز من ستة أرقام، مسبوقة بشرطة (-). وكل عنوان فرعي مُعرَّف برمز من ستة أرقام، تعبر الأرقام الأربعة الأولى منها عن رمز العنوان الرئيسي والرقمان الأحيران يشيران إلى موضع العنوان الفرعي من العنوان الرئيسي. فعلى سبيل المثال، العنوان الرئيسي 3.-1. "الخراف والماعز الحيَّة" مقسم إلى عنوانين فرعيين تسبقهما شرطة: "الخراف" (3.1. - 1.).

187 - وقد تنقسم العناوين الفرعية ذات الشرطة الواحدة إلى عناوين فرعية أدبى ذات شرطتين. وفي هذه الحالة لا يعطى رمز رقمي للعناويين الفرعية ذات الشرطة الواحدة وإنما تعطي الرموز الرقمية للعناوين الفرعية ذات الشرطتين. فعلى سبيل المثال العنوان الرئيسي المعناوين الفرعية ذات الشرطتين، فعلى سبيل المثال العنوان الرئيسي هما "حيوانات التربية" و "حيوانات أحرى". أما العنوان الفرعي الأول فغير مقسم إلى عناوين فرعية أدبى، ويأخذ الرقم (١٠٣٠-١٠) وأما العنوان الفرعي الثاني فينقسم إلى حزأين ولذلك فهو لا يحمل وأما العنوان الفرعي الثاني فينقسم إلى حزأين ولذلك فهو لا يحمل أي رقم. وإنما هو مقسم إلى "حيوانات أحرى يقل وزنما عن ٥٠ كيلوغرام)" و "حيوانات أحرى من وزن ٥٠ كيلوغرام فأكثر" وأعطي لهما الرمزان الرقميان الرقميان ١٠٠٣ و ٩٢-١٠٣ و ٩٢-٠١٠ على

185 - وتُعامَل العناوين الرئيسية التي ليس لها عناوين فرعية، الأغراض معالجة البيانات، باعتبارها تحمل رمزاً رقمياً من ستة أرقام، آخر رقمين منهما أصفار، وبذلك يبلغ العدد الإجمالي للرموز ذات الستة أرقام ١١٣٠ ٥٨٠.

0 \$ 1 - خطة التصنيف. تقوم خطة التصنيف في التصنيف المنسق على أساس تمكين ضباط الجمارك من تصنيف السلع المعروضة عليهم بالرجوع إلى الخصائص الرئيسية التي يمكن ملاحظتها بشكل مباشر أو يمكن قياسها بالأدوات العلمية. وعلاوة على ذلك هناك كثير من

أبواب التصنيف و فصوله و أقسامه معرَّفة على أساس الأصل الطبيعي للسلعة للمنتجات أو مواد الإنتاج. ومع ذلك فإن الأصل الطبيعي للسلعة أو مواد الإنتاج لا تعطي السلعة دائماً خصائصها الأساسية. ولذلك تصنف بعض السلع على أساس الصناعة أو الاستخدام الرئيسي. فعلى سبيل المثال تعرَّف الأبواب "الحيوانات الحيَّة والمنتجات الحيوانية" (الباب الثاني)، و "منتجات الخضروات" (الباب الثاني)، و "المنتجات المحدنية" (الباب الثاني)، أو مواد الإنتاج، بينما تعرَّف أبواب أخرى على أساس الصناعة أو الاستعمال الرئيسي مثل "منتجات الصناعات الكيميائية وما شاهها" (الباب السادس)، و "السيارات والطائرات والسفن ومعدات النقل الأخرى" (الباب السابع عشر).

187 - وقد تصنف فئة من الفئات العليا على أساس معيار واحد فقط بينما تصنف أقسامها من الفئات الأدن على أساس معايير أحرى. من ذلك مثلاً أن الجلود والمنتجات الجلدية مصنفة في الباب الثامن، بينما تصنف في فصول مختلفة، برغم أصلها الحيواني الواحد، حسب مراحل إنتاجها (الجلود في الفصل ٤١، والمواد الجلدية في الفصل ٤١)؛ كذلك ينقسم العنوان الرئيسي ٢٦-٦، "القمصان للنساء والفتيات" كذلك ينقسم أفرعية وفقاً للمادة المصنّعة منها (من الحرير أو منتجات الحريس [٢٠٦٦-١]، أو الصوف والوبسر الناعم [٢٠٦٦-٢]، أو القطن [٢٠٦٢-٤] أو مواد القطن أخرى [٢٠٦٢-٤]).

اعتبارها أن العناوين الفرعية يمكن تقسيمها إلى فئتين: (أ) عناوين فرعية تشمل سلعاً محددة كجزء من العنوان الرئيسي بذكر صفة فرعية مشتركة أو أكثر (مثلاً "الفلّين وغطاء الزجاجات الفلّيني والفلّين الطبيعي" [8.02 - 1]) و (ب) عناوين فرعية تشمل هيع السلع التي تقع تحت العنوان الرئيسي ولكنها لا تندر في العناويين الفرعية (مثلاً، "أصناف أخرى من الفلّين الطبيعي") في العناويين الفرعية (مثلاً، "أصناف أخرى من الفلّين الطبيعي") وهذه الفئة الأخيرة تشتمل على 77 في المائة من 77 هيع الرموز ذات الستة أرقام. و 77 في المائة من الفرعية محموعة مختلفة من السلع ولذلك فإن استخدامها في ترميز سلع معيّنة محتاج إلى حرص خاص.

القواعد التفسيرية العامة

1 ٤٨ - يشتمل النظام المنسق على قواعد تُعرف باسم القواعد التفسيرية العامة، الغرض منها مساعدة المستعملين في تفسير النظام المنسق وتقديم إرشادات بشأن تصنيف أنواع مختلفة من السلع ١٤٨٠ وينبغي أن تستخدم جهة الإحصاء هذه القواعد في تصنيف السلع

۱٦٤ الفصل ٧٧ مخصص للاستخدام في المستقبل؛ انظر الفقرتين ١٦٣ و ١٦٤ أدناه فيما يتعلق بالمعلومات عن الإصدار ٢٠٠٢ للنظام المنسق.

۸۸ معظم البلدان في بعض الاتحادات الجمركية تقسم الرموز ذات الستة أرقام إلى أقسام فرعية لكى تخدم أغراضها الإحصائية والجمركية.

۸۹ انظر المنظمة الجمر كية العالمية، النظام المنسق لوصف و ترميز السلح، الطبعة الثانية (بروكسل، ۱۹۹۳).

التي لم تصنفها الجمارك. ونورد فيما يلي لمحة عامة عن القواعد والمسائل المتعلقة بالتصنيف التي تنطبق عليها هذه القواعد العامة.

9 1 1 - القاعدة التفسيرية العامة ١. دور عناويسن الأبواب والفصول والأقسام موضوعة الفصول والأقسام موضوعة لسهولة الرجوع إليها فقط، ولكن في الأغراض القانونية يتحدد التصنيف وفقاً للشروط الواردة في العناوين الرئيسية وأي ملاحظات تتصل بالأبواب أو الفصول. ومع ذلك هناك حالات لا يمكن فيها تحديد العناويس على وجه الدِّقة وفقاً لنص العنوان الرئيسي أو الملاحظات. وفي هذه الحالة يُطبَّق التصنيف بالرجوع إلى القواعد الأحرى.

• ١٥٠ - القاعدة التفسيرية العامة ٢ (أ): الأصناف غير الكاملة أو غير تامة التشطيب؛ والسلع غير الجُمّعة أو المجزأة. يدخل في نطاق أي عنوان رئيسي يشير إلى صنف ما الأصناف الكاملة وأيضاً الأصناف غير الكاملة أو غير تامة التشطيب بشرط أن تكون لها الخصائص الأساسية للصنف الكامل أو التام التشطيب حين تقدَّم إلى الجمارك. وعادة ما تقدَّم الأصناف التامة التشطيب إلى الجمارك في شكل غير مجمَّع أو مجزأ لدواعي التغليف أو المناولة أو النقل، ولكنها تُصنَّف تحت نفس العنوان الرئيسي مثل السلع الكاملة المجمَّعة.

أمثلة للتطبية

- الماكينة التي ينقصها إحدى الحدفات أو السنادات أو العدادات أو صينية الأدوات مشالاً تصنف تحت نفس العنوان الرئيسي مثل الماكينة الكاملة وليس تحت عنوان منفصل كقطع الغيار مشالاً. وأيضاً الماكينة أو الآلة التي تحتوي عادة على موتور كهربائي (مثل العدد اليدوية الميكانيكية الكهربية التي تصنف تحت نفس العنوان الرئيسي الذي تصنف تحت نفس العنوان الرئيسي الذي تصنف تحت الماكينات الكاملة حتى ولو جاءت بدون الموتور.
- أحياناً تُشـحن الماكينات، تسهيلاً للنقل، في شكل غير مجمع. ومع أن السلعة بهذا الشكل تبدو كأنها مجموعة من قطع الغيار، إلا أنها تصنف باعتبارها ماكينة وليست تحت بند قطع الغيار، ونفس الشيء ينطبق على ماكينة غير كاملة ولكن لها ملامح الماكينة الكاملة إذا قُدِّمَت غير مجمّعة.
- الأصناف الخشبية المقدمة في شكل غير مجمع أو مجزأ تصنف مع نفس الأصناف الكاملة إذا كانت هذه الأجزاء مقدمة معاً. كذلك فإن القطع الإضافية من الزجاج والرخام والمعدن وسائر المواد التي تقدم مع الأصناف الخشبية التي تتصل ها تصنف تحت نفس الأصناف سواءً كانت مركبة أو لا.

101 - القاعدة التفسيرية العامة ٢ (ب): المجموعات المحتلطة من المواد المشار إليها تحت أحد العناوين الرئيسية. يدخل في نطاق العنوان الرئيسي الذي يشمل مواد معيَّنة السلع التي تتكوَّن حزئياً من هذه المواد، إلا إذا كان هناك عنوان آخر يشير إلى هذه السلع بحالتها

المختلطة أو المركبة. وبناءً على هذه القاعدة تصنف المخلوطات أو التوليفات من مواد معينة وكذلك السلع التي تتكون من أكثر من مادة إذا كانت ظاهرياً تصلح للتصنيف تحت عنوانين أو أكثر، وفقاً لمبدأ القاعدة ٣.

107 – القاعدة التفسيرية العامة ٣ (أ): المخلوطات والتوليفات والمجموعات التي يمكن تصنيفها، ظاهرياً، تحت عنوانين أو أكثر. ينبغي تصنيف السلع تحت العنوان الذي يعطي أقرب وصف نوعي لها. غير أن هناك نصاً يقول بأنه إذا كان عنوانان أو أكثر يشير كل منهما إلى مادة من المواد التي تدخل في خليط أو توليفة مشمولة بخليط أو سلع مركبة أو إلى بعض الأصناف الداخلة في مجموعة معروضة للبيع بالتجزئة فإن هذه العناوين تعتبر كلها قابلة لتصنيف هذه السلع تحتها حتى إذا كان أي منها يعطى وصفاً أكمل من النصوص الأحرى.

أمثلة للتطبيق

- ماكينات وأدوات قص الشعر، ذات الموتور الكهربي الداخلي، تصنف تحت العنوان الرئيسي ١٠-٨٠ وليس تحت العنوان ٥٨-٨٠ المخصص للأدوات الكهربية الميكانيكية للاستعمال اليدوي ولا تحت العنوان ٥٨-٩٠ باعتبارها من الأجهزة المنزلية الكهربية الميكانيكية ذات الموتور الكهربائي).
- السجاد المضغوط بما فيه المستخدّم في السيارات لا يصنف باعتباره من قطع غيار السيارات تحت العنوان الرئيسي ٨٧- ٨٠ ولكن تحت العنوان ٥٧- ١٠ الذي يصنفها باعتبارها سجاداً.
- الزحاج المأمون المقوى اللماع المشكّل من أجل استعماله للطائرات، لا يصنف تحت العنوان الرئيسي ٨٨-٣٠ كجزء من السلع الواردة تحت العنوان الرئيسي ٨٨-١٠ ولا تحت العنوان ٨٨-٢٠ ولكت يرد وصفه باعتباره زحاجاً آمناً.

10٣ - القاعدة التفسيرية العامة ٣ (ب): تصنيف السلع تحت عناوين تنطبق عليها بشكل متساو. من هذه السلع الأصناف المخلوطة أو المركبة، والسلع التي تتكون من مجموعة مختلفة من الأصناف، والسلع الموضوعة في مجموعات. ووفقاً لهذه القاعدة تصنف السلع تحت العنوان الذي ينطبق على المادة أو المكوِّن الذي يعطيها طبيعتها الأساسية.

أمثلة للسلع المركّبة التي يمكن تصنيفها بالرجوع إلى القاعدة ٣ (ب)

- طفًّا يمكن أن تنفصل عنها.
- رفوف التوابل المنزلية التي قد تتكون من إطار مخصص لهذا الغرض (عادة من الخشب) وعدد من آنية التوابل الفارغة ذات أحجام وأشكال مناسبة.

كقاعدة عامة، توضع مكوِّنات هذه السلع المركبة في مغلف واحد.

أمثلة للمحموعات التي يمكن تصنيفها بالرحوع إلى القاعدة (ب)

- مجموعـة تتكون من سندوتش عبارة عن لحـم بقر، مع جبن أو بدونـه، في رغيف للسندوتش (العنـوان ٢١-٢٠) ومعه بطاطس مقلية (العنوان ٢٠-٤٠): تصنف تحت العنوان ٢١-٠٠.
- محموعة تستعمل مكوناتها في عمل وجبة المكرونة الاسباحتي تتكون من لفافة من المكرونة الاسباحتي غير المطبوحة (العنوان ١٩-٥٠) وعلبة صغيرة من عصير الطماطم (العنوان ٢١-٣٠) موضوعة في كرونة: تصنف تحت العنوان ٢١-٣٠).
- بحموعة تصفيف الشعر تتكون من ملقاط كهربي للشعر (العنوان ٥٨-١٠) ومقص (العنوان ٩٦-١٠) ومقص (العنوان ٩٦-٣٠) ومنشفة (العنوان ٩٦-٣٠) ومنشفة صغيرة من القماش (العنوان ٣٦-٢٠) وموضوعة في كيس من الجلد (العنوان ٢٤-٢٠): تصنف تحت العنوان ٥٨-٠.
- مجموعات رسم مكونة من مسطرة (العنوان ٩٠-١٧) وحاسبة مكتب (العنوان ٩٠-١٧) وفرحار (٩٠-١٧) وقلم رصاص (العنوان ٩٠-١٧) ومبراة (العنوان ٨٢-١٤) موضوعة في علبة من البلاستيك (العنوان ٢١-٢٠): تصنف تحت العنوان ٩٠-١٧.

10٤ – القاعدة التفسيرية العامة ٣ (ج). استخدام آخر عنوان حسب الترتيب الرقمي. تطبق هذه القاعدة عندما يتعذر تطبيق القاعدة التفسيرية العامة ٣ (أ) أو ٣ (ب) في تصنيف أي من السلع. وتنص هذه المادة على تصنيف السلع تحت العنوان الذي يأتي في المرتبة الأخيرة من الترتيب العددي للتصنيفات التي يمكن أن تؤخذ في الاعتبار من أحل تصنيف السلع.

100 – القاعدة التفسيرية العامة ٤. السلع غير المشمولة بشكل واضح تحت أي عنوان في النظام المنسق. السلع غير المشمولة بشكل واضح تحت أي عنوان، على سبيل المثال لأنها ظهرت في السوق العالمية حديثاً، تصنف تحت العنوان المناسب الذي تندرج تحته السلع الأقرب شبها بها.

107 - القاعدة التفسيرية العامة ٥ (أ): الصناديق والكراتين وسائر المغلفات التي تأتي مع البضاعة. تصنف هذه تحت نفس العناوين الرئيسية أو الفرعية التي تصنف تحتها الأصناف الموضوعة فيها. وعلى سبيل المشال العلب السي توضع فيها الكاميرات أو علب الأدوات الموسيقية وغيرها، إلا أن هذه القاعدة لا تنطبق على المغلفات التي تعطي السلعة طابعها الأساسي.

۱۵۷ - القاعدة التفسيرية العامة ٥ (ب): حاويات التغليف المقدمة مع السبلعة التي تحتويها. تصنف هذه تحت نفس العناوين الرئيسية أو الفرعية التي تصنف فيها السلع الموضوعة فيها. إلا أن هذا الشرط لا ينطبق إذا كان من الواضح أن مواد تغليف أو حاويات التغليف يمكن أن تُستخدم بشكل مختلف.

۱۵۸ - القاعدة التفسيرية العامة ٢: التصنيف تحت العناوين الفرعية لعناوين الفرعية يجب أن يكون التصنيف تحت العناوين الفرعية للعناوين الرئيسية متفقاً، حسب تغيَّر الأحوال، مع التصنيف تحت العنوان الرئيسي ذي الأربعة أرقام: وفي كل الأحوال تعطى الشروط الخاصة بالعناويين الفرعية أسبقية على غيرها. وتحدد هذه القاعدة أيضاً أنه لأغراض التصنيف لا يجوز المقارنة يعرب العناويين الفرعية على نفس المستوى. ومعنى هذا أن احتيار تصنيف من التصنيفات الفرعية ذات الشرطة الواحدة يجب أن يتم الماقارنية بالنص الوارد بخصوص التصنيفات الأحرى ذات الشرطة الواحدة، وبنفس الطريقة يكون الاحتيار بين التصنيف تحت العنوان الفرعي ذي الشرطة الواحدة. الفرعية قت العنوان الفرعي ذي الشرطة الواحدة.

١٥٩ - وتحدِّد القواعد التفسيرية المبادئ التي تستخدَم في التصنيف في تسميات النظام المنسق بكامله ما لم تنص على غير ذلك العناوين الرئيسية أو الفرعية أو الملاحظات الخاصة بالأبواب والفصول.

17. – وعلاوة على ذلك، توضِّح القواعد الخطوات التي تتخذ في تصنيف السلع في كل حالة أولاً تصنيف السلع في كل حالة أولاً تحست العنوان الرئيسي ذي الأربعة أرقام ثم تحت العنوان الفرعي ذي الشرطة تحت ذلك العنوان الرئيسي فإذا لم ينطبق هذا ولا ذاك تصنف تحت العنوان الفرعي ذي الشرطتين ضمن العنوان الفرعي ذي الشرطة الواحدة الذي يتحدد من قبل، وفي كل خطوة لا يعتد بالشروط الواردة تحت أي تقسيم فرعي أدنى. ويطبق هذا المبدأ بدون استثناء في النظام المنسق.

171 - تسوية المنازعات بشأن التصنيف. إذا حدث نزاع بين طرفين متعاقدين أو أكثر بشأن تفسير أو تطبيق النظام المنسق فيجب على الأطراف المعنية أن تحاول أولاً أن تصل إلى اتفاق فيما بينها، فإذا لم يتم التوصل إلى اتفاق عن طريق المفاوضات تحال المسألة إلى لجنة النظام المنسق عن طريق أمانة المنظمة الجمركية العالمية، وتوصي اللجنة، بعد دراسة المسألة، بالتوصيات المناسبة لحل المسألة. وإذا لم تستطع اللجنة التوصل إلى اتفاق لتسوية النزاع تحيله إلى مجلس المنظمة الجمركية العالمية بغية إصدار توصية بشأن الموضوع. وفي كل الحالات يجوز لأطراف النزاع أن تنفق مقدماً على قبول توصية اللجنة أو توصية المجلس باعتبارها ملزمة.

١٦٢ - يجب أن تقيم جهة الإحصاء حواراً دائماً مع الجمارك بشأن تنفيذ النظام المنسق ويجب أن يكون أفرادها على علم كاف بالنظام المنسق من أجل استعراض التصنيفات التي تستخدمها

الجمارك وإسناد رمز مناسب من التصنيف المنسق للسلع التي لم تصنفها الجمارك.

النظام المنسق لسنة ٢٠٠٢ وما بعدها

١٦٣ - في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩ اعتمد بحلس المنظمة الجمركية العالمية في دورتيه الثالثة والتسعين والرابعة والتسعين توصية بتعديل النظام المنسق ثم تم قبولها بموجب أحكام المادة ٢١-٣ من اتفاقية النظام المنسق. ويدخل النظام المنسق في صيغته الجديدة (النظام المنسق عير النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. ويحتوي النظام المنسق في صيغته الجديدة على نحو ٢٠٠٠ تغيير يعكس بعضها احتياجات المستعملين ولكن كثيراً منها تم إدخاله بناءً على طلب المنظمات الدولية التي تسعى إلى تحديد تجارة في السلع الحساسة، بما في ذلك المواد الخطرة.

١٦٤ - ويحتفظ النظام المنسق ٢٠٠٢ بنفس الهيكل وخطة التصنيف والقواعد التفسيرية العامة التي ورد وصفها أعلاه (الفقرات ١٤٨ إلى ١٦٢)، إلا أن التعديات التي أدخلت في ٢٠٠٢، فيما عدا التعديلات التحريرية، تتضمن تحديد الفضلات البلدية وفضلات المستشفيات (بما في ذلك صبيب المحاري)، وفضلات المنظفات العضوية، وفضلات الرماد المشتمل على معادن سامة ومركباتما، وفضلات زيوت البترول والمواد الصيدلانية، وفضلات المعادن السامة وبرادتها، كما يشمل الأنواع والمنتجات المشمولة باتفاقية الاتحار الدولي في الأنواع المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات، وكذلك السلع الحربية. وتعكس التعديلات الأحرى التكنولوجيات الجديدة أو الممارسات في الصناعة وتعطي تصنيفاً منفصلاً لمنتجات تكنولوجيما المعلوممات وعناوين فرعية تحت العنوان الرئيسمي زيوت النفط. وتنصح جهات الإحصاء بتعريف أفرادها بالتغييرات التي حدثت في النظام المنسق ٢٠٠٢ وأن تكون على اتصال بالجمارك وأن تعمل معها عن كثب بشأن تنفيذ التغييرات وأن تتخذ الترتيبات اللازمة لضمان تنفيذ النظام المنسق ٢٠٠٢ في أنشطة تجهيز البيانات والإبلاغ عنها.

٧-٧ مسائل مختارة تتصل بتطبيق النظام المنسق

170 - تدابير لضمان سلامة التصنيف. يعتبر التصنيف السليم للسلع التزاماً قانونياً يقع على كاهل الأطراف المتعاقدة في اتفاقية النظام المنسق في نظام التعريفة الجمركية الوطني يصبح جزءًا من القانون الوطني. وقد تترتب على استعمال رموز خاطئة في الإقرارات عن السلع عواقب قانونية. وينبغي أن تتعاون الجهات التي تتعامل مع إحصاءات التجارة مع إدارة الجمارك في الجهود التي تبذل من أجل زيادة توعية قطاع الأعمال بأهمية التصنيف السليم.

177 - ومن الخطوات المهمة إنشاء مختبرات للجمارك. ذلك أن الطبيعة التقنية لأعمال التصنيف قد تتطلب تحليه مختبرياً لبعض المنتجهات لتحديد تصنيفها الصحيح بموجب النظام المنسق. وبوسع مختبرات الجمارك أن تقيم نظاماً كفؤاً يتم بموجبه أخذ عينات من السلع وإرسالها إلى المختبر للتحليل ويقوم المختبر بتحليلها بسرعة وإرسال نتائج التحليل إلى السلطات الجمركية. وقد وضعت المنظمة الجمركية العالمية دليلاً لمختبرات الجمارك في البلدان النامية.

۱٦٧ - ومن الوسائل الأحرى التي تضمن سلامة التصنيف تدريب ضباط الجمارك وموظفي الإحصاء. ويوصى بأن تقوم إدارة الإحصاء بالتعاون مع الجمارك في وضع برامج تدريب مناسبة.

۱٦۸ - ويوصى بأن تقوم الجهات المعنية بتجميع إحصاءات التجارة على فترات منتظمة ببذل جهود لتقييم مدى دقة التصنيف. ويمكن أن تشمل هذه الجهود دراسات حالة تركّز على البضائع التي يكثر تصديرها أو استيرادها أو على التجار الذين لهم حصة كبيرة في صادرات أو واردات البلد.

179 – استعمال الفصلين ٩٨ و ٩٩ من النظام المنسّق. يعتبر النظام المنسق الفصلين ٩٨ و ٩٩ بألهما محجوزان لاستخدام الأطراف المتعاقدة الخاص. وفي الواقع هناك اتجاه لدى البلدان بحجز الفصل ٩٨ للسلع التي يمكن تصنيفها على مستوى الفصل في التصنيف المنسق واستعمال الفصل ٩٩ لتسجيل المعاملات الخاصة وفئات السلع الخاصة غير المصنفة وفقاً للنظام المنسق (مشلاً الطرود البريدية غير المصنفة حسب النوع). ويوصى بأن تستخدم البلدان جميعاً هذه الممارسة. وتوصي جهات الإحصاء بترميز البنود التي تقع تحت الفصلين ٩٩ و ٩٩ باستخدام النماذج "ها ٩٥" (حيث "ها" هو رمز فصل و ٩٩ باستخدام النماذج "ها 88" (حيث "ها" هو رمز فصل التصنيف المنسق الذي كان يمكن تصنيف السلع تحته) والنموذج التصنيف المنسق الذي كان يمكن تصنيف السلع تحته) والنموذج الترميز معاملة معينة).

۱۷۰ – إعدادة استخدام الرموز. حين تحري مراجعات للنظام المنسق تضاف بنود حديدة بإنشاء عناوين رئيسية حديدة (رموز ذات أربعة أرقام) أو عناوين فرعية (رموز ذات ستة أرقام). وتيسيراً على المستعملين الذين يحتفظون بسجلات بيانات باستعمال الطبعات القديمة من النظام المنسق فإن رموز السلع التي حذفت من النظام المنسق لا يعاد استعمالها في التنقيحات الجديدة.

1 \ \ ا - تواتر التنقيحات. حرت سياسة المنظمة الجمركية العالمية على القيام بتنقيح للنظام المنسق مرة كل خمس سنوات لأن التغييرات في حجم التجارة تؤدي إلى أن تنقص قيمة بعض السلع إلى أقل من العتبة المالية المحددة لكي يكون لها رمز في التصنيف (وهي حالياً ٢٠ مليون دولار أمريكي) كما أن التغييرات التكنولوجية تؤدي إلى ظهور

٩٠ المنظمة الجمركية العالمية، بروكسل، ١٩٩٦.

سلع حديدة واختفاء سلع أحرى. وقد بدأ العمل فعلاً في التنقيح الجديد للنظام المنسق الذي سيدخل حيِّز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. وينبغي لجهات الإحصاء أن تتعاون مع إدارة الجمارك في إعداد مقترحات بشأن التنقيح القادم للنظام المنسق لتلبية احتياجاتها الإحصائية.

١٧٢ - تدابير لتحسين نوعية القرارات الخاصة بالتصنيف. تقوم المنظمة الحمر كية العالمية، كجزء من برنامج المساعدة التقنية التي تقدمها إدارتها الخاصة بالمسميات والتصانيف، بعقد دورات إقليمية دورية لتعزيز المعرفة والمهارات في مجال التصنيف لدى موظفي الجمارك المحليين. وفي هذه الدورات يتم استعراض مبادئ التصنيف والتمرين على تصنيف عينات من السلع. وتحال مسائل التصنيف التي لا تصل هذه الدورات إلى حل فيها إلى أمانة المنظمة الجمركية العالمية التي تقوم بإعداد حواب عليها. وإذا لم يوافق الطرف المتعاقد على الجواب فيمكن أن يطلب إحالة الموضوع إلى لجنة النظام المنسق لحل المسألة. وقد قامت المنظمة الجمركية العالمية أيضاً بمساعدة ضباط الجمارك في إنشاء مختبرات للجمارك تحال إليها السلع حين يكون مطلوباً بيانات فنية من أجل التصنيف السليم. وبالإضافة إلى ذلك يدعى ممثلون عن المنظمات الدوليــة الحكومية والمنظمـات الدولية الأحرى من وقت لآحر لحضور اجتماعات اللجنة حيث يمكنهم اطلاع اللجنة على الحاجة إلى عناصر جديدة في التصنيف أو على ممارسات الصناعة التي تؤثر على التصنيف (مثلاً استخدام أنواع غير عادية من القياسات أو وسائل معيَّنة للتعرف على النوعية فيما يتعلق بسلعة معيِّنـة) وعلى الصعوبات التي يواجهها التجار في تصنيف سلع معيَّنة.

٣-٧ التصنيف التحليلي (الستخدامه) في إحصاءات التجارة الدولية في البضائع

۱۷۳ – تاريخ وهيكل التصنيف النموذجي للتحارة الدولية في سنة ١٩٥٠ وجاء نتيجة مناقشات بدأت أثناء فترة عصبة الأمم بشأن الأساليب اللازمة لتعزيز زيادة التوافق في إحصاءات التجارة الخارجية وصدر التصنيف النموذجي للتحارة الدولية ، التنقيح ١ (١٩٦١) وصدر الروابط بين التصنيف النموذجي وتصنيف بروكسل للتعريفة الجمركية ، وهو تصنيف التعريفة الجمركية الذي كان مستعملاً حينئذ في أوروبا وفي أماكن أحرى. وخلال العقد التالي لهذا التعديل أدت التغييرات في أغاط التحارة وكذلك أنواع التقدم التكنولوجي إلى إصدار التنقيح الثاني للتصنيف النموذجي للتجارة الدولية 190. ويتكون التنقيح الثالث للتصنيف

النموذحي للتجارة الدولية من ١١٨ ٣ عنواناً أساسياً وعنواناً فرعياً مجمعة في ٢٦١ باباً و ٢٧ فصلاً و ١ أقسام. ويتبع تعاريف النظام المنسق لعام ١٩٨٢. وكان هناك تفكير في إصدار تنقيح رابع للتصنيف النموذجي للتجارة الدولية بعد إدخال النظام المنسق ١٩٩٦ ولكن اللجنة الإحصائية قررت في دورتما الثامنة والعشرين (٢٧ شباط/فبراير إلى ٣ آذار/مارس ١٩٩٥) عدم إصدار التنقيح الرابع نظراً إلى أن التغييرات التي كانت ستدخل عليه تعتبر طفيفة ٩٠.

النموذجي للتجارة الدولية. في مسح أجرته الشعبة الإحصائية للأمم المتحدة في سنة ١٩٩٧ ردت نحو ١٠٠ دولة بألها تستخدم التصنيف المتحدة في سنة ١٩٩٧ ردت نحو ١٠٠ دولة بألها تستخدم التصنيف النموذجي للتجارة الدولية في شكل أو آخر من إصداراته، سواءً لترميز صفقات التجارة الدولية أو لتحويل البيانات التي تم جمعها باستخدام تصانيف أخرى، عادة التصنيف المنسق، إلى التصنيف النموذجي للتجارة الدولية. (يجري هذا التحويل عادة من أجل استمرارية السلاسل الزمنية). وهناك سبعة بلدان فقط أبلغت ألها لازالت تصدر بيانات التجارة وفق إصدار واحد من إصدارات التصنيف النموذجي، أما غالبية البلدان فأبلغت أن سلاسلها الزمنية متاحة بعد تحويلها إلى النموذجي "٩٠".

التحارة. تعتسبر إحصاءات التجارة حجر الأساس لكثير من التحاليل الاقتصادية. وقد أدت الحاجة إلى بيانات التجارة في التحاليل الاقتصادية الأخرى إلى تطوير عدة أنواع من التصانيف في الأمم المتحدة. فهناك التصنيف حسب الفئات الاقتصادية العريضة (BEC) وهو يُجمع التعنوين الرئيسية في التصنيف التعنوين الرئيسية في التصنيف التعنوين الرئيسية أساسياً على أساس الاستخدام النهائي الثالث، في ١٩ عنواناً رئيسياً أساسياً على أساس الاستخدام النهائي المسلع، مما يتبح تحليل العناوين العريضة مثل السلع الأساسية، وأساساً لأغراض الصناعة، وقطع الغيار للسلع الإنتاجية والسلع الاستهلاكية علي المعمرة. التصنيف المركزي للمنتجات (CPC) الذي يصنف غير المعمرة. التصنيف المركزي للمنتجات على أساس طبيعة الخدمات المقدمة (أبواب التصنيف صفر إلى ٤ تشتمل الساس طبيعة الخدمات المقدمة (أبواب التصنيف النموذجي الموحد، وهناك التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية (ISIC)، التنقيح ٣) و الذي يرتب جميع الأنشطة الاقتصادية الاقتصادية (ISIC)، التنقيح ٣) و الذي يرتب جميع الأنشطة الاقتصادية الاقتصادية (ISIC) التنقيح ٣) و المناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية الاقتصادية (ISIC)، التنقيح ٣) و المناعي الدولي الموحد الموادية (ISIC) التنقيح ٣) و المناعي الدولي الموحد الموادية الاقتصادية الموادية (ISIC) التنقيح ٣) و المناعي الدولي الموحد الموادية الاقتصادية الموادية (ISIC) التنقيح ٣) و المناعي الدولي الموحد الموادية الانتحادية الموادية الم

⁹ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.51.XVII.1.

[°] منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.61.XVII.6.

٩٣ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.75.XVII.6.

⁹⁵ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.86.XVII.12.

⁹⁰ انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٥، الملحق رقم ٨ (E/1995/28)، الفقرة ١٩ (هـ).

http://unesis.un.org/unsd/ على نتائج المسح على الموقع /http://unesis.un.org/unsd. tradereport/

⁹⁷ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.89.XVII.4.

٩٨ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.98.XVII.5.

۹۹ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.90XVII.11.

حيى يمكن تصنيف الكيانات وفقاً للنشاط الذي تقوم به. وتوجد أيضاً روابط بين التصنيف النموذجي، التنقيح الثالث وبين التصنيف الصناعي الموحد.

1 ١٧٦ - وهناك هيئات دولية أخرى قامت بوضع تصانيف مشاهة. فالاتحاد الأوروبي وضع تصنيفاً من ثمانية أرقام على أساس النظام المنسق ذي الستة أرقام ويطلق عليه التسميات الموحدة (CN)، ويستخدمه الاتحاد في حساباته الداخلية، ولدى الاتحاد أيضاً تصنيف للأنشطة يسمى التصنيف الإحصائي للأنشطة الاقتصادية للمجتمع الأوروبي (NACE، التنقيح الأول) " وتصنيف آخر يسمى التصنيف الإحصائي للمنتجات المتصلة بالأنشطة في الجماعة الاقتصادية الأوروبية " (CPA). ولدى بلدان المجموعة الإندية تصنيف يطلق عليه التصنيف الإحصائي الموحد للبلدان الأعضاء في اتفاق كرتاخينا، على أساس النظام المنسق " (NANDINA).

۱۷۷ - وينبغي للجهات الإحصائية أن تتشاور مع مستعملي الإحصاءات من أجل تحديد التصنيف الذي يرغب المستعملون في استخدامه في إحصاءات التجارة الدولية.

٧-٤ جداول الارتباط بين مختلف التصانيف

التصنيفان ألف وباء) هو وصف للعلاقة بين نطاق العناوين الرئيسية فيهما. ويمكن تحليل هذه العلاقة عن طريق جدولين، جدول يحدد فيهما. ويمكن تحليل هذه العلاقة عن طريق جدولين، جدول يحدد الترابط بين عناوين التصنيف ألف والتصنيف باء وجدول آخر يحدد الترابط بين عناوين التصنيف باء والتصنيف ألف. ويحدد كل حدول نطاق العناوين في أحد التصنيفين بالنسبة لنطاق العناوين في التصنيف الآخر، فيإذا كان نطاق عنوان رئيسي في التصنيف ألسف يتفق مع نطاق عنوان وحيد في التصنيف باء (علاقة مباشرة) فإن الترابط بين في التصنيف ألف موزعاً بين عدة عناوين في التصنيف باء (العلاقة بين عنوان وعدة عناوين) يصبح الترابط بين ذلك العنوان والتصنيف باء عنوان الترابط عادة على كلا النوعين من الترابط، التمام والمجزأ.

۱۷۹ - السياسة المتعلقة بإعداد و نشر جداول الارتباط. مع أن الجهات المستعملة للإحصاءات كثيراً ما تعد جداول ارتباط لاستخدامها الداخلي فإن المنظمات التي تحتفظ بأي من التصنيفين أو بالتصنيفين معاً عادة ما تصدر جداول ارتباط رسمية.

١٨٠ - وحين تصدر تنقيحات متتابعة لنفس التصنيف فإن الجهة المعنية تصدر حداول ارتباط بين عناوين التصنيفات المنقحة والتصنيف الأصلى. وفي أحيان كثيرة تصدر أيضاً حداول عكسية تظهر الارتباط بين عناوين التصنيف الأصلى والتصانيف المنقحة. وتساعد حداول الارتباط هذه مستعملي البيانات في التعبير عن بياناتهم باستعمال أي من التنقيحات للتصنيف الواحد من أجل الحصول على سلاسل زمنية متواصلة. ومع ذلك فإذا كان نطاق عنوان رئيسي في أحد التصانيف مقسماً بين عدة عناوين رئيسية في التنقيحات الأخرى لنفس التصنيف يصبح الارتباط التام بينهما مستحيلاً وينقطع لاتصال بالنسبة للسلاسل الإحصائية المناظرة. ولأغراض تجهيز البيانات قد يكون من المستحسن الاستعاضة عن الارتباط المجزأ بارتباط تمام تقريبي. وهذا التقريب له ما يبرره إذا كان نطاق الارتباط بين العناوين مشاهاً. أما إذا كانت الاختلافات في النطاق بين عناوين رئيسية أساسية كبيرة ولا يمكن الوصول إلى ارتباط تام بينها على نفس المستوى ففي هذه الحالة لا يمكن عمل ارتباط إلا بين العناوين الرئيسية الأساسية في أحد الإصدارات والعناوين الرئيسية ذات المستوى الأعلى في التصنيف الآخر. ويجب توثيق جميع نواحبي الارتباط التقريبية والارتباط مع عناوين المستوى الأعلى.

1 \(1 \) 1 \(1 \) حداول الارتباط بين مختلف تنقيحات النظام المنسق. أصدرت المنظمة الجمركية العالمية (وكانت حينئذ تعرف باسم مجلس التعاون الجمركي) النسخة الأولى من النظام المنسق في سنة ١٩٨٨ (النظام المنسق ٨٨)، وفي ذات الوقت أصدرت مطبوعة بعنوان حداول الارتباط بين النظام المنسق وطبعة ١٩٧٨ من تصنيف مجلس التعاون الجمركي لكي تربط بين النظام المنسق وتصنيف بروكسل. وهذه الجداول كانت عبارة عن ارتباط في الاتجاهين أي من النظام المنسق إلى تصنيف بروكسل وفي كل مرة نُقِّح فيها النظام المنسق أصدرت المنظمة الجمركية العالمية حداول ارتباط حديدة بين التصنيف الجديد والطبعات السابقة.

النموذجي للتجارة الدولية والتصانيف الأخرى. وضعت الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة جداول ارتباط بين مختلف تنقيحات النظام المنسق والتصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح الثالث، لكي تحافظ على استمرارية السلاسل الزمنية بشأن التجارة. ففي عام الممدرت "الارتباط بين النظام المنسق ٩٩٦ والتصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٣٠٣٠٠ وهمو ارتباط في اتجاه

۱۰۰ لائحة الجماعة الأوروبية رقم ٢٠٠١/٢٠٣١ بتاريخ ٦ آب/أغسطس ٢٠٠١ بتعديل المرفق ١ لقواعد المجلس، رقم ٨٧/٢٦٥٨ بشأن المسميات التعريفية والإحصائية والتعريفة الجمركية المشتركة، ولائحة الجماعة رقم ٩٣/٧٦١ بشأن التصنيف الإحصائي للأنشطة الاقتصادية في الجماعة الأوروبية.

۱۰۱ لائحة المجلس رقم ۹۳/۳٦۹٦ بتاريخ ۲۹ تشرين الأول/أكتوبر ۱۹۹۳ (الجريدة الرسمية ۳٤۲ بتاريخ ۳۱ كانون الأول/ديسمبر ۱۹۹۲).

۱۰۲ نُشر آخر تنقیح کمرفق للقرار ۲۰۰ (۲۲ حزیران/یونیه ۲۰۰۱) المنشور فی الجریدة الرسمیة، العدد ۲۸۲ (۳ تموز/یولیه ۲۰۰۱)؛ ویدخل حیِّز النفاذ فی ۱ کانون الثایی/ینایر ۲۰۰۲.

۱۰۳ الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة، ورقة عمل، نيويورك، ١٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٦.

واحد (أي من النظام المنسق إلى التصنيف الموحد الطبعة الثالثة). وتحتفظ الشعبة أيضاً بحداول ارتباط بين التصنيف النموذجي للتجارة الدولية والتصنيف حسب الفئات الاقتصادية العريضة والتصنيف المركزي للمنتجات والتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية.

النظام المنسق. إذا كان بلد ما يقوم بتجميع البيانات باستخدام النظام المنسق. إذا كان بلد ما يقوم بتجميع البيانات باستخدام تصنيف غير النظام المنسق (بشرط أن يكون التصنيف المستخدم مفايير مثل المستخدمة في النظام المنسق) توصى الجهات الإحصائية بوضع جداول ارتباط بين التصنيف المستخدم والنظام المنسق وأن تتيح هذه الجداول للمستعملين المهتمين بالأمر.

التجارة هي المسل بيانات قابلة للمقارنة عند تنقيح التحارة هي: (أ) وضع سلاسل بيانات قابلة للمقارنة عند تنقيح التصنيف المستخدم في البيانات؛ (ب) التوفيق بين البيانات المستخدمة من مختلف المصادر (ومستعمل فيها تصنيفات مختلفة)؛ (ج) إعادة تجميع بيانات التجارة لأغراض أخرى (مثلاً تحليل التجارة من حيث الفئات العريضة للسلعة أو من حيث أنواع النشاط الاقتصادي).

۱۸۰ – ينبغي أن تقوم جهات الإحصاء بعمل جداول ارتباط باستخدام أكثر مستويات التصنيف تفصيلاً. وإذا أرادت جهة الإحصاء أن تعيد تجميع البيانات من تصنيف لآخر فينبغي أن تحاول المحصول على جداول الارتباط من المنظمة الجمركية العالمية أو شعبة الإحصاء في الأمم المتحدة لأن هذا يوفر عليها كشيراً من الموارد ويمكنها من استخدام جداول ارتباط موحدة.

الفصل الثامن - القيمة الإحصائية للسلع

١-٨ القيمة الإحصائية ومكوِّناها

7 \ \ \ - تحتاج جهة الإحصاء، من أحل تجميع إحصاءات التجارة، تحديد قيمة لكل معاملة تشتمل على سلع تدخل في إحصاءات التجارة، بغض النظر عمًّا إذا كانت هذه السلع بيعت أو تم تبادلها أو قدمت بدون مدفوعات. ولتحقيق هذه الغاية يمكن لجهة الإحصاء أن تستخدم معلومات من مصادر جمركية وغير جمركية.

١٨٧ - القيمة الإحصائية والقيمة الجمر كية. القيمة الإحصائية هي مجموع قيمة المعاملة في السلع وقيمة الخدمات التي تؤدي في توصيل السلع إلى حدود البلد المستورد أو المصدِّر (في الغالب مصاريف النقل والتأمين)، التي لا تدخل في قيمة المعاملة (انظر نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرات ١١٤ إلى ١١٦). وفي معظم الحالات تعتبر القيمة الجمركية للسلعة هي أيضاً قيمة السلعة بالإضافة إلى قيمة الخدمات التي تؤدى في توصيل السلع إلى حدود البلد المصدر أو المستورد. وإذا كان هذا هو الحال فينبغى قبول القيمة الجمركية باعتبارها القيمة الإحصائية. أما في جميع الحالات الأخرى فينبغى لجهة الإحصاء أن تدخل التعديلات اللازمة على القيمة الجمركية حسبما تنص عليه المادة ٨-١ من اتفاق منظمة التجارة العالمية بشان القيمة (انظر الفقـرة ١٨٨ فيمـا يلي) بما في ذلك تكلفة الشـحن والتأمين. وإذا كانت المعلومات المطلوبة غير متاحة أو غير موجودة (كما في حالة عبور السلع للحدود بدون أن تباع، كما في حالة المساعدات الغذائية والمساعدات الأخرى) ينبغى تقدير القيمة الإحصائية باستخدام مبادئ التقييم الموصوفة فيما يلي (انظر الفقرات ١٨٨ إلى ١٩٥).

۱۸۸ - قيمة المعاملة. يستند مفهوم قيمة المعاملة المستخدّم الأغراض إحصاءات التجارة إلى أحكام المادة السابعة من الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ١٩٩٤ (الغات ١٩٩٤) والاتفاق بشأن تنفيذ المادة السابعة من الاتفاق العام بشأن التعريفة الجمركية والتجارة ١٩٩٤ (اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم) ١٠٠٠ وتُعرَّف قيمة المعاملة بألها السعر المدفوع فعلاً أو الذي يدفع للسلعة حين تباع من أجل التصدير إلى البلد المستورد، ويحسب هذا السعر على أساس "جموع المدفوعات التي يدفعها المشتري للبائع مقابل السلع

______ ١٠٥ المرجع نفسه، المرفق الأول، الملاحظة على المادة ١ والتعليق الافتتاحي العام، الفقرة ١.

المستوردة''، ويمكن أن تكون المدفوعات نقدية أو في شكل سلع معينة أو خدمات ''. وللحصول على قيمة المعاملة قد يحتاج الأمر إلى إضافة تكلفة بعض العناصر الأحرى. وهذه العناصر محددة في المادة ٨-١ من الاتفاق.

مفهومان مختلفان. أما سعر الفاتورة فيمثل المدفوعات النقدية المباشرة المتوقعة إلى البائع وقد لا يأخذ في الاعتبار المدفوعات الأخرى التي يجب المتوقعة إلى البائع وقد لا يأخذ في الاعتبار المدفوعات الأخرى التي يجب أن تضاف أو تحذف من قيمة السعر. ويعتبر سعر الفاتورة نقطة البداية في تحديد قيمة المعاملة. إلا أن سعر الفاتورة قد لا يكون مقبولاً لأغراض استيفاء الشروط المنصوص عليها في المادة ١ من اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم في حالة مخالفة هذه الشروط (مثلاً إذا كان البائع يشترط ألا يقوم المشتري بإعادة بيع البضاعة). وفي هذه الحالة ينبغي تقييم قيمة المعاملة على أساس آخر ينص عليه الاتفاق.

19. ويمة الخدمات. تشمل الخدمات المقدمة من أجل تسليم البضاعة إلى حدود البلد المستورد أو المصدر، ومنها على سبيل المثال، الشحن والتفريغ، واستيفاء الإجراءات الجمركية، والنقل والتأمين. ولا يوجد اتفاق دولي بشأن قيمة هذه الخدمات. فلذلك يُقترح أن تقوم الجهة الإحصائية باستخدام مبادئ المحاسبة المقبولة عموماً بما يسمح بتحديد قيمة الخدمات، مستخدمة بشكل عام تعريف قيمة السلع في المعاملة المنصوص عليه في اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم. وينصح أيضاً بالاستفادة من الإرشادات الواردة في نظام الحسابات القومية ١٩٩٣ ونظام موازين المدفوعات الطبعة الخامسة، بشأن التقييم. تقييم الخدمات؛ حسب الاقتضاء.

٨-٢ حساب القيمة الإحصائية للسلع المستوردة

۱۹۱ – استخدام القيمة الجمركية باعتبارها القيمة الإحصائية. إذا كانت القيمة الجمركية تتقرر وفق اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم فإن القيمة الإحصائية للسلع المستوردة إما أن تكون مساوية للقيمة الجمركية أو يمكن استخلاصها منها بإضافة تكلفة خدمات معينة كما هو منصوص عليه في المادة ٨-٢ من اتفاق منظمة التجارة العالمية، التي تنص على ما يلى:

أ¹¹ انظر منظمة التجارة العالمية، نتائج جولة أورغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف: النصوص القانونية (جنيف ١٩٩٥)؛ ولا تحسب المدفوعات التي يدفعها المشتري لغير مصلحة البائع ضمن قيمة المعاملة.

"يُدرج العضو في القيمة الجمركية أو يستبعد منها، كلياً أو جزئياً، ما يلي:

"(أ) كلفة شـحن السـلع المسـتوردة إلى ميناء أو مكان الاستيراد؟

"(ب) رسوم الشحن والتفريغ والمناولة المرتبطة بنقل السلع المستوردة إلى ميناء أو مكان الاستيراد؛

"(ج) تكاليف التأمين".

ونتيجة لحكم المادة ٨ فإن القيمة الجمركية للسلع المستوردة قد تشمل جميع الخدمات المطلوبة لإدراجها كقيمة إحصائية للسلع المستوردة أو قد لا تغطيها جميعاً، فهي على سبيل المثال قد تتضمن تكلفة الشحن والتأمين وقد لا تتضمنها. فإذا كانت البلد قد احتارت إدراج جميع بنود التكلفة المطلوبة في القيمة الجمركية هي القيمة الإحصائية. وإذا لم يكن الوضع كذلك، تحتاج جهة الإحصاء إلى إضافة تكلفة هذه الخدمات (ربما عن طريق التقدير) إلى القيمة الجمركية للحصول على القيمة الإحصائية.

۱۹۲ – استخدام القيمة الجمر كية إذا كان التسليم خالص التكلفة والشحن والتأمين (سيف CIF) أو خالص تكاليف النقل والتأمين (سيب CIP). تُقبل القيمة الجمركية للصادرات '۱۰ باعتبارها القيمة الإحصائية بدون أي تعديل إذا:

(أ) كانت قيمة المعاملة قد حُدِّدت وفقاً للمواد 1 إلى ٨ من اتفاق منظمة التجارة العالمية؛

(ب) كانت شروط تسليم البضاعة هي سيف (خالصة التكلفة والشحن والتأمين ... عند حدود البلد المستورد) أو سيب (خالصة النقل والتأمين ... عند حدود البلد المستورد) ولم يسمح بأي من الاستثناءات من الجمارك المنصوص عليها في المادة ٨ (٢).

ولما كانت أسعار الفاتورة للسلعة المرسلة بموجب شروط سيب تعكس التكلفة لتوصيل البضاعة عند حدود البلد المستورد فإنها تصبح مساوية لقيمة الفاتورة بالنسبة إلى البضاعة المسلمة بموجب شروط سيف. وهذه الأسعار يشار إليها باعتبارها أسعار سيف ويشار إلى استخدامها في التقييم باعتبارها "تقييم على أساس سيف".

۱۹۳ - استخدام القيمة الجمركية إذا كانت شروط التسليم غير سيف أو سيب. قد تكون شروط تسليم البضاعة مختلفة عن شروط التسليم سيف أو سيب (للاطلاع على مختلف شروط التسليم

التي وحدّها غرفة التجارة الدولية ١٠٠ انظر INCOTERMS 2000). وفي هذه الحالات ينبغي قبول القيمة الجمركية باعتبارها القيمة الإحصائية بشرط إدخال التعديلات اللازمة من قبل الجمارك أو التاجر على سعر الفاتورة ١٠٠ وينبغي لجهة الإحصاء أن تتأكد، في حالة اختلاف شروط التسليم عن الشروط سيف أو سيب بأن القيمة الجمركية تتضمن قيمة الخدمات التي يشملها تعريف القيمة الإحصائية وألها تستبعد أي تكاليف أحرى. ويمكن الاطلاع على موجز للتعديلات المطلوبة في حدول المرفق باء - ١ فيما يلي.

الجمركية. وصماناً للدقة تشترط بعض البلدان أن يقدم المستورد الجمركية. وضماناً للدقة تشترط بعض البلدان أن يقدم المستورد استمارة معيَّنة – وهي إعلان القيمة الجمركية – يحدد فيها تكلفة المكونات الداخلة في القيمة الجمركية، حسب شروط التسليم. وإذا كانت هذه الإقرارات موجودة فتنصح الجهة الإحصائية بمقارنة مكونات التكلفة المذكورة في الإقرار بمكونات التكلفة للقيمة الإحصائية لكي تحدد ما إذا كان الأمر يستدعي تعديل القيمة الجمركية. ويوصى أيضاً بأن تتعاون الجهة الإحصائية مع الجمارك في الجهود من أجل تحسين موثوقية إجراءات التقييم.

190 - وضع القيمة الإحصائية في حالة عدم وحود القيمة الجمر كية. إذا كانت القيمة الجمركية تختلف عن المتطلبات التي تنص عليها الاتفاقية أو إذا لم تكن موجودة أصلاً فينبغي لجهة الإحصاء أن تستقي القيمة الإحصائية أو تقدرها باتباع المبادئ التي تنص عليها الاتفاقية. ويرد نص الاتفاقية في المرفق حيم لنشرة المفاهيم والتعاريف.

٣-٨ استخدام قيمة السلع المستوردة تسليم ظهر السفينة (فوب) وجمع البيانات عن تكلفة التأمين والشحن

197 - استخدام قيمة السلع المستوردة تسليم ظهر السفينة (فوب). تفيد بيانات الصادرات تسليم ظهر السفينة في عدد من الأغراض التحليلية والإحصائية. فهذه البيانات تعطي صورة بديلة لموازين التجارة بشكل عام. كما أن عرض بيانات الواردات تسليم ظهر السفينة يساعد في تسوية بيانات الواردات مع ما يناظرها من بيانات الصادرات من بلد المنشأ ما دام أساس التقييم هو نفس الأساس.

۱۰٦ المرجع نفسه، الفقرة ٨-٢؛ ومن المهم أن نلاحظ أن المادة ٨ تحظر أي إضافات أخرى ولذلك لا تضاف مثلاً تكاليف نقل السلعة داخل البلد المستورد، وتكاليف تركيبها والضرائب والرسوم في البلد المستورد.

۱۰۷ بالنسبة لتقييم الصادرات انظر الفقرات ۲۰۲ إلى ۲۰۹ فيما يلي.

۱۰۸ غرفة التجارة الدولية، العدد ٥٦٠ (نيويورك، منشورات غرفة التجارة الدولية، ٩٩٩). ويمكن الاطلاع على مصطلحات الغرفة (INCOTERMS) وكذلك المعلومات الأساسية والخلفية على شبكة الإنترنت بالموقع www.incoterms.org.

^{1.}٩ بموجب شروط التسليم خالص التكلفة والشحن والتأمين أو خالص النقل والتأمين يتحمل البائع تكلفة تسليم السلعة إلى ميناء أو مكان التصدير. ومن هنا يفترض أن هذه التكاليف داخلة في سعر الفاتورة. أما استخدام شروط التسليم الأخرى فقد ينطوي على تكاليف مختلفة للبائع، وهذه التكاليف يجب تحديدها وإضافتها أو خصمها من سعر الفاتورة حسب الحالة.

ويـؤدي هذا على وجه الخصوص إلى أن تكون موازين التجارة الثنائية قابلة للمقارنة مع موازين التجارة الثنائية من البلد الشريك.

١٩٧ - وبيانات الصادرات تسليم ظهر السفينة مطلوبة من أجل إحصاءات موازين المدفوعات التي تُســجل الصادرات والواردات على أساس تسليم ظهر السفينة. ومن أسباب استخدام هذه الطريقة في التقييم أن جزءًا من النقل والتأمين يقدمه أشخاص مقيمون في البلد المستورد. وينبغي حذف هذه التكلفة من قيمة الصادرات لأغراض إحصاءات موازين المدفوعات التي تسمجل معاملات بين المقيمين وغير المقيمين. ومن الأسباب الأحرى أنه حتى إذا كانت قيمة الشحن والتأمين مدفوعة في الخارج فإن الجهة الإحصائية المعنية بإحصاءات موازين المدفوعات تحتاج للتمييز بين السلع والخدمات لأسباب تحليلية. ولذلك تحتوي القيمة الإجمالية للصادرات حالصة الشحن والتأمين إلى التمييز بين البضاعة والخدمات في التكلفة. علاوة على ذلك فإن تصنيف الخدمات يسعى إلى فصل مختلف أنواع الخدمات المتأتية من أنشطة مختلفة، ولذلك تظهر كل من قيمة النقل والتأمين بشكل منفصل. ثم إن جهات الإحصاء المعنية بإحصاءات الحسابات القومية تتطلب أيضاً قيمة الواردات تسليم ظهر السفينة من أجل تسوية إحصاءات الواردات خالصة الشحن والتأمين المستخدَمة في جداول التوريد ١١٠.

19۸ - وتفيد بيانات الصادرات تسليم ظهر السفينة أيضاً في عملية إدارة نُظم الجمارك والتحقق من بيانات التجارة. ذلك أن تقييم الأسعار تسليم ظهر السفينة يساعد في التوفيق بين سجل واردات معينة مع سجل الصادرات المناظر من بلد المنشأ ومن ثم يساعد في تحديد أي نقص في الإبلاغ. ثم إن فصل سعر السلعة ذاته عن التكلفة الأحرى المتعلقة بالتوصيل يمكن أن يساعد في توضيح صحة الأسعار المستخدمة ومن ثم التعرّف على أي نقص متعمد أو خطأ في القيمة.

۱۹۹ – جمع البيانات الخاصة بتكلفة النقل والتأمين. إذا تم جمع البيانات على أساس التسليم خالص الشحن والتأمين، كما هو موصى به في نشرة المفاهيم والتعاريف ينبغي الإبلاغ عن تكلفة التأمين والشحن بشكل منفصل حتى يمكن تحديد قيمة السلعة على ظهر السفينة. وهناك عدد قليل من البلدان يستخدم التقييم فوب باعتباره التقييم الأساسي أو الوحيد لبيانات الواردات وفي هذه الحالة ينبغي جمع بيانات الشحن والتأمين بشكل منفصل من أجل تحديد قيمة السلعة خالصة الشحن والتأمين. ويمكن عوضاً عن ذلك

أن يطلب الإبلاغ عن قيمة البضاعة خالصة الشحن والتأمين والسعر تسليم ظهر السفينة في الإقرارات الجمركية.

خهر السفينة من مصادر بيانات التجارة الأولية، يمكن استخلاصها من بيانات موازين المدفوعات وبيانات الأغراض الأخرى. والأفضل أن يتم ينانات موازين المدفوعات وبيانات الأغراض الأخرى. والأفضل أن يتم ذلك باستخدام تكلفة الشحن والتأمين الفعلية أو المقدَّرة للمعاملات الحيّ يقدمها التجار في الإقرارات الجمركية، ويمكن تكملتها بمعلومات عن أسعار الشحن والتأمين من مقدمي هذه الخدمات. ويمكن أيضاً الحصول على عوامل تسوية الأسعار بين التسليم ظهر السفينة والتسليم خالص الشحن والتأمين، من عينة من الواردات عن طريق استبيانات تكميلية تطلب من المستوردين. ويمكن اختيار العينة من الإقرارات الجمركية واتخاذ المعلومات المتعلقة بأسماء المستوردين وعناوينهم كأساس للمسح. وهناك إمكانية أخرى تتمثل في الجصول على المعلومات عن قيمة الصادرات بالتعاون مع السلطات في البلد المصدر، إذا كانت نُظم معالجة البيانات وقواعد السريّة تسمح بالحصول على بيانات الإقرارات الجمركية.

٢٠١ - أما توزيع العمل في هذا المجال بين إحصاءات التجارة وإحصاءات موازين المدفوعات فيتوقف على الظروف المحلية، ولكن طبيعة الترابط بين العمل في الجهتين يستدعى تعاوناً وثيقاً. ولما كانت تكلفة الشحن والتأمين تختلف باحتلاف عوامل منها السلعة ووسيلة النقل وحجم الشحنة والمسافة بين الموانئ فينبغى استنباط عوامل التسوية بشيء من التفصيل، مثلاً بحسب البلد والمنتج ووسيلة المواصلات. ولما كانت التكلفة تختلف من وقت لآخر وحسب تشكيلة المنتجات، فهي تحتاج إلى تحديث من وقت لآخر. وبالنسبة لعوامل التسوية المأخوذة عن طريق العيِّنات يُحتمل أن تكون درجة التفصيل فيها أقل بكثير مما لـو أخـذت من تغطية كاملة من الإقـرارات الجمركية. وعادة ما يعبر عن عوامل التسوية كنسبة مئوية من قيمة التجارة، وإن كان ذلك لا يعدو أن يكون محرد تقريب، لأن بعض التكلفة تتصل بالوزن أو الحجم أكثر من اتصالها بالقيمة. ثم إن الأسمار النسبية للسلع ولنقلها قمد تتغير بطريقة أو بأخرى (مثلاً إذا هبطت أسمعار المعادن فليس من الضروري أن ينعكس ذلك على أسعار النقل). وتعتبر شركات التأمين الستى تؤمن على البضائع التي تغادر البلد من المصادر المكنة للحصول على معلومات بشأن التأمين.

٨-٤ تجميع القيم الإحصائية للسلع المصدّرة

7.7 - استخدام القيمة الجمركية باعتبارها القيمة الإحصائية. يجب أن تكون القيمة الجمركية والقيمة الإحصائية للسلع المستوردة والمصدرة متفقة بعضها مع بعض. وفي هذا الصدد توصي نشرة المفاهيم والتعاريف، بأن تتبع البلدان اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم كأساس لتقييم جميع تدفقات السلع (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة 112.). ويقوم هذا النهج على أساس المادة السابعة من اتفاق الغات التي

الله المنطقة المنطقة المنطقة المنطقة المنطقة المنطقة المنطقة والتأمين المنطقة المنطقة

تتطلب استخدام نفس مبادئ التقييم في تقييم السلع المستوردة والسلع المصدرة ١٠١٠. إلا أنه لا يوجد اتفاق دولي بشأن تنفيذ المادة السابعة من اتفاق الغات فيما يتعلق بالتقييم الجمركي للسلع المصدرة. وتوصي نشرة المفاهيم والتعاريف، باستخدام تقييم السلع تسليم ظهر السفينة في التقييم الإحصائي للصادرات.

۲۰۳ – وللإدارات الجمركية الحرية في تفسير كيفية تقييم الصادرات من وجهة النظر الجمركية. وعموماً تطلب الجمارك تقديم إخطار عن الأسعار الفعلية المدفوعة مقابل السلعة وتكلفة توصيلها إلى الحدود لكي يمكن حساب القيمة على أساس تسليم ظهر السفينة (فوب). وفي حالة عدم وجود معلومات عن الأسعار قد تطلب الجمارك بدائل أخرى مثل أسعار السلع المطابقة أو المشابحة. وتتوقف درجة الدقة في البيانات التي يقدمها المبلغ جزئياً على ما إذا كانت القيمة الجمركية للسلع ستستخدم في تقدير ضريبة الصادرات والرسوم الأحرى ذات الصلة. وقد تستعمل الدول تفسيرات مختلفة لتكلفة توصيل السلع إلى حدود البلد المصدّر. فعلى سبيل المثال بعض البلدان توصيل السلع إلى حدود البلد المصدّر. فعلى سبيل المثال بعض البلدان

المسدرة تكون في الواقع أقل دقة من تقييم السلع المستوردة ١٠٠٥ ولذلك تنصح جهات الإحصاء ببذل جهود خاصة لتقدير مدى ولذلك تنصح جهات الإحصاء ببذل جهود خاصة لتقدير مدى توافق ممارسات التقييم الجمركية مع المتطلبات الإحصائية. ويوصى كذلك بأنه إذا كانت القيمة الجمركية لشحنة من السلع ذات قيمة اقتصادية كبيرة تم تقديرها على أساس مختلف تماماً عن تلك المتطلبات فينبغي الاستعاضة عن هذا التقييم بتقييم مستمد من مصادر غير جمركية أو بقيم مقدَّرة (إذا كانت تعتبر دقيقة). وتنصح جهات الإحصاء بالاتصال بمصدري السلع الرئيسية، وإذا لزم الأمر باجراء دراسات خاصة بتحديد القيمة الإحصائية على أساس تكلفة المواد وأجور العاملين والمعلومات الأخرى المتلادات المتحديد القيمة الإحصائية على أساس تكلفة المواد وأجور العاملين والمعلومات الأخرى

0.7 - استخدام القيمة الجمركية إذا كانت شروط التسليم هي تسليم ظهر السفينة (فوب) أو تسليم الناقل أو تسليم الحدود. ينبغي قبول القيمة الجمركية للصادرات العتبارها القيمة الإحصائية، بدون تعديل، إذا:

(أ) كان تقييم المعاملة قد تم وفقاً للمواد من ١ إلى ٨ من اتفاق منظمة التجارة العالمية؟

(ب) إذا كانت شروط التسليم هي:

- 1° تسليم ظهر السفينة (فوب) في الميناء أو عند حدود البلد المصدِّر (بالنسبة للسلع المرسلة بطريق البحر أو المجاري المائية الداخلية)؛
- '۲' تسليم الناقل أو عند نقطة حدود البلد المصدِّر (بالنسبة للسلع المصدرة بواسطة نقل لا تنطبق عليها قواعد فوب)؛
- "٣" تسليم الحدود، أي حدود البلد المصدِّر (بالنسبة للسلع المرسلة بوسيلة نقل لا تنطبق عليها شروط فوب أو شروط تسليم الناقل، كما في الحالات السيّ يتم فيها تصدير السلع عن طريق السكك الحديدية أو خطوط الأنابيب).

7.7 - ولما كانت أسعار الفاتورة بالنسبة للسلع المرسلة بموحب شروط تسليم الحدود أو تسليم الناقل تتضمن تكلفة التوصيل إلى حدود البلد المصدر فإنها تماثل أسعار فاتورة السلع المسلمة بموجب شروط فوب. ويشار إلى هذه الأسعار الثلاثة على أنها "أسعار من نوع فوب" ويشار إلى استعمالها في التقييم على أنه "تقييم باستعمال أسعار من نوع فوب" (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ١١٨).

۲۰۷ - إذا كانت إجراءات التقييم الجمركي تتفق مع المتطلبات الإحصائية وكانت القيمة الجمركية مقدَّرة على أساس أسعار من نوع فوب. ينبغي لجهة الإحصاء أن تعتبر القيمة الجمركية للسلع المصدرة هي القيمة الإحصائية.

1.7 - استخدام القيمة الجمركية إذا كانت شروط التسليم غير شروط التسليم على ظهر السفينة (فوب) أو تسليم الناقل أو تسليم الحدود. في هذه الحالات تُقبَل القيمة الجمركية باعتبارها القيمة الإحصائية بشروط عمل التعديلات اللازمة على قيمة الفاتورة الاوجمائية بشروط التسليم غير فوب أو تسليم الناقل أو تسليم الحدود، من أن القيمة الجمركية تتضمن قيمة الخدمات التي يشملها تعريف القيمة الإحصائية وأنحا تستبعد أي تكلفة أحرى. ويرد في حدول المرفق باء - ٢ وصف للتعديلات المطلوبة.

7 · ٩ – إن التقييم الصحيح للسلع المصدَّرة له أهمية كبيرة بالنسبة لدقة إحصاءات التجارة والتحليلات الاقتصادية التي تنبي عليها. وينبغي لجهات الإحصاء أن تبذل كل جهد محكن لتتأكد من أن التقييم يتم بشكل يوثق به قدر الإمكان.

الله انظر منظمة التجارة العالمية: نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف: النصوص القانونية (جنيف، ١٩٩٥).

۱۱۲ هناك ظروف قد لا يكون فيها هذا الافتراض صحيحاً، انظر الفقرة ٢٠٣ أعلاه والفقرة ٢٠٠ فيما يلي.

١١٣ بالنسبة لتقييم الصادرات انظر الفقرات ١٩١ إلى ١٩٥ أعلاه.

^{114 .} بموجب شروط التسليم فوب أو تسليم الناقل أو تسليم الحدود يتحمل البائع التكلفة المتعلقة بتوصيل السلعة إلى ميناء أو مكان التصدير. لذلك يُفتَرض أن هذه التكلفة داخلة في سعر الفاتورة. أما استعمال شروط التسليم الأخرى فقد تنطوي على نفقات أخرى يتحملها البائع، وهذه النفقات يجب تحديدها وإضافتها أو حصمها من سعر الفاتورة حسب الحالة.

٨-٥ تقييم فئات معيَّنة من السلع المصدَّرة أو المستوردة

٢١٠ – بعض المعاملات الدولية تمثل صعوبة في تحديد قيمة السلع التي تنطوي عليها. وبعض هذه المعاملات مشمولة في نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ٢١٣؛ وبالنسبة لبعض المعاملات الأخرى توصى جهات الإحصاء بأن تحدّد القيمة باستخدام الإرشادات التالية:

(أ) السلع برسم التأجير المالي. ينبغي الإبلاغ عن السلع التي تعتبر جزءًا من عقد إيجار مالي باستخدام قيمة تكافئ سعر السلع إذا كانت معروضة للبيع. وينبغي استبعاد أي قيمة تتصل بخدمات مقدمة بموجب عقد الإيجار (مثلاً التدريب والصيانة) وإذا كانت السلع لا تُعرَض عادة للبيع فينبغي تحديد قيمة السلع باستخدام الخطوط التوجيهية العامة لمنظمة التجارة العالمية بشأن التقييم (انظر أيضاً الفقرة 111 أعلاه).

(ب) المنتجات السيّ تجمع بين السلع والخدمات. كثيراً ما تنطوي العقود بين أشخاص أو كيانات مقيمين في بلدين مختلفين على خليط من السلع والخدمات (مثل قيام شركة تتخذ موقعها في بلد ما بإنشاء مرافق في بلد آخر). ويوصى بإدراج السلع التي تشكّل جزءًا من هذه العقود في إحصاءات التجارة وتقيَّم بالسع الفعلي للسلع فقط. وحبذا لو قامت جهة الإحصاء بالتعاون مع الجهة المسؤولة

عن تجميع إحصاءات التجارة في الخدمات بشأن التعامل مع هذا النوع من المعاملات.

(ج) الخردة والفضلات. تُقدَّر قيمة المعاملة في الخردة والفضلات بالقيمة الكاملة لمدفوعات البلد المستورد إلى البلد المصدِّر. أما إذا لم تكن هناك مدفوعات أو إذا كان البلد المصدر يدفع للبلد المستورد مقابل قبول الخردة والفضلات فإن هذه المعاملات لا تدخل في إحصاءات التجارة في البضائع لأي من البلدين ولكنها تُسجَّل بشكل منفصل باستخدام وحدات كمِّية مناسبة.

٨-٦ المسائل المتعلقة بتحويل العملة

المحمارك في معظم البلدان القواعد التي تنطبق على تحويل عملة المعاملات إلى عملة البلد الوطنية. وبشكل عام تقوم الجمارك أو مُقدِّم الإقرار بتحويل العملة وفقاً للقواعد التي تضعها الجمارك. وتوصى جهة الإحصاء باستعراض هذه القواعد وتطبيقها من أجل تقييم مدى اتفاقها مع التوصيات الواردة في الفقرات ١٢٦ إلى ١٣٠٠ من نشرة المفاهيم والتعاريف. وينبغي أن تتعاون جهة الإحصاء مع الجمارك لضمان الالتزام بقواعد الجمارك. أما إذا لم يتم التحويل بمعرفة الجمارك أو مُقدِّم الإقرار الجمركي كما هو مطلوب تقوم جهة الإحصاء بعمل تحويل العملة بنفسها أو بتعديل القيمة بما يتفق مع سعر التحويل.

الفصل التاسع - القياس الكمِّي

١-٩ الوحدات القياسية للكمية المستعملة في المنظمة الجمر كية العالمية

لقياس الكمية لكل عنوان من عناوين النظام المنسّق يتكون من ستة أرقام الكمية لكل عنوان من عناوين النظام المنسّق يتكون من ستة أرقام النواع ويوصى أيضاً في نشرة المفاهيم والتعاريف (الفقرة ١٣٣) باستخدام هذه الوحدات القياسية للكميات للأغراض الإحصائية. ومن شأن استعمال وحدات قياسية للكميات أن يُسهّل كثيراً من جمع إحصاءات التجارة ومقارنتها وتحليلها على أساس النظام المنسّق. وينبغي لجهة الإحصاء أن تولي اهتماماً خاصاً للمعلومات المسّجلة في الإقرارات الجمركية عن الكميات وأن تقوم بمراجعتها، ويمكن استخدام وثائق إضافية مثل الفواتير ومستندات الشحن للتأكد من بيانات الكميات المسجلة في الإقرار تبدو غير واقعية.

٩-٢ معامل التحويل من الوحدات الكمية غير القياسية إلى الوحدات القياسية

717 - تحويل الوحدات الكمية. توجد عموماً طريقتان لتحويل الكميات البُلَّغ عنها إلى الوحدات القياسية للنظام المنسَّق، وهما: (أ) التحويل الحسابي للكمية المبلَّغ عنها إلى الوحدات القياسية، و(ب) التحويل من وحدة كمية إلى أخرى باستخدام الكثافة النوعية للسلعة أو السلع المعنية.

115 - التحويل الحسابي. يرد في الجدول حيم - 1 بالمرفق أمثلة لعوامل التحويل (الضرب) التي تُستخدَم في تحويل بعض الوحدات غير القياسية إلى الوحدات الكمية القياسية الموصى بها في النظام المنسّق. ويحتوي الجدول أساساً على وحدات الكمية المستخدمة في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة. وهذه العوامل هي المستخدمة في الشعبة الإحصائية للأمم المتحدة ولتحويل المقاييس الكمية إلى أوزان بالنسبة لعدد من عناوين النظام المنسّق والتصنيف النموذجي للتجارة الدولية. وعوامل التحويل هذه تتصف بالعمومية وستكون غير دقيقة في حالات

معينّة. وإذا وحدت عوامل تحويل وطنية أو دون وطنية لعناوين معينة من عناوين النظام المنسّق فيجب استعمال هذه العوامل لأنها تعطى تقديرات أدقّ. وينبغي للبلدان أن تقوم بوضع قائمة شاملة لعوامل التحويل ونشر هذه القائمة وتوزيعها على جميع الوكالات العاملة في معينة، ويختص كثير منها بسلع معينة، وتقوم مجالس السلع أو المنظمات الأحرى بنشر عوامل التحويل هذه من وقت لآخر "١١". وتوجد جهات مرجعية أحرى تقوم مجمع كثير من المعلومات الخاصة بسلع معينة "١١".

10 7 - الكثافة النوعية. يتسم بصعوبة أكبر استخدام الكثافة النوعية في تحويل كميات مسجلة مثلاً بالليترات من سلعة معينة إلى كيلوغرامات، لأن العملية تستند إلى مبادئ تجريبية أكثر منها حسابية. فالعناوين الرئيسية للنظام المنسّق تحتوي على عدد كبير من المنتجات يمكن أن تختلف جميعاً من حيث الوزن إلى الحجم أو الوزن إلى الوحدة. وحيى السلع التي تبدو متجانسة مثل النفط الخام أو الحديد لها أدلة مختلفة من حيث الوزن إلى الكمية، حسب بلد المنشأ، وعلى سبيل المثال، يحسب نسبة الحلاوة (بالنسبة للنفط الخام) أو تركيز الدهن أو وقت التجميع (بالنسبة للحليب). (للاطلاع على أمثلة لعوامل تحويل مختلفة انظر الجدول جيم - ٢ في المرفق أدناه).

٢١٦ - وأفضل طرق التحويل من الحجم إلى الوزن أو من القطعة إلى الوزن هو ما تقوم به السلطات الوطنية أو حتى دون الوطنية. وعلى سبيل المثال، بالنسبة لألواح الخشب، تستخدم منظمة الأغذية والزراعة عوامل التحويل التالية بالنسبة لبلدان معينة:

"بالنسبة لكندا والولايات المتحدة يُستخدَم في تحويل حجم السواح الخشب المُبَلَّغ بقياسات ١٠٠٠ قدم طولي إلى الأمتار المكعبة معامل التحويل الإسمي هسو ٢,٣٦ متر مكعب لكل ١٠٠٠ قدم طولي. وتؤدي عمليات شق الخشب في هذه البلدان عادة إلى أن يكون الحجم الفعلي أقل من الحجم الإسمي. فبالنسبة

الجمركية العالمية في: النظام المنسق لتوصيف وترميز السلع، الطبعة الثانية (بروكسل الجمركية العالمية في: النظام المنسق لتوصيف وترميز السلع، الطبعة الثانية (بروكسل ٩٦٦)، المرفق الثاني. وهذه الوحدات الكمية القياسية التي توصي بها المنظمة الجمركية العالمية ليست مُلزِمة لإدارات الجمارك الوطنية، فهذه لها الحرية في استخدام أي وحدات. وتسمح التوصية باستخدام وحدات أخرى في العناوين الإحصائية لأغراض تجميع بيانات التجارة وللأغراض الإحصائية الأخرى.

١١٦ انظر على سبيل المثال، النشرة الفصلية لإحصاءات الكاكاو.

انظر على سبيل المشال، الدليل المكتبي للإكونوميست: كيفية قياس وتحويل حساب وتحديد أي شيء تقريباً (نيويورك، 1998, John Wiley and Sons, 1998).

۱۱۸ انظر على سبيل المثال: الأوزان والمقاييس وعوامل التحويل للسلع الزراعية والمنتجات الزراعية، تقرير حاص (واشنطن، العاصمة، وزارة الزراعة بالولايات المتحدة، حزيران/يونيه ١٩٩٢).

للولايات المتحدة مثلاً يُقدَّر إذا أحذنا بيانات الأخشاب الخالية من الشوائب وغير الخالية من الشوائب معاً أن متوسط الحجم الفعلى للخشب الأخضر المشقوق يكون عادة أقل بنسبة ٣ في المائة من الحجم الإسمى، بينما المتوسط المرجَّح للخشب المشقوق الجاف الخالي من الشوائب الأملس السطح والخشب غير الخالي من الشوائب الجاف غير الأملس السطح هو ٢٧ في المائة أقل من الحجم الإسمى ١١٩،،.

٢١٧ - والتحويلات التي تتم على أساس واسع على المستوى الوطمني أو المدولي هي غمير دقيقة بحكم الواقع ولا تفيد إلا في وضع تقديرات من ناحية الكمية (حاصة الوزن) لتحليلات عامة للتجارة

(أ) "حين تسـجًل بعض البلدان التجارة في حوز الهند على أساس العدد وليس الوزن، يتم تحويل العدد إلى الوزن على أساس متوسط قسدره ۱۰۰۰ ثمرة = طن متسري، ما لم توجد عوامل تحويل رسمية"؛

(ب) "يتم تحويل بيانات السكر المكرر إلى ما يقابله من السكر الخام باستخدام مُعامل ۱٬۰۸۷ لجميع البلدان"؛

(ج) "بالنسبة للخمور والمشروبات الشبيهة تُسَجَّل الكميات بالوزن وبالنسبة للبلدان التي تسحِّل إحصاءاتما بالحجم يُفتَرَض أن ۱۰۰۰ لتر = ۱ طن متري ً،۱۲۰۰

والنقل. وفيما يلي بعض الأمثلة التي توردها منظمة الأغذية و الزراعة:

١١٩ انظر موقع منظمة الأغذية والزراعة على الإنترنت www.fao.org.

١٢٠ المرجع السابق.

الفصل العاشر - تعريف البلدان الشريكة

• ١ - ١ بلد المنشأ واستخدامه في إحصاءات التجارة

۱۸۸ – استخدام "بلد المنشأ" وآثاره (نشرة المفاهيم والتعاريف الفقرات ۱۳۹ و ۱۶۲ إلى ۱۰۱؛ والمرفق باء، الفقرات ۱۳۹ إلى ۱۸۸). يحتاج استخدام بلد المنشأ لأغراض إحصاءات الواردات وإعادة التصدير إلى أن تُحدِّد السلطات الجمركية أو الإحصائية منشأ السلع في كل رسالة على أساس تعريف الإقليم الإحصائي للبلد الشريك (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ۱۰۱). إلا أنه إذا كان التعريف يستبعد أجزاء معيَّنة من الإقليم الاقتصادي (مثل منطقة حرة صناعية واقعة في بلد يستخدم التعريف الصارم الوارد في النظام الخاص للتجارة)، في بلد يستخدم البلد الشريك على أساس الإقليم الاقتصادي.

۱۹۹ - خبرات البلدان. تستخدم معظم البلدان بشكل عام الخطوط التوحيهية لاتفاقية كيوتو فيما يتعلق بالسلع المنتجة بالكامل أو السيّ حرى عليها تحوير كبير ۱۲۱. ومع ذلك يوحد اختلاف كبير في وجهات النظر إزاء تفاصيل استخدام الخطوط التوجيهية. ويحدث كشيراً أن يكون موضوع أي سلع تُعتبَر مُنتَجة بالكامل في بلد معيَّن وأي أنواع التحويل التي تجري على السلع يمكن اعتبارها كبيرة، موضع تنازع تحاري (انظر المرفق دال - ۲ فيما يلي للاطلاع على بعض نواحي الممارسة في الصين).

والعمل الجاري بشأن تنسيق القواعد الخاصة بالتجارة غير التفضيلية. والعمل الجاري بشأن تنسيق القواعد الخاصة بالتجارة غير التفضيلية. تم التفاوض على اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن قواعد المنشأ أثناء حولة أوروغواي التجارية المتعددة الأطراف و دَخل الاتفاق حيِّز التنفيذ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ ١٢٢٠. والغرض من الاتفاق هو تنسيق قواعد المنشأ في التجارة غير التفضيلية والتأكد من أن هذه القواعد لا تمثل في حد ذاتما عقبات أمام التجارة. ومنذ دخول الاتفاق حيَّز النفاذ تقوم اللجنة التقنية بشأن قواعد المنشأ التابعة للمنظمة الجمركية العالمية (بروكسل) ولجنة قواعد المنشأ التابعة لمنظمة التجارة العالمية (جنيف)

بعملية تنسيق برنامج العمل بشأن قواعد المنشأ، وبموحب برنامج العمل هذا تقوم اللجنتان:

(أ) بوضع تعاريف للسلع المتحصل عليها بالكامل و بالعمليات البسيطة التي لا تُعطى في حد ذاتما صفة المنشأ للسلعة؛

(ب) تعريف التحوُّل الجوهري المعبّر عنه بتغيير تصنيف فئة التعريفة بموجب النظام المنسّق؛

(ج) وضع معايير تكميلية للحالات التي لا يسمح فيها استخدام النظام المنسَّق على وحه الحصر بالتعبير عن تحوُّل حوهري، ويمكن أن تكون هذه المعايير نسبياً مئوية تتصل بالقيمة و/أو بعمليات التصنيع أو التجهيز.

ويحدَّد معيار التحوُّل الجوهري على أساس منتجات بعينها ويُطبَّق على السلعة إذا اشترك في إنتاجها أكثر من بلد. ويتوخى الاتفاق تطبيق هذه القواعد في إحصاءات التجارة وترد هذه الفكرة أيضاً في نشرة المفاهيم والتعاريف (الفقرة ١٥٠ والحاشية ٨٠). وسوف توفَّر هذه القواعد خطوطاً توجيهية دولية مستكمّلة في هذا المجال، وسوف تتيح تحديد منشأ كل سلعة مُصنَّفة في النظام المنسَّق يتم الاتجار بها دولياً ١٣٣.

7۲۱ - قواعد المنشأ في حالة التجارة التفضيلية. تُستخدَم قواعد المنشأ التفضيلية لمعاملة خاصة المنشأ التفضيلية لمعاملة خاصة بموجب اتفاق تجاري بين بلدين أو أكثر أو بين اتحادات جمركية.

ا ۱۲۱ انظر نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ١٣٩، بشأن التطبيق الحالي لقواعد اتفاقية كيوتو؛ انظر اتفاقية كيوتو، المرفق دال – ١، ونشرة المفاهيم والتعاريف، المرفق باء، الفقرات ١٦ إلى ١٨. وإذا كان الشريك التجاري هو اتحاد جمركي فيترك للاتحاد الجمركي من حيث المبدأ تحديد المنشأ.

۱۲۲ انظر منظمة التحارة العالمية، نتائج جولة أوروغوي التحارية المتعددة الأطراف، النصوص القانونية (حنيف، ١٩٩٥).

١٢٢ بدأ برنامج العمل المنسَّق في سنة ١٩٩٥ بين منظمة التجارة العالمية والمنظمة الجمركية العالمية، وتحقق تقدّم كبير خاصة في مجال تنسيق قواعد المنشأ لمنتجات معيَّنة. وقد تم إلى حد كبير استكمال الأعمال الفنية، وقامت اللجنة التقنية التابعة لمنظمة التجارة العالمية بوضع جداول بشأن قواعد المنشأ تُحدِّد حيارات بديلة لحلول ممكنة، وهي مفيدة حداً في التعامل مع المسائل التقنية التي لم يُتوصل فيها إلى حل باعتبارها أساساً للاعتبارات المتعلقة بسياسة التجارة في عمل اللجنة المعنية بقواعد المنشأ التابعة لمنظمة التجارة العالمية. إلا أن الأمر لا يزال يقتضي مزيداً من العمل. وقد اكتمل وضع تعاريف السلع المتحصل عليها بالكامل، ولو أن بعض المسائل لم تُحلُّ نهائياً وتحتاج إلى مزيد من النظر، ومنها مثلاً المنتجات المستنقذة من البحر حارج البلد، والشواغل البيئية المتعلقة بالأجزاء المأخوذة من أصناف غير قابلة للإصلاح. ولقد تم قطع شوط طويل فيما يتعلق بالعمليات البسيطة ولكنها تحتاج إلى بعض اللمسات الأخيرة. وتلاحظ لجنة قواعد المنشأ أيضاً أن الهيكل العام لقواعد المنشأ المنسِّقة (بما في ذلك القواعد العامة، والقواعد الواردة في الأبواب والفصول والقواعد الإضافية، لا تزال تحتاج إلى جهد كبير. وتم وضع مسودات لتعاريف السلع التي تُعتَبَر مُتحصلاً عليها بالكامل وكذلك قواعد المنشأ الخاصة بمنتجات معيَّنة غير تفضيلية على أساس استخدام قاعدة التغيير في تصنيف التعريفة الجمركية أو معايير تكميلية أخرى، وكذلك تم وضع مسودات للقواعد العامة.

و تُطبَق الرسوم التفضيلية (أو المخفضة) على السلع التي هي من منتجات أو مصنوعات بلد مُعرَّف بأنه يتمتع بمعاملة تفضيلية. والهدف الأساسي من قواعد المنشأ التفضيلية هو ضمان أن تقتصر هذه المزايا على السلع التي تُنشأ أو التي يجري الاتجار فيها في داخل المنطقة التفضيلية المعينة، أي التي مصدرها بلدان معينة.

7 ٢٢ - ولكل اتفاق متعدد الأطراف أو ثنائي قواعده للمنشأ. ولا يوجد برنامج عمل لتنسيق قواعد المنشأ التفضيلية. إلا أن المرفق الثاني لاتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن قواعد المنشأ (الإعلان المشترك بشأن قواعد المنشأ التفضيلية) ينص على المبادئ العامة والمتطلبات التي تنطبق على قواعد المنشأ غير التفضيلية والتي تنطبق أيضاً على قواعد المنشأ التفضيلية.

الأعضاء على أن تُقدِّم إلى أمانة منظمة التجارة العالمية في أقرب فرصة تواعد المنشأ التفضيلية التي تستخدمها بما في ذلك قائمة بالترتيبات التفضيلية، والأحكام القضائية والإدارية ذات التطبيق العام التي تتصل بقواعد المنشأ التفضيلية، بما في ذلك أي تعديلات أو قواعد منشأ تفضيلية حديدة. ويوافق الأعضاء على وحه الخصوص على ضمان أنه (أ) في الحالات التي ينطبق فيها معيار تغيير فئات التعريفة، يجب أن تحدِّد هذه القاعدة التفضيلية من قواعد المنشأ، وأي استثناءات لها، العناوين الفرعية أو الرئيسية في قائمة التعريفة الجمركية التي تتناولها هذه القاعدة؛ (ب) في الحالات التي تُطبق فيها معيار النسبة المثوية للقيمة يجب تحديد طريقة حساب هذه النسبة المثوية في قواعد المنشأ عملية التفضيلية المتعانات التي تُعدد المعيار لتطبيق المعاملة التفضيلية عملية الصناعة أو التجهيز يجب النص بدقة على العملية التي تضفي عملية المنشأ التفضيلي.

٢٢٤ - يوصى في حالة استخدام قواعد المنشأ التفضيلية فيما يتعلق ببلدان معيَّدة أن تحدِّد الجهة الإحصائية التي تجمع إحصاءات التجارة باستخدام هذا المبدأ توضيحاً مناسباً في الملاحظات المنهجية المتعلقة بهذه البيانات عند نشرها.

١-١٠ بلد آخر مقصد معروف واستخدامه في إحصاءات الصادرات

المحركية. (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرات ١٣٧ و ١٤٤ و ١٤٥ و ١٤٥). يوصى باستخدام بلد المقصد المسجّل في الجمارك باعتباره و ١٥٠). يوصى باستخدام بلد المقصد المسجّل في الجمارك باعتباره البلد الشريك لأغراض إحصاءات الصادرات، بشرط أن تكون القواعد الجمركية تتطلب من المصدّر أن يحدد، على مبلغ علمه، البلد التي تسلم إليها البضاعة في النهاية (انظر الفقرة ٢١٨ أعلاه بشأن تعريف الإقليم الإحصائي للبلد الشريك). ويمكن اعتبار بلد المقصد هو بلد آخر مقصد معروف إذا لم توجد معلومات وقت التصدير بشأن انتقال البضاعة فيما وراء ذلك. ويوصى بأن تعاون التصدير بشأن انتقال البضاعة فيما وراء ذلك. ويوصى بأن تعاون

جهات الإحصاء مع الجمارك في وضع إرشادات واضحة بشأن الإبلاغ عن هذه المعلومات، وإبلاغ هذه الإرشادات إلى المصدرين. ومع ذلك يجب أن يكون في أذهان الجهة الإحصائية أن الجمارك لا تقوم بتثبت منهجي من صحة المعلومات المتعلقة بوجهة البضاعة في معظم الحالات ١٢٠٠.

استخدام المصادر غير الجمر كية. في حالة عدم وجود سجلات جمركية أو إذا رأت جهة الإحصاء أن السجلات الجمركية لا يوثق بما فيوصى باستخدام مصادر غير جمركية. فعلى سبيل المثال عادةً ما يُذكر بلد المقصد في شروط التسليم الواردة في عقد البيع أو في مستندات الشحن أو الوثائق التجارية الأخرى. وقد تلجأ جهات الإحصاء إلى الدراسات الاستقصائية للمؤسسات وتقارير المصارف التجارية والسلطات النقدية. وفي بعض الأحيان تفيد المعلومات الواردة على المغلفات التي تُشحَن فيها السلع.

۲۲۷ – تغيير المنشأ وبلد المقصد الأخير. أثناء تسليم السلع المصدَّرة من بلد إلى آخر قد تمر السلع ببلد ثالث وتُدخَل عليها تجهيزات تضفي عليها منشأ جديداً. وفي هذه الحالة يُنصَح بأن يسجل بلد التصدير ذلك البلد الثالث باعتباره بلد المقصد النهائي.

بيانات الواردات للبلد الشريك في تحديد المقصد النهائي للسلع. ويمكن أن تستفيد جهة الإحصاء من إحصاءات البلد الشريك في أغراض أن تستفيد جهة الإحصاء من إحصاءات البلد الشريك في أغراض التدقيق وربما لعمل تعديل على البيانات بعد إصدارها. ويمكن إجراء هذه التعديلات على الأقل على المستويات العامة (إجمالي الصادرات السنوية حسب البلدان الشريكة) إذا ما كانت هناك شواهد على أن بلد العبور قد سُجِّلت باعتبارها بلد المقصد النهائي (مثلاً هونغ كونغ الإقليم الإداري التابع للصين، أو هولندا). من شأن استخدام هذه الأساليب بشكل منهجي ومتواصل أن يُحسِّن كثيراً من نوعية الإحصاءات. إلا أنه يجب الانتباه إلى عدم تكرار التسجيل وإلى إحراء التعديل اللازم في حالة المبالغة في القيمة المسجلة في البلد الشريك (انظر الفصل ١٣ بشأن تسوية البيانات وتبادلها).

٠١-٣ بلد الإيداع

التوصية الواردة في نشرة المفاهيم والتعاريف، بأن تُجمع البيانات التوصية الواردة في نشرة المفاهيم والتعاريف، بأن تُجمع البيانات الخاصة بالواردات حسب بلد الإيداع باعتبارها معلومات إضافية (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ١٥٠). وينبغي لجهات الإحصاء على وجه الخصوص أن تتأكد من أن سيجلات الجمارك يتم جمع بياناتها وتجهيزها وإدخالها في قاعدة بيانات إحصاءات التجارة. وإذا لم

^{1&}lt;sup>۲۴</sup> وفقاً لاتفاقية كيوتو "لا يجب على سلطات الجمارك أن تطلب قرائن على وصول السلع إلى الخارج بشكل عادي" (المرفق جيم - ١، المعيار ٢١) إلا إذا كانت هذه القرائن مما يعتبر ضرورياً لتحصيل الرسوم والضرائب المحلية أو إذا كانت السلع تخضع لضوابط خاصة (مثلا السلع العسكرية).

تتوفر هذه السجلات أو كانت غير كاملة فينبغي اللجوء إلى مصادر غير جركية إلى الحد الممكن. أما البلدان التي لا تجمع إحصاءات عن بلد الإيداع في حالة الصادرات فتوصى بدراسة إمكانية تجميع هذه الإحصاءات نظراً لقيمتها في كثير من الأغراض التحليلية (انظر نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ٤٤٤).

١-٤ تحديد الشويك في التجارة فيما بين الاتحادات الجمركية

الجمركي على ما تتطلبه الدولة العضو بشأن طبيعة إحصاءاتما للتجارة. ويمكن أن تستمر هذه الإحصاءات على أساس نفس المعايير المستخدّمة في التجارة مع البلدان الثالثة، أي على أساس بلد المنشأ بالنسبة لإحصاءات الواردات وبلد آخر مقصد بالنسبة لإحصاءات الواردات وبلد آخر مقصد بالنسبة لإحصاءات المحركية بالنسبة لحركة السلع بين الدول الأعضاء لم تُلخ كلية وكانت الجمركية بالنسبة لحركة السلع بين الدول الأعضاء لم تُلخ كلية وكانت سحلات الجمارك تتطلب تعريف بلد المنشأ أو بلد المقصد. وفي حالة عدم وجود هذه السحلات تحتاج جهات الإحصاء إلى استخدام مصادر غير جمركية لجمع بيانات التجارة، يما في ذلك تعريف بلد المنشأ وبلد المقصد الأحير.

إقليماً اقتصادياً واحداً وكانت العلومات بشان بلد المنشأ أو بلد الوصول النهائي غير مطلوبة للأغراض الوطنية فإن إحصاءات التجارة فيما بين الدول الأعضاء تستخدم تعريفاً آخر للشريك (مثلاً بلد فيما بين الدول الأعضاء تستخدم تعريفاً آخر للشريك (مثلاً بلد الوصول، أو بلد الإرسال). وبلد الوصول هي الدولة العضو التي تُرسَل إليها السلع من دولة عضو أخرى. أما بلد الإرسال فهو البلد العضو الذي تُرسَل منه السلع إلى دولة عضو هي بلد الوصول. والذي يحدث عملياً في الغالب هو التقدير التقريبي للسلع حسب الشحنات.

٢٣٢ - وإحصاءات التجارة التي تجمعها أمانات الاتحاد الجمركي والدول الأعضاء لن تكون قابلة للمقارنة بشكل مباشر إذا استُخدمَت معايير مختلفة لتعريف البلد الشريك ١٢٠. أما البيانات على أساس الدول الأعضاء فهي مطلوبة لأغراض عديدة، مثل تحليل أداء الاقتصاد في تلك

البلدان. أما الإحصاءات التي يتم تحميعها على مستوى الاتحاد الجمركي فتكون أكثر ملاءمة لأغراض أحرى ومنها تحليل تدفقات التجارة بين مختلف المناطق في العالم.

• ١ - ٥ تعاريف البلدان ورموزها للأغراض الإحصائية

107 - الأقاليم الإحصائية (نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة الم ١٥١). أصدرت الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة مؤخراً نشرة بعنوان "الأقاليم الإحصائية في العالم لاستخدامها في إحصاءات التجارة الدولية في البضائع"، وهي نشرة تحوي ردود البلدان على استبيان أُرسِل إليها بشأن تكوين أقاليمها الإحصائية ٢٦٠. وينبغي لجهات الإحصاء أن ترجع إلى هذه النشرة في تحديد الشركاء التجاريين لبلدائها فيما يتعلق بتدفقات الصادرات والواردات.

بعنوان "الرموز الموحدة للبلدان والمناطق للاستخدامات الإحصائية، بعنوان "الرموز الموحدة للبلدان والمناطق للاستخدامات الإحصائية، التنقيح ٤" ١٢٧. وتحتوي هذه النشرة على أسماء البلدان أو المناطق، ومقابل كل منها الرقم الرمزي للبلد الذي تستخدمه الشعبة الإحصائية للأمم المتحدة لأغراض تجهيز البيانات والرمز الألفبائي المكون من حرفين أو ثلاثة لكل بلد الذي تستخدمه المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس؛ كما تحتوي على احتصارات لأسماء البلدان أو المناطق تتكون من ١٢ حرفاً، وقائمة بعدد من المناطق الجغرافية والتجمعات الاقتصادية والتجارية من البلدان والمناطق، مع رموزها. وتوصى جهات الإحصاء بالاسترشاد بهذه النشرة والنظر في استخدام نظام الترميز الوارد فيها في أغراض تجهيز البيانات والإبلاغ إذا كانت تنفق مع نظمها.

الدولية في البضائع والإبلاغ عنها. وضعت الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة في البضائع والإبلاغ عنها. وضعت الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة قاعدة بيانات (وتقوم بتحديثها باستمرار) عن ممارسات البلدان في جمع إحصاءات التجارة الدولية والإبلاغ عنها. وتحوي قاعدة البيانات هذه ثروة من المعلومات عن التغطية الإحصائية لنظم التجارة وتصنيف السلع والتقييم والبلدان الشريكة ونشر المعلومات وغيرها ١٢٨٠.

١٢٥ تُعرف هذه الظاهرة في الاتحاد الأوروبي باسم "أثر روتردام" ونأخذ مثلاً على ذلك سلعا يابانية أفرج عنها للتداول في هولندا ثم أرسلت إلى ألمانيا. وفي هذه الحالة تُسجَّل عنها البيانات التالية:

⁽أ) بالنسبة لإحصاءات الجماعة الأوروبية تُسَجَّل ثلاث عمليات: استيراد السلع التي منشؤها اليابان (وهولندا هي الدولة العضو المعلنة لأن الإعلان الجمركي تم فيها)؛ ثم إرسال السلع (داخلياً) من هولندا إلى ألمانيا؛ ثم وصول السلع (داخلياً) إلى ألمانيا؛

⁽ب) لأغراض الإحصاءات الوطنية في هولندا لا تُسجَّل إحصاءات تجارية عن السلع لأن الاستيراد من هولندا ثم التصدير إلى ألمانيا يُعتَبر تجارة عابرة ؛

⁽ج) لأغراض الإحصاءات الوطنية في ألمانيا: تُسَجَّل السلع الواردة من اليابان باعتبارها واردات وتُسجِّل ألمانيا اليابان باعتبارها بلد المنشأ. وهذه المعلومات تعتبَر أكثر أهمية على المستوى الوطني.

¹⁷⁷ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.01.XVII.30.

۱۲۷ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.98.XVII.9.

۱۲۸ يمكن الاطلاع على آخر بيانات الدراسات الاستقصائية على موقع الأمم المتحدة بشبكة الإنترنت: http://unesis.un.org/unsd/unsd.

الفصل الحادي عشر - مسائل ضبط نوعية البيانات

٢٣٦ - تظل مسألة تحسين نوعية البيانات من التحديات المهمة التي تواجه جهات الإحصاء التي تتعامل مع إحصاءات التجارة. وهناك مشاكل في إحصاءات الصادرات والواردات. إلا أنه يُنظر إلى إحصاءات الواردات باعتبارها أكثر دقة من إحصاءات الصادرات ١٢٩٠.

ألف - أخطاء التسجيل

مجالات المشاكل

٢٣٧ - تتصل أهم أسباب أخطاء التسجيل بمعاملة المعاملات ذات القيمة المنخفضة، وعدم تقديم المستندات اللازمة، بما في ذلك التهريب والتجارة التي تعبر الحدود بدون تسجيل والأخطاء في المعلومات والنقص فيها؛ والإبلاغ بمعلومات خاطئة عن قصد تجنباً لدفع الرسوم الجمركية أو تمرباً من الحصص.

العتبة المحددة لاعتبار الصفقة ذات قيمة بسيطة منخفضة يتوقع أن تكون إحصاءات التجارة أكمل وذات نوعية أفضل، ولكن ذلك يكون على حساب تجهيز حجم أكبر من المعلومات. وأيًّا كانت العتبة يجب على حساب تجهيز حجم أكبر من المعلومات. وأيًّا كانت العتبة يجب عمل تقديرات للتجارة التي لا تتجاوز هذه العتبة. ويجب أن تكون هناك تقديرات أساسية (تُبني عليها التقديرات الجارية) وأن يتم تحديثها على فترات لتعكس التحوُّلات في أنماط التجارة، مثل التحوُّلات الناتجة عن البيع على الإنترنت، وهي عادة تتصل بمعاملات من حجم صغير، وتستخدم شركات النقل الجوي السريع. وفي بعض البلدان لا تُسجَّل الشحنات الـــي لا تتجاوز قيمتهـا عتبة معيَّنة ومن ثم فهي مستبعدة الشحنات الـــي لا تتجاوز الرسمية، وهو وضع غير مستحب (انظر التوصيات في الفقرات ٦٩ و ٨٠ و ١١٦ و ١٢٤ أعلاه).

7٣٩ - عدم تقديم المستندات المطلوبة. هذه مشكلة أزلية، خاصة بالنسبة لتجارة الطرود والتجارة البرية. فمن الصعب حداً المحصول على مستندات كاملة لحركة السلع في الشاحنات على الطرق

أو بالسكة الحديد، خاصة في حالة الحدود المفتوحة حيث لا توجد إحسراءات جمركية تُذكر. وعلاوة على ذلك فإن التجار الصغار أقل معرفة بمتطلبات الإبلاغ.

وجود أخطاء في المعلومات الناقصة أو غير الكاملة. لا مفر من وجود أخطاء في المعلومات المتعلقة بالمعاملات التجارية. وبشكل عام تزيد الأخطاء في المستندات الورقية عنها في السحلات الإلكترونية. ومعظم هذه المستندات يحتوي على معلومات ناقصة أو غير صحيحة أو غير سليمة من ناحية رمز التصنيف، كما تحوي أخطاء أو سهوا من حيث الكميات أو الأوزان. وقد لا تؤثر هذه الأخطاء على مجموع التجارة ولكن يمكن أن تؤثر تأثيراً كبيراً على التحليلات التفصيلية من ناحية السلع والنقل.

الا من أحل تحاوز الحصص. هناك حالات تقدَّم فيها بيانات غير صحيحة عن قصد تفادياً لدفع الرسوم أو من أحل تحاوز الحصص. هناك حالات تقدَّم فيها بيانات غير صحيحة تفادياً لدفع الرسوم أو تفادياً للحصص. فقد تُعطى تصنيفات غير صحيحة عن عمد للسلع أو قيمة منخفضة خاصة في الحالات التي توجد فيها صلة بين المشتري والبائع. ولما كان تصنيف السلع يخضع إلى التفسير فهناك حالات يختلف فيها المستورد ومسؤولو الجمارك، وفي هذه الحالات قد يحتاج الأمر إلى حكم من المحكمة بشأن التصنيف النهائي للسلع والرسوم المتصلة ها.

ضبط الجودة من ناحية الجمارك

بياناتها وذلك عن طريق تطبيق إجراءات مناسبة. وتتطلب بعض هذه الإجراءات إما موارد إضافية أو تغييرات تنظيمية فقد تتضمن (أ) وضع نظام لتقديم البيانات المطلوبة إلكترونياً؛ (ب) زيادة اهتمام الجمارك بتلبية المستندات المطلوبة؛ (ج) مزيداً من الاتصال والتوعية للتجار ووكلائهم؛ (د) العمل بالتعاون مع شركات التأمين.

75٣ – وضع نظام لتقديم المستندات المطلوبة إلكترونياً. ربما كان تقديم الوثائق إلى الجمارك في صورة إلكترونية بشكل مباشر هو أهم خطوة لتحسين نوعية البيانات. ومن مزايا هذا النظام أنه يشمل السلعة ذات القيمة المنخفضة بشكل أفضل ويتخطى مشكلة عدم تقديم البيانات أو تقديم بيانات ناقصة. فهذا يعني أولاً تخفيف الحمل والموارد اللازمة لتجميع البيانات وتجهيزها عن كل المعاملات، يما في ذلك المعاملات ذات القيمة الصغيرة، وقد يؤدي إلى تقليل هذه الجهود. وثانياً يزيل العبء اللوجسي المتمثل في جمع المستندات الورقية وحاصة من يزيل العبء اللوجسي المتمثل في جمع المستندات الورقية وحاصة من

التحدة أنه المثال، يعتقد مكتب الإحصاء في الولايات المتحدة أنه لا توجد شواهد على وجود أخطاء كبيرة في بيانات واردات الولايات المتحدة ولكن بيانات الصادرات تُعطي صورة أقل من الواقع بنسبة ٣ إلى ١٠ في المائة (انظر "Understatement of export merchandise trade data", Foreign Trade Division ولكن بيانات المكتب أشار إلى أنه ليس لديه (note of July 1998, U.S Census Bureau) علومات كافية تمكنه من تقدير حجم النقص في المعلومات حسب البلدان أو حسب السلمة

سيارات الشحن والقطارات، وثالثاً يتيح التثبت من البيانات وتحريرها عند تلقيها بحيث يمكن للطرف المُبلِّغ أن يصحح المعلومات الناقصة أو يصحح البيانات الواردة فيها (انظر الفقرة ٢٥ أعلاه والفقرات ٢٥٨ إلى ٢٦٠ أدناه بشأن دور النظام المحوسب لإدخال بيانات الجمارك وضبطها وإدارتها. ومنتجات البرامج الحاسوبية يوروتريس (Eurotrace) بصدد تجميع وتجهيز معاملات التجارة وإحصاءاتها).

7 ٤٤ - وأمام هذا النظام فرصة حيدة للنجاح لأنه يفيد التجار ووكلاءهم بتبسيط عملية الإبلاغ عن المعاملات. وإذا صُمِّم النظام بشكل يليي متطلبات الإبلاغ لدى معظم الوكالات الحكومية فإنه سوف يقلل من العبء الإجمالي للإبلاغ في البلد ١٣٠. ويمكن أن تقوم بتشغيل النظام شركات من القطاع الخاص. وعلى سبيل المثال يمكن للتجار استيفاء المعلومات إلكترونياً وتقديمها إلى مركز حاص عن طريق الإنترنت ويقوم هذا المركز بإحالتها إلى الجهة المسؤولة عن إحصاءات التجارة في البلد.

الجمارك يمكنها أن تسمح للتجار بالإبلاغ عن المعاملات في المستوى الموجود في سحلات الشركة، بدلاً من أن يُطلب منها تجميع البيانات الموجود في سحلات الشركة، بدلاً من أن يُطلب منها تجميع البيانات حسب السلعة كما يحدث في حالة المستندات الورقية. وقد تُفُضَّل كثير من الشركات هذا الخيار لأنه يقلل من العمل الذي تقوم به في الإبلاغ كما أنه قد يُحسِّن كثيراً من الحصول على معلومات بشأن المعاملات ذات القيمة المنخفضة في إحصاءات التجارة.

الذين يرغبون في استخدام نظام تقديم المعلومات إلكترونياً بشكل الذين يرغبون في استخدام نظام تقديم المعلومات إلكترونياً بشكل تفصيلي والموافقة عليهم لأن التحقق الدوري يجب أن يكون جزءًا من هذا النشاط عملاً على تقليل الأخطاء التي تنتج عند إدخال البيانات.

تظام الإبلاغ الإلكتروي من شأنه أن يزيل نقص الإبلاغ الذي يحدث نظام الإبلاغ الإلكتروي من شأنه أن يزيل نقص الإبلاغ الذي يحدث بسبب المشاكل اللوحستية (مثلاً حين يكون المصدر قد أعد الوثائق المطلوبة ولكن سائق الشاحنة لم يسلمها) فإنه لمن يضمن الالتزام بمتطلبات الإبلاغ من الشركات التي ربما ليست على معرفة بمتطلبات الإبلاغ أو ألها تتجاهلها عمداً. لذلك يحتاج الأمر إلى زيادة جهد الجمارك لتحسين الإحصاءات. وعلى سبيل المثال يمكن أن تُحسّن الجمارك من تنفيذ المتطلبات عن طريق المقارنة بين البيانات التي تُقدَّم الكترونياً عن المعاملات مع المعلومات التي ترافق الشحنات الجوية أو البحرية. ومن المعروف أن الجمارك قد لا تقوم بشكل منهجي بتنفيذ البحرية.

متطلبات الإبلاغ عن الصادرات حين لا يكون مطلوباً دفع رسوم أو ضرائب. وينبغي أن تتعاون الجهات الإحصائية مع الجمارك من أجل توعية ضباط الجمارك بأهمية الإبلاغ للأغراض الإحصائية.

١٤٨ – وقد أدت الزيادة في حجم المعاملات إلى جعل عملية استعراض المعاملات كلاً على حدة ممارسة غير فعًالة وغير عملية. لذلك يمكن الاستعاضة عن هذه العملية بعملية دورية تشتمل على مقارنة سنجلات الشركات مع الموجز الذي يرد في الوثائق المقدمة هي لأن ذلك ربما يُحسِّن من عملية التأكد من أن المعلومات المقدمة هي معلومات صحيحة. ويمكن أن تنظر البلدان في إجراء هذه التدقيقات في الموانئ الكبيرة على فترات. ومن شأن عمليات التدقيق هذه أن تكتشف شحنات الصادرات غير الموثقة، وتقييم جهود تنفيذ متطلبات تكتشف من الصادرات. ونظراً لأن كل وسيلة نقل لها متطلبات حاصة من ناحية الإبلاغ فربما يحتاج الأمر إلى إحراء تدقيقات مختلفة لكل منها. والغرض الأساسي من عمليات التدقيق هذه هو تصحيح أنماط الإبلاغ التي يقوم كما التجار أو عاداقم لكي تتم عمليات الإبلاغ في المستقبل على أساس صحيح.

9 ٢٤٩ - الاتصال والتوعية. عملية الاتصال بمجتمع التجارة وتوعيته هي عملية مهمة، ويمكن أن تشمل الأنشطة في هذا الصدد تنظيم برنامج تثقيفي مكثّف لضباط الجمارك والتجار. ومن الأمثلة التي يمكن النظر فيها بشأن الاتصال والتوعية ما يلي:

- (أ) جلسات اطلاع لموظفي الجمارك من أجل زيادة توعيتهم بدورهم في جمع إحصاءات التجارة، ويمكن لجلسات الاطلاع هذه أن تؤدي إلى تحسين في العمليات الجمركية؛
- (ب) تنظيم حلقات توعية للتجار ووكلائهم تركِّز على إعداد الوثائق التي تلبي الاحتياجات الإحصائية؛
- (ج) استهداف التجار الذيس يقدِّمون بيانات خاطئة في إقراراقهم باستمرار، عن طريق الاتصال بهم بالهاتف ومناقشة هذه الأخطاء معهم وإرسال مجموعات تعليمية إليهم بالبريد تتكون من مواد إعلامية ونماذج للوثائق المقدمة بشكل ناقص أو خاطئ ومتابعة أدائهم بعد ذلك؛
- (د) وضع مواقع على الشبكة لمساعدة التجار ووكلائهم في فهم متطلبات الإبلاغ وتصنيف السلع والإبلاغ الصحيح عن الكميات وحل مشاكل الإبلاغ الأحرى.

وينبغي أن تتواصل أنشطة الاتصال والتوعية هذه.

70٠ - مراقبة النوعية من قبل شركات التأمين. من الجهات الأخرى العاملة في ضبط عملية الوثائق الجمركية هي شركات التأمين. هذه الشركات يمكن أن تقوم بمراجعة البضائع لحظة تصديرها. ومن شأن توثيق الجهود بين الجمارك وشركات التأمين أن يؤدي إلى تحسين تسجيل وثائق الصادرات والواردات. ومن الواضح أن شركات التأمين

۱۳۰ كثير من البلدان تقدَّم إليها معظم مستندات الصادرات أو كلها في شكل الكتروني، ربما مع استثناء بعض الشركات الصغيرة أو الموانئ الصغيرة؛ و هناك بلد (المكسيك) فرض تقديم البلاغات إلكترونياً بالنسبة للصادرات والواردات على حد

يجب أن تحتم بصحة التصنيف والتقييم للسلع المنقولة وهذا بدوره يساعد الجمارك في عملها.

باء - أخطاء التجهيز

مجالات المشاكل

في التغطية وفي وقت التسجيل وفي تصنيف السلعة وتقييمها وقياس في التغطية وفي وقت التسجيل وفي تصنيف السلعة وتقييمها وقياس الكميات والبلدان الشريكة. وتورد الفقرات التالية بعض أساليب التدقيق المقترحة للمساعدة في تقليل أخطاء التجهيز (والتعرف أيضاً على أخطاء التسجيل).

ضبط النوعية عن طريق تدقيق الرمز

الرمز على المستندات الجمركية مقابل قائمة قياسية. وتتضمن النُظم الرمز على المستندات الجمركية مقابل قائمة قياسية. وتتضمن النُظم الإلكترونية لإدخال المستندات الجمركية قوائم ترميز قياسية تدقق على أساسها البيانات المُدخَلة. ومن المهم في هذه النُظم التأكد من أن قوائم الرموز القياسية في مختلف نقاط الدحول/الخروج متفقة بعضها مع بعض. وفي حالة تغيُّر التعريفة الجمركية على فترات قصيرة فإن ذلك يشكّل صعوبة لوجستية.

۲۰۳ - وبرامج الحاسوب ضرورية بالنسبة لجميع الوثائق التي لا تـزال تُدخَـل بياناتها يدوياً من الاسـتمارات الورقية. وذلك للتثبت من رموز النُظم الجمركية، والبلدان الشريكة وموانئ الدخول والخروج ووحدات الكمية وأنواع السلع.

105 - وينبغي ما أمكن وجود إحراءات لتطابق المعلومات للتأكد من صلاحية الرموز. ويمكن أن تشمل هذه الإجراءات مزيجاً من الوحدات الكمية والسلع أو مزيجاً ثلاثياً من نُظم الجمارك والبلدان الشريكة وميناء الدحول. على سبيل المثال لا يحتمل أن تأتي صادرات السلع من بوركينا فاصو إلى ميناء أبيجان (كوت ديفوار) لأن السلع القادمة من بوركينا فاصو تأتي عادة بالشاحنات إلى كوت ديفوار من الحدود الشمالية للبلاد.

ضبط النوعية بالتثبت من القيمة والكمية

مسألة أكثر صعوبة ولكنها لا تقل أهمية كوسيلة لاختبار البيانات هي بالنسبة لإحصاءات التجارة. وتتضمن إجراءات الجمارك التأكد من أن قيمة السلع المستوردة معقولة (خاصة بالنسبة للتجارة بين المؤسسات المتصلة ببعضها). وهذا يعني وجود قوائم بقيم الوحدات لعدد كبير من السلع. ويمكن أن يقوم الإحصائيون بنفس التحقق، ويمكنهم أيضاً أن يضمنوا العملية بعض اتجاهات السلاسل الزمنية بشأن قيمة الوحدة

للسلع المعنية. وبذلك يمكن اكتشاف حالات الخروج الكبيرة ومتابعتها وإبلاغ الجمارك بالتصحيح.

ضبط النوعية من خلال تسوية البيانات وتبادل البيانات

707 - يُستدل من التجربة على أن مقابلة البيانات بعضها ببعض وتبادل البيانات فيما بعد هي سُبل لتحسين نوعية إحصاءات التجارة للبلدان (انظر الفصل ١٣ للاطلاع على مناقشة مفصلة لتسوية البيانات).

التدقيق على المستوى الكلي

۲۰۷ - بالإضافة إلى تدقيق عناصر المعاملة (التدقيق على المستوى المجاري على المستوى الكلي يشمل التحقق من معدلات النمو ومن تركيبة المجموعات للتأكد من معقوليتها، ومقابلتها ببيانات من مصادر أخرى غير جمركية بالنسبة لمنتجات معينة مثل الإنتاج المحلي.

برمجيات تساعد في التسجيل وضبط النوعية

100 - من البرمجيات المتاحة والمنتشرة على نطاق واسع في البلدان لمساعدة إدارة الجمارك وللمساعدة في تجميع إحصاءات التجارة الدولية نظامان هما النظام المحوسب لإدحال بيانات الجمسارك وضبطها وإدارها (أسيكودا ASYCUDA)، وهو نظام وضعه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) (انظر الفقرة 10 أعلاه) ونظام يوروتريس، وهو برنامج طوره المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروي ١٣٠١.

709 - ونظام أسيكودا هو نظام محوسب للإدارة الجمركية يشمل أيضاً إحراءات التجارة الخارجية، ويتناول بوالص الشحن والإقرارات الجمركية وإحراءات المحاسبة والتخزين والترخيص والنقل العابر كما أنه يولِّد معلومات موثوق ها وحسنة التوقيت بشأن المعاملات الأساسية لأغراض إحصاءات التجارة. وهو برنامج يفيد في إدحال البيانات إلكترونياً وللتحقق من البيانات.

17. - أما نظام يوروتريس فهو برنامج يأخذ بيانات المعاملات الأساسية التي تنتج عن برنامج أسيكودا أو أي برنامج محوسب آخر (بما في ذلك مجموعة البيانات التي تتجمع من إدخال البيانات على الحاسب من المستندات الجمركية) ويُدمج هذه البيانات في قاعدة بيانات لتسهيل التحليل الإحصائي والتحقق من البيانات وإنتاج إحصاءات التجارة الدولية ونشرها.

۱۳۱ للاطلاع على مزيد من المعلومات عن نظام يوروتريس يمكن الاتصال بمدير الإدارة، CESD-Communautaire, 3 rue Wenceslas, L-2724 Luxembourg؛ انظر أيضاً الموقع www.cesd.lu على شبكة الإنترنت لمزيد من المعلومات.

نشر البيانات وتوثيقها وتبادلها

الفصل الثابي عشر - نشر البيانات

۱-۱۲ ممارسات نشر البيانات

المفاهيم والتعاريف، الفقرات ١٥٤ إلى ١٥٧). تختلف البلدان اختلافاً كبيراً في ممارساتها لنشر المعلومات بسبب اختلافات في الترتيبات كبيراً في ممارساتها لنشر المعلومات بسبب اختلافات في الترتيبات المؤسسية والقانونية وتوفَّر المصادر. وقد أقامت بعض البلدان نُظماً فعًالة لنشر البيانات (انظر المرفق دال – ٣ أدناه للاطلاع على وصف للممارسات في الولايات المتحدة). وهناك بلدان أخرى لم تنجح في ذلك بسبب نقص البنية التحتية اللازمة، أو الموظفين أو التمويل، أو ضعف التعاون فيما بين أجهزة الحكومة. وتعتمد التحسينات في نشر البيانات إلى حد كبير حداً على ظروف كل بلد، إلا أن البلدان ينبغي النهج العامة التالية:

- (أ) نشر البيانات في مواعيد مناسبة. نشر البيانات في مواعيد مناسبة من شأنه أن يزيد من فائدة البيانات كما يزيد الاهتمام كا؛ وهناك علاقة دائمة بين نشر البيانات في مواعيدها والحاحة إلى نشر بيانات منقّحة حين يتوفر مزيد من المعلومات، ولا يمكن تقديم نصيحة معيّنة بشأن التوازن بين الحالتين؛ وعادة ما يستجيب مستعملو البيانات بشكل حيد إلى المعلومات التي تتاح بشكل سريع وتكون من نوعية مقبولة من أحل اتخاذ قرارات مبكرة، ولكن على المدى الطويل يريد المستعملون بيانات من نوعية عالية. وعند إصدار تنقيحات للبيانات المستعملون الرحوع إلى أحكام "النظام العام لنشر البيانات الخاص بصندوق النقد الدولي والمعايير الخاصة بنشر البيانات الخاص بصندوق النقد الدولي والمعايير الخاصة بنشر البيانات المنات
- (ب) وضع سياسة واضحة بشأن نشر البيانات والإعلان عنها. ينبغي وضع جداول زمنية لنشر البيانات الجديدة (والمنقحة) وإعلان هذه الجداول والالتزام كها؟
- (ج) التعاون مع الجهات الحكومية الأخرى. ينبغي إحاطة الجهات الحكومية الأخرى علماً بطبيعة البيانات التي يتم تجميعها وفائدةا في عملياتها. فإن ذلك من شأنه زيادة اهتمام هذه الجهات

باستعمال إحصاءات التجارة من أجل تخطيط السياسة وتنفيذها، ومن ثم دعم تخصيص الموارد اللازمة لجمع ونشر بيانات التجارة؛

- (د) تحسين عرض البيانات. ينبغي جعل مناسبة نشر البيانات مناسبة هامة وتثير الاهتمام. ومما يساعد على ذلك استخدام طرق للعرض أكثر حاذبية من ناحية العرض البصري والرسوم الإيضاحية، وتقديم ملخصات تحليلية قصيرة، وتقديم توضيحات لمستعمل البيانات عن كيفية الحصول على ما يريده؛
- (ه) التعاون مع وسائط الإعلام. الدخول في ترتيبات عملية مع وكالات الأنباء الرئيسية في البلد من أجل نشر البيانات باعتبارها بنوداً إخبارية؟
- (و) توضيح أنواع البيانات الصادرة. حين تشترك عدة إدارات حكومية في نشر إحصاءات التجارة يجب أن يوضَّح للمستعملين طبيعة البيانات التي تنشرها كل جهة من هذه الجهات والعلاقة بينها حتى يتمكن المستعملون من اختيار أفضل المصادر التي تناسب احتياحاتهم؟
- (ز) إدخال وسائل إلكترونية حديثة لنشر البيانات. يمكن إعادة توزيع بعض الموارد من طباعة النُسخ الورقية إلى إنشاء صفحات على شبكة الإنترنت تحتوي على ملفات يمكن تنزيلها، ونقل البيانات الكترونيا إلى المستعملين من المؤسسات (مثلاً الجهات التي تقوم بجمع إحصاءات الحسابات القومية، والمصارف المركزية) وهذا من شأنه أن يعجِّل بإتاحة البيانات للمستعملين. ومن النُهُج المفيدة استخدام صفحات الإنترنت لنشر المعلومات العامة أو المجمَّعة ونشر تقارير تفصيلية أو مقتطفات موجَّهة (بمقابل أو بدون مقابل) من أحل البيانات التفصيلية. ويمكن الاستفادة من تجارب البلدان الأحرى والمنظمات الإقليمية والدولية؛
- (ح) التعاون مع المستعملين. التعرُّف على المجموعات الرئيسية لمستعملي البيانات والعمل على عقد احتماعات دورية معهم، فمن شأن هذه الاحتماعات أن تساعد في تحديد احتياجات المستعملين المستقبلية وعرضها بوضوح ويمكن أن تساعد في استنباط طرق لتحسين نشر البيانات. ويمكن لهذه الاحتماعات أيضاً أن تزيد

۱۳۲ انظر http://dsbb.imf.org.

من وعي المستعملين بفوائد استخدام إحصاءات التجارة كما يمكن أن تزيد من فائدة هذه الإحصاءات؟

(ط) التعاون مع الجهات الإحصائية المسؤولة عن إحصاءات الحسابات القومية وموازين المدفوعات. وضع سياسات منسقة لنشر البيانات، وتضافر المسوارد (مثلاً يمكن النظر في الإصدار المشترك للبيانات، وتوعية مستعملي البيانات بعلاقات الترابط بين البيانات، وتوضيح كيفية الاستفادة منها على نحو فعًال).

٢-١٢ تقديم البيانات للجهات الإحصائية المسؤولة عن إحصاءات الحسابات القومية وموازين المدفوعات

777 - تعتبر إحصاءات التجارة من المدخلات الهامة بالنسبة للجهات الإحصائية المسؤولة عن إحصاءات الحسابات القومية وموازين المدفوعات حيث يجري تحليل التجارة في إطار التدفقات الدولية الأخرى والاقتصاد ككل (انظر أيضاً الفقرات ٣٠٣ إلى ٣٠٨ أدناه).

177 – لما كان التحليل الاقتصادي يتجه بشكل متزايد إلى أخذ الاقتصاد ككل فقد نشأ اتجاه نحو استخدام مفاهيم منسقة في مختلف الإحصاءات. وقد تحقق قدر كبير من التنسيق بين المفاهيم مع استكمال نظام الحسابات القومية ١٩٩٣ ونظام ميزان المدفوعات الطبعة الخامسة. وتتطابق المفاهيم والتعاريف بشكل عام في هذين النظامين وإن وُحدت بعض الاختلافات في طريقة العرض ناتجة عن احتلاف الأولويات. وهناك أيضاً بعض التنسيق بين المبادئ والتعاريف الأساسية في إحصاءات التجارة ونظامي موازين المدفوعات والحسابات القومية. ومع ذلك فتعريف التغطية لإحصاءات التجارة يقوم على مفهوم التدفق المادي للسلع الذي يعتبر إضافة لموارد البلد المادية أو خصماً منها، بينما قتم إحصاءات الحسابات القومية وموازيين المدفوعات بتقديم

صورة لتدفقات السلع الناتجة عن نقل الملكية بين مقيمين وغير مقيمين. (يتضمن المرفق هاء قائمة بالبنود التي تختلف فيها المفاهيم في تغطية تدفقات السلع بين نشرة المفاهيم والتعاريف، ونظامَيّ الحسابات القومية وموازين المدفوعات).

القومية وموازين المدفوعات في تلبية احتياجات منهجية توصي نشرة المفاهيم والتعاريف، بأن يقوم جامعو إحصاءات التجارة بجمع عدة المفاهيم والتعاريف، بأن يقوم جامعو إحصاءات التجارة بجمع عدة فئات من المعلومات الإضافية (انظر الفقرات ١٢٨ إلى ١٣١ أعلاه). وتوصى الجهات الإحصائية ببذل جهود إضافية في حالة المعاملات الكبيرة (مثلاً نوعاً معيناً من المعدات الثقيلة، أو سفينة أو طائرة) من أجل تحديد وقت تغيير الملكية وتقديم هذه المعلومات إلى الجهات التي تقوم بتجميع إحصاءات الحسابات القومية وموازين المدفوعات.

770 – ومن المستحسن أن يقوم إحصائيّو الحسابات القومية وموازين المدفوعات أثناء نشر البيانات عن الصادرات والواردات للسلع، بوصف التعديلات التي أُدخِلَت على البيانات المقدمة من الجهة الإحصائية التي تقوم بإحصاءات التجارة. ومن المستحسن جداً، على سبيل المثال، وضع جدول ربط تحدّد التعديلات التي أُدخلت على إحصاءات التجارة بشكل واضح وشفاف، ونشر هذا الجدول.

التجارة وإحصاءات الحسابات القومية وموازين المدفوعات أن يُحسن من إنتاج هذه الإحصاءات واستعمالاتها. ولما كان للنظم الإحصائية المختلفة توجُّهاتها المختلفة، ولأن هذه الإحصاءات تقوم بجمعها أحياناً هيئات مختلفة فإن الحاجة تدعو إلى تفسير هذه الاحتلافات. لذلك ينبغي للجهات التي تقوم بتجميع كل هذه الإحصاءات عقد اجتماعات دورية فيما بينها لمناقشة المسائل المشتركة والتوصل إلى حلول مرضية للجميع.

الفصل الثالث عشر - توفيق البيانات وتبادلها

١-١٣ توفيق البيانات

٢٦٧ - توفيق البيانات يوفّر تفسيراً للاختلافات بين إحصاءات الصادرات والواردات التي يقدمها الشركاء في التجارة وذلك لتحديد الأسباب النظرية وراء هذه الاختلافات وإيضاح الفروق في عملية جمع البيانات وتجهيزها ١٣٣٨.

77۸ - وتوفيق البيانات ينطوي بشكل عام على الأنشطة التالية: (أ) تحديد أهداف المشروع والتوصل إلى اتفاق بشأن الإجراءات الأساسية؛ (ب) وضع إطار مفاهيمي مشترَك لأغراض التوفيق؛ (ج) تحويل البيانات الرسمية المعلنة إلى الإطار المشترَك؛ (د) فحص الاختلافات في المعلومات؛ (هـ) عمل التصحيحات اللازمة في البيانات لتحقيق مجموعات متفق عليها بشكل متبادل لأرقام التجارة؛ (و) وضع الاستنتاجات ودراسة عملية التوفيق. ويمكن إجراء دراسات منفردة تقتصر على (أ) أو (ب) أو (ج) أعلاه.

على المدى القصير على تحديد الاختلافات الرئيسية. قد يقتصر الهدف على المدى القصير على تحديد الاختلافات الرئيسية في إحصاءات البلدين، وقد تسفر هذه العملية عن أخطاء و ثغرات في القياس بشكل منتظم، وهذه يمكن تصحيحها على الفور. أما على المدى الأطول فيمكن أن يكون الهدف هو تقييم أسباب الاختلافات وإجراء التعديدلات اللازمة على مكوِّنات كل مجموعة من البيانات. ويوصى بأن تشمل دراسة توفيق الإحصاءات فترة سنة كاملة من التجارة، وأن يُعد ضمن نواتج العملية جدول لتوفيق الإحصاءات يحدد جميع الإصافات والمحذوفات التي يجب القيام بها من أجل تطابق بيانات التجارة لدى الطرفين أما الهدف طويل الأمد لهذه العملية فيتمثل في التجارة لدى الطرفين أما الهدف طويل الأمد لهذه العملية فيتمثل في تنسيق الإطار المفاهيمي لمجموعتين من الإحصاءات وهي عملية يمكن أن تؤدي إلى مراجعة إحراءات معينة و تعريفات معينة وفي بعض الحالات يمكن أن تقترح مصادر بديلة للبيانات. وعلى مستوى صنع السياسات فإن عملية التوفيق تسفر عن رؤية مشتر كة للحقائق وهذا يمكن أن يؤدي إلى تسهيل المفاوضات الاقتصادية الثنائية والتعاون الدولي.

٢٧٠ - ويتوقف نجاح التوفيق بين البيانات على التعاون الكامل
 بين شركاء التجارة من البداية. وعلى تحديد الإجراءات التي تتبع تحديداً
 واضحاً في جميع مراحل العملية، من بداية تبادل المعلومات المطلوبة

إلى الاتفاق المتبادل على النتائج النهائية. وتقوم الوكالات التي تتولى عملية توفيق البيانات بفحص مختلف البرامج التنظيمية للدراسة المقترحة وكذلك آثارها القانونية (مثلاً في بعض الحالات قد تثير مسألة تبادل البيانات على مستوى المعاملات مشكلة السرِّية). وفي بداية عملية توفيق البيانات يجب أن يتفق الطرفان على البيانات التي ستستخدم كبيانات الساسية لفئة معيَّنة من السلع. وعادة تُستخدم بيانات الواردات كبيانات أساسية لمقارنة معظم السلع حيث إن هذه البيانات تعتبر عادة من نوعية أفضل من بيانات الصادرات، لأن الواردات عادة تُبلَّغ إلى الجمارك بتفاصيل كافية لتسمح للجمارك بتحديد الرسوم الجمركية والضرائب وممارسة الضوابط الأخرى. إلا أن بيانات الصادرات بالنسبة لسلع معيَّنة في بعض البلدان قد تكون أكثر دقة لنفس الأسباب.

الشركاء على فهم التجارة المتبادلة. ولا يمثل توفيق البيانات أن تساعد كلاً من الشركاء على فهم التجارة المتبادلة. ولا يمثل توفيق البيانات أي تغيير في أرقام التجارة التي يُصدرها أي من البلدين رسمياً. وإنما تتضمن بيانات التوفيق عادة مجموعة من التقديرات التي لا تتسمم بدقة كافية تسمح بتعديل البيانات المنشورة رسمياً المنا . وفي نفس الوقت يمكن الاستفادة من الخبرة المكتسبة أثناء دراسة التوفيق في تقديم توصيات بشأن إحداث تغييرات في التعاريف وفي إحراءات تجميع البيانات مما يساعد في تحسين النوعية العامة لبيانات التجارة الخارجية.

7٧٢ - إطار مفاهيمي مشترك وتحويل البيانات إلى هذا الإطار. يقتضي إنشاء إطار مفاهيمي مشترك تبادل المنهجيات ومقارنتها وكذلك ممارسات تجميع البيانات، وتطبيق نفس التعاريف والتصانيف للاستخدام في دراسة التوفيق. وتتعلق المسائل التي يجب أن تُدرَس في هذه المرحلة بما يلي: ما هي الاختلافات المفاهيمية الأساسية، وهل توجد معلومات بشأن بلد المنشأ أو بلد المقصد النهائي أو ألها تقوم على أساس آخر. وهل توجد اختلافات كبيرة في إجراءات تجميع البيانات (مثلاً بسبب التغاضي عن السرية أو انخفاض قيمة التجارة) مما يؤثر على قابلية البيانات للمقارنة على أساس ثنائي، وما إذا كانت توجد معاملات (مثل تجارة التجهيز) لها أحكام خاصة بشأن الإبلاغ قد تؤثر على قابلية البيانات للمقارنة، وغير ذلك. ويستخدم الإطار المشترك كأداة عمل لها صفة عملية تُيسًر مقارنة البيانات بين البلدين، ولكنه

المجال على سبيل المثال تقدر بيانات الواردات في كثير من البلدان على أساس أسعار (سيف)، أي ألها تشمل رسوم التأمين والشحن، وهذه الرسوم ينبغي حذفها أثناء عملية توفيق البيانات لأن صادرات البلد الشريك تُقيَّم عادةً على أساس فوب؛ وإن كانت تقديرات رسوم الشحن والتأمين يمكن استقاؤها عادة بشكل غير مباشر وليس من الضروري أن تعكس القيمة الحقيقية.

١٣٣ يُفتَرَض أحياناً أن الصادرات من البلد ألف إلى البلد باء تكون مساوية لواردات البلد باء من البلد ألف، وهذا ممكن من الناحية النظرية إذا كان البلدان يستخدمان نفس الأسلوب في تجميع البيانات على نفس الأسس المنهجية وإذا لم تحدث أخطاء في العملية.

لا يحل محل المنهجيات الرسمية للبلدين. ولا بد من أن يتفق الطرفان على مسائل أخرى ومنها العملة التي يتم بها حساب العمليات وما إذا كان تحويل العملة يتم على أساس شهري أو سنوي، وما هي معدلات الصرف وما إذا كانت تتعرَّض لتقلبات كبيرة، (لأن تحويل العملة على أساس سنوي يمكن أن تنتج عنه فروقات إضافية).

بيانات البلدين الشريكين حتى لو كان كل منهما يتبع المبادئ التوجيهية بيانات البلدين الشريكين حتى لو كان كل منهما يتبع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن إحصاءات التجارة. بل إن بعض الفروق تحدث نتيجة مباشرة لاتباع تلك الخطوط التوجيهية (انظر الحاشية ١٣٤ للفقرة لا ٢٧٦ أعلاه). ومن أجل تحديد الأسباب المفاهيمية للفروق في البيانات يمكن استعراض المجالات الآتية: (أ) الشمول؛ (ب) نظام التجارة المستعمل؛ (ح) تاريخ التسجيل؛ (د) تفسير و تطبيق و تصنيف السلع؛ (ه) التقييم؛ (و) النسبة إلى البلد الشريك؛ (ز) مصادر أحرى للاختلاف.

7٧٤ - الشمول. يحدث أحياناً أن تُعرَّف سلع معيَّنة أو أغاط معيَّنة من المعاملات بشكل مختلف، ويمكن أن تكون داخلة في إحصاءات التجارة في بلد بينما هي مستثناة في البلد الآخر (مثلاً البضائع المؤجرة، والسلع الحربية، والسلع المستورَدة أو المصدَّرة بغرض الإصلاح أو بعد الإصلاح). وتختلف البلدان في معاملتها للشحنات ذات القيمة المنخفضة، فهي قد تُستبعد من الإحصاءات في بلد وقد تُسجَّل مع تفصيلات قليلة، وقد تقدَّر قيمتها بدلاً من تجميعها.

7۷٥ - نُظُم التحارة. إذا كان أحد الطرفين يستخدم النظام الخاص للتجارة بينما يستخدم الطرف الآخر النظام العام فإن البلد الذي يطبّق النظام الخاص لن تكون لديه بيانات عن السلع التي تنتقل بين مرافق التخزين الجمركي والمناطق الجمركية الحرة ١٣٥٠ وتسهيلاً لعملية توفيق البيانات ينبغي للبلدان أن تحدّد بوضوح أقاليمها الإحصائية وأن توضح أي بنود خاصة يجب إدراجها وأي بنود يمكن استبعادها ٢٦٠٠.

7٧٦ - تاريخ التسجيل. تدخل عوامل كثيرة في أسباب احتلاف تواريخ التسجيل، منها إحضار البضاعة إلى النقطة التي ينطلق منها الشاحن الدولي، ومنها التخزين بانتظار النقل الدولي، والوصول إلى نقطة المقصد، والتخزين ريثما تتم الإجراءات الجمركية؛ وتقديم مختلف المستندات وتسجيلها في مختلف المراحل، وتسجيلها وفق نُظم مختلفة. فعلى سبيل المثال يمكن أن يقوم أحد البلدان بتسجيل تدفق التجارة في التاريخ الذي يتلقى فيه البلد المستورد الفاتورة، بينما يُسجِّل بلد آحر

تاريخ المعاملة باعتباره التاريخ الذي يتم فيه تسديد الرسوم الجمركية على السلع. ونتيجة لذلك قد يُسجَّل تاريخ الواردات في شهر أو سنة مختلفين عن تاريخ تصدير نفس البضاعة.

7٧٧ – وقد تنشأ الاختلافات عن اختلاف ممارسات الإبلاغ في كل من البلدين كاختلاف الموعد النهائي لإبلاغ المعلومات الإحصائية، واستخدام استمارات موجزة للإبلاغ، وتحديد مدة الإبلاغ، والإحراءات المتبعة بالنسبة للسجلات المتأخرة أو غير الصحيحة. وقد يكون اختلاف التوقيت كبيراً خاصة بالنسبة للبيانات الشهرية أو يكون مستوى التجارة في سلعة معينة قد تغيَّر تغيُّراً كبيراً (وبذلك تكون تأثيرات اختلاف الوقت بين فترة الدراسة والفترة السابقة وأيضاً الفترة اللاحقة غير متساوية).

التجارية الكبيرة النظام المنسق لتصنيف السلع، ولكن برغم هذا التقدَّم التجارية الكبيرة النظام المنسق لتصنيف السلع، ولكن برغم هذا التقدَّم الكبير لا تزال هناك اختلافات في تفسير النظام وتطبيقه سواء في داخل البلد أو بين البلدان المختلفة. ومن المهم حداً لدى توفيق بيانات التجارة في سلع معينة أن يجري تحليل لمدى الاتساق في استخدام النظام المنسق. فاحتسلاف تطبيق التصنيف أو الأخطاء في تطبيقه تؤثر بشكل عادي على توزيع السلع بين الفئات الرئيسية، ولكنها قد تؤدي أحياناً إلى اختلافات في مجموع التجارة. وتعود أسباب ذلك إلى استخدام عتبات مختلفة للقيمة بالنسبة للسلع المختلفة وبناءً عليه يؤثر تصنيف السلعة على ما إذا كانت تُدرج أو لا تُدرج في إحصاءات التجارة.

977 - التقييم. بما أن الصادرات تُسجَّل عادةً على أساس السعر فوب والواردات تسجَّل على أساس السعر سيف فإن الواردات التي تسجل على أساس السعر سيف ستزيد عن قيمة الصادرات المناظرة بما يساوي قيمة رسوم الشحن والتأمين الدولية، حتى إذا لم توجد مصادر أحرى للاختلاف. وحين تكون هذه الرسوم قد أُدر جَت في القيمة فإلها تخصم من القيمة الإجمالية لكي يمكن مقارنتها مع قيمة الصادرات بأسعار فوب. أما إذا كانت القيمة الوحدة أو باتباع نُهُج أحرى مثل تطبيق النسب العامة للسعر سيف/فوب.

7٨٠ – ومع أن تحديد قيمة الرسوم على السلع المستوردة ينظمه اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم فلا توجد توصيات معترف كالمسادوات (انظر نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرتان ١١٤ و ١١٦ والفقرة ٢٠٢ أعلاه حيث توجد توصية بشأن القيمة الإحصائية للصناعة المصدرة). لذلك يمكن وجود اختلاف في القيمة الإحصائية لنفس السلعة في إحصاءات الصادرات وإحصاءات الواردات بين البلدين الشريكين حتى بعد تعديل القيمة لتأخذ في الاعتبار مصاريف الشحن والتأمين الدولية، ويرجع ذلك إلى استخدام طرق مختلفة في التقييم بين بلد التصدير وبلد الاستيراد.

۲۸۱ - وقد توجد أسباب نوعية لاختلاف التقييم. ففي
 حالات مثل شحنات الإغاثة أو الشحنات الخيرية أو تجارة المقايضة أو

١٣٥ إذا كان كلا البلدين يستعمل النظام الخاص للتجارة فإن السلع التي تنتقل بين المناطق الجمركية الحرة لن تُسجَّل في أي منهما، وبالتالي لن تؤثر على مجاميع صادراتهما أو وارداتهما.

¹٣٦ على سبيل المثال تدخل بورتوريكو وحزر فرحن التابعة للولايات المتحدة كجزء من المنطقة الإحصائية للولايات المتحدة، ولذلك ينبغي اعتبار الصادرات إلى هذه الأقاليم أو الواردات منها تجارة مع الولايات المتحدة في أي دراسة لتوفيق البيانات تدخل فيها الولايات المتحدة.

المعاملات بين الأطراف ذات الصلة ببعضها، بما أن هذه المنتجات لا يتم شراؤها أو بيعها بالفعل فإن قيمة الصادرات والواردات تُسحَّل على أساس تقدير مختلف. وقد تختلف التقديرات المتعلقة بالسلع التي تحتوي على عنصر كبير من الخدمة (مثلاً برمجيات الحاسوب أو معاملات الإصلاح) اختلافاً كبيراً ولذلك فهي تتطلب معرفة تفصيلية بممارسات البلد الشريك من أجل تحديد التعديلات التعويضية اللازمة.

إلى اختلافات بين القيم الواردة في سجلات بلد الصادرات وبلد الواردات، خاصة إذا كانت أسعار الصرف بين البلدين تتقلب بسرعة. الواردات، خاصة إذا كانت أسعار الصرف بين البلدين تتقلب بسرعة. وقد تنشأ اختلافات أيضاً عن اختلاف الأساليب التي تتبعها إدارات الجمارك لتحويل قيمة السلعة المقدمة فواتيرها بعملات أجنبية وكذلك اختلاف الإجراء المستخدم في توفيق مجموعتي الإحصاءات بنفس العملة لأغراض المقارنة.

النسبة إلى البلد الشريك. قد تحدث فروق كبيرة بين إحصاءات الشركاء التجاريين بسبب نسبة البضائع إلى بلد المنشأ والصادرات إلى بلد المقصد الأخير، خاصة إذا كانت السلع تمر عبر بلد ثالث قبل وصولها إلى المقصد الأخير. فإذا افترضنا أن السلع منتجة في البلد ألف وبيعت وأرسلت إلى البلد باء ثم بعد ذلك أعيد بيعها وإرسالها إلى البلد حيم ففي هذه الحالة تُظهِر إحصاءات البلد باء صادرات إلى البلد جيم ولكن إحصاءات البلد جيم لا تنسب هذه الواردات إلى البلد باء وإنما ستنسبها باعتبارها مستوردة من البلد ألف.

تدفقات التجارة ستُسجَّل بشكل مختلف. ولنأخذ مثلاً سلعاً منتجة في البلد جيم يستوردها البلد ألف وتعرضت هذه السلع إلى نوع من التجهيز ثم صدِّرت إلى البلد باء، فإذا كان البلدان ألف وباء لديهما قواعد مختلفة بشأن المنشأ فإن السلع المجهزة المرسلة من البلد ألف إلى البلد باء كن البلد باء عكن أن تعتبر (في البلد ألف) كصادرات محلية إلى البلد باء ولكن البلد باء سيعتبرها واردات من البلد حيم (إذا كانت قواعد المنشأ في البلد باء لا تعتبر التجهيز في البلد ألف مما يُغيِّر بلد المنشأ). ويحدث وضع معاكس إذا كان البلد ألف لا يعتبر أن التجهيز قد أضفى على السلعة منشأ حديداً ولا يدرج هذه السلع في صادراته (مثلاً قد يعاملها كسلع دخول مؤقت أو إرسال مؤقت) بينما يعتبر البلد باء نفس عملية التجهيز تحولاً كبيراً ويسجلها كصادرات من البلد ألف. ويتبين من البلد ألف. ويتبين من المندة مدى أهمية وضع قواعد منشأ منسقة ١٣٠٠.

٢٨٥ - النسبة إلى البلد الشريك في حالة إعادة الصادرات أو إعادة الواردات. لتأخذ مثلاً سلعاً منشؤها البلد ألف مُصدرة إلى البلد

١٣٧ يؤدي عدم الاتساق في تطبيق قواعد المنشأ إلى صعوبات إضافية، وبينما

توصى نشرة المفاهيم والتعاريف باستخدام بلد المنشأ للواردات فقد يعتبر بلد ما أن

السلع واردة من بلد الفاتورة ويسجلها على هذا النحو وليس من البلد الذي أنتحَت فيه أو استخلصت أو صُنِّعَت فيه. وقد يعتبر بلد آخر أن محل إقامة البائع هو الذي يحدد

باء ثم عائدة إلى البلد ألف بدون أن تجري عليها تحويلات كبيرة أثناء وحودها في الخارج. بعض البلدان تسحل هذه السلع باعتبارها إعادة واردات من البلد باء بينما هناك بدلان أخرى تعاملها كواردات من أنفسها. وفي هذه الحالة الأحيرة سيوجد فرق بين إحصاءات الصادرات للبلد باء إلى البلد ألف حيث تُسجَّل فيها هذه السلع وبين واردات البلد ألف من البلد باء حيث لا تُسجَّل.

العابرة هذه شائعة بعد تخفيض الرسوم الجمركية. والمقصود بالتجارة العابرة هذه شائعة بعد تخفيض الرسوم الجمركية. والمقصود بالتجارة العابرة السلع المصدرة من البلد ألف إلى البلد باء ولكنها تُشحَن عن طريق البلد حيم. وبدلاً من أن تُعلَن باعتبارها تجارة مرور يُعلَن عنها باعتبارها للاستخدام في البلد حيم ثم يعاد تصديرها إلى البلد باء. فإذا كان المصدّر في البلد ألف قد أبلغ عنها بشكل صحيح باعتبارها مُصدَّرة إلى بلد المقصد النهائي (البلد باء) فإن هذا سيخلق تبايناً بين بيانات الوسادرات للبلد حيم وكذلك بيانات الواردات للبلد جيم وكذلك بيانات الوسوم الجمركية فسوف يكون ذلك مدعاة لمزيد من الاحتلاف في البيانات الإحصائية (انظر الفقرتين ١٠٢ و ١٠٤ أعلاه).

7۸۷ - وفي بعض الأحيان لا يكون بلد المقصد النهائي معروفاً وقت التصدير، ففي بعض السلع التي تُرسَل بالبحر مثل النفط و بعض الكيماويات قد تُبحر السفينة قبل بيع السلع ثم توجّه إلى بلد المقصد النهائي وهي عرض البحر. وفي عملية توفيق البيانات ينبغي تحديد هذه المعاملات وتتبع مسار البضاعة مع المصدّر للتعرف على بلد المقصد النهائي.

اختلاف الله الصادر أخرى الاختلاف البيانات. توحد أحياناً اختلافات كبيرة بين إحصاءات الواردات وإحصاءات الصادرات نظراً لأن وثائق الواردات هي عادة أكمل من وثائق الصادرات. كما أن الاختلاف في أساليب جمع البيانات يمكن أن يؤدي إلى اختلاف البيانات ذاها (مثلاً إحصاءات الصادرات التي يتم تجميعها باستخدام تقنيات المعاينة قد تختلف عن بيانات الواردات المستقاة من سجلات الجمارك). وفي بعض الأحيان تؤدي الأخطاء في الإبلاغ إلى صعوبات كبيرة في مقارنة مجموعات البيانات.

7 ٢٨٩ - تنقيح البيانات من أجل الوصول إلى مجموعات أرقام المتحارة متفق عليها. يساعد كثيراً في تحديد أوجه الاختلاف وتقديرها إعداد حداول تحليلية للمقارنة بين بيانات الصادرات والواردات المختلف مجموعات السلع، وعلى مستويات مختلفة من التفصيل. وعند الانتهاء من إعداد الجداول التحليلية يمكن إجراء تعديلات على السلاسل ١٣٠٠ من أجل ضبط البيانات قدر الإمكان بعضها مع بعض.

۱۳۸ هناك ثلاثة أنواع رئيسية من التعديلات: (أ) تعديلات منهجية تؤثر على جميع المنتجات بشكل يمكن تقصّيه مثل إدراج تكلفة الشحن والتأمين والاختلافات في توقيت التسجيل)؛ (ب) التعديلات المعروفة وهي مطلوبة في كل الأحوال ولكن من الصعب تقصيها وقد تؤثر على مجموعة معينة من السلع فقط إذا كانت بلدان معيسنة

ويتم تنقيح البيانات إما على مستوى التجميع الأعلى أو على المستوي التفصيلي للمنتجات، وذلك يتوقف على منهجية التوفيق المستخدمة والإجراءات المتفق عليها. وتتضمن التعديلات على مستوى التجميع الأعلى تعديل الاختلافات في تغطية السلع وفي التعاريف المستخدمة في نظام التجارة؛ واحتلاف إحراءات التقييم، وفي الشحن والتأمين، وفي اختلاف مواقيت التسمجيل؛ وكذلك الإبلاغ الناقص والاختلاف في النسبة إلى البلدان، والتجارة غير المباشرة وإعادة الصادرات وإعادة الواردات. وفي بعض الأحيان يكون من الضروري البحث عن أسباب الاختلافات على مستوى المعاملة والاستفادة من المعلومات التي يقدمها مقدمو الإقرارات وكذلك معلومات الاتحادات التجارية والوكالات الحكومية أو المعلومات التي يتم الحصول عليها عن طريق الاستقصاءات الخاصــة ١٣٩. وقد يحتاج الأمر أيضــاً إلى تعديل في التصنيف حاصة إذا كانت البنود المشار إليها في الفصلين ٩٨ و ٩٩ من التصنيف المنسَّق ليست داخلة في مجموع التجارة. وفي هذه الأحوال ينبغي توزيع هذه البنود على الأقل إلى مستوي الفصل والتأكد من أنها لا تحتاج إلى إعادة تصنيف أو إدراج. وهناك حالات يمكن فيها اكتشاف الاختلافات في البيانات ولكن تبقى بدون حل لأن من الصعب تحديد أي البيانات أكثر موثوقية لأغراض التعديل بدون إنفاق قدر غير معقول من الوقت والموارد. وربما أمكن تقدير أثر كل احتلاف يتم التعرف عليه والاتفاق على التعديل المناسب، وربما لا يمكن ذلك، بحسب المعلومات المتاحة.

79٠ - وقد تؤدي الصعوبات في إعداد التنقيحات إلى مزيد من أنشطة التوفيق، مثل تحليل الاختلافات على مستوى أكثر تفصيلاً من ناحية مستويات السلع، وحساب باقي التعديلات (يشار إليه باعتباره "بنود أخرى") وذلك بطرح قيمة الصادرات المعدّلة من قيمة الواردات المعدّلة المتفق عليها.

۲۹۱ – انتهاء دراسة التوفيق. يجب أن يُقرِّر الشركاء النقطة التي تعتبر الدراسة عندها قد تمت. ويجب أن يتفقوا أيضاً على طريقة عرض النتائب – هل تُسبَّل قيمة "موفّقة" لكل اتجاه من اتجاهي حركة التجارة أو يُقدَّم مجرد توجيه لسبب احتلاف مجموعتي البيانات. ويمكن

تسجّل واردات سلع معينة بشكل منفصل ولا تدخلها في الإحصاءات الرسمية العادية. (ومع ذلك بجب إدراج هذه المبالغ من أجل موازنة التجارة لفئات السلع المعنية، وعلى سبيل المثال يجب أن تُدرَج تجارة الطائرات الحربية في مجموع تجارة الطائرات)؛ (ج) تعديلات غير عادية وهي التنقيحات التي قد تنغيَّر بمرور الوقت (مثلاً أخطاء الترميز والتجهيز) ويمكن إجراء التعديلات عليها على أساس معلومات تكميلية أو يمكن استقاؤها من سلسلة تقديرات.

179 من أمثلة ذلك بيانات التجارة بين المكسيك وكندا والولايات المتحدة. فقد قام المعهد المكسيكي الوطني للإحصاء والجغرافيا والمعلوماتية بدعم من وزارة التجارة بمسح خاص لتجارة الماكيلادورا (وهي تشبه عملية التجهيز الداخلي) أمكن التعرف من خلاله على مصدر من مصادر الاختلاف الكبير في البيانات وتقديره كمِّياً. وبوجه عام قد تحد اعتبارات السرِّية من قدرة كل طرف على فحص بياناته الخاصة. ويحدث أحياناً أن الطرف الذي عنده القيمة الأكبر قد ينجح بشكل أكبر في تحرِّي الاختلافات لأن بوسع هذا الطرف أن يتفحص تفاصيل المعاملات التي قد لا تكون موجودة في بيانات الطرف الآخر.

اختتام دراسة التوفيق ببيان موجز عن نتائجها الرئيسية ومجموعة من المرفقات بها تفصيل النتائج. وبدأ يتوقع إيجاد حل لجميع الفروقات الكبيرة. ومع أن لكل عملية توفيق بين كل بلدين شريكين ملامحها الفريدة، فإن هناك ملامح مشتركة بين التعديلات الرئيسية التي يتم إدخالها من أجل الحصول على أرقام موفقة لتدفقات التجارة (انظر المرفق دال - ٤ أدناه الذي يعرض وصفاً لتجربة الولايات المتحدة وكندا والمكسيك).

٣-١٣ تبادل البيانات

797 - في بعض الحالات، وخاصة حين يكون عدم الإبلاغ أو الأخطاء في البيانات المجمّعة شائعا، يمكن لتبادل البيانات أبين الفرقاء أن يُحسِّن من نوعية البيانات ويقلل من العبء على التجار وعلى الجهات الإحصائية، ويمكن أن يكون هذا التبادل شاملاً لكل المعاملات أو قاصراً على مجموعة معينة من المعاملات يُظن ألها تنطوي على مشاكل خاصة. ويمكن أن يكون هذا التبادل ترتيباً دائماً أو مقتصراً على إطار زمني معين لتناول وضع مؤقت.

۲۹۳ - وقبل الاتفاق على تبادل البيانات من المهم القيام بدراسات مفصّلة لتوفيق بيانات التجارة من أحل الوصول إلى فهم كامل للفروق بين إحصاءات الفرقاء والتعديلات التي يحتاج الأمر إلى إدخالها لاستخلاص بيان صادرات البلد الشريك من إحصاءات واردات الطرف الآحر. ونظراً إلى أن الجمارك تقوم بتدقيق أكبر بالنسبة للواردات فمن العملي أكثر استقصاء بيانات الصادرات من بيانات الواردات للبلد الشريك.

۱۹۶۲ – جداول التصنيف. يجب إجراء تحليل لرموز السلع المستخدمة في صادرات كل من الشريكين مقابل الرموز المستخدمة في واردات السلع للطرف الآخر لتحديد الرموز الواجب إضافتها إلى تصنيف الوادات لكي تُلبي احتياجات بيانات الصادرات للطرف الآخر. وقد يحتاج الأمر إلى تغييرات كثيرة (۱۲، ومع ذلك فليس من المحتمل أن نصل إلى وضع تكون فيه تصنيفات الصادرات والواردات متطابقة. ولذلك يجب أن يقوم الفرقاء بوضع إجراءات للتسجيل لتحويل تصانيف الواردات إلى رموز الصادرات المقابلة.

290 - وحدة الكمية. يجب مقارنة وحدة الكمية، وإذا اختلفت فيجب أن يتفق الطرفان على استخدام نفس الوحدة أو وضع جدول معادلة أو إجراء للتقدير. وهناك اختلافات عملية معترف بها حيث أن بيانات الكمية للواردات أحياناً لا تكون موجودة وأحياناً لا يعتمد عليها لأن الجمارك تولى عناية أقل للكمية مما توليه للقيمة.

البيانات هو في الغالب استخدام بلد ما لبيانات الواردات في البلد الشريك كمدخل أو كبديل لبيانات الصادرات لديه.

الله المعلومات مع المعلومات مع المعلومات مع المعلومات مع المعلومات مع الله المعلومات المعلومات

٢٩٦ – تحويل العملة. يجب أن يتفق الطرفان على سعر الصرف بالنسبة لكل اتجاه من اتجاهات تدفق التجارة لاستخدامه في تحويل بيانات الواردات إلى عملة الطرف الآخر.

البيانات على التعديلات التي يجب أن يتفق الطرفان من واقع نتائج توفيق البيانات على التعديلات التي يجب إدخالها. ومن التعديلات الرئيسية المحتمل تطبيقها بيانات التجارة التي تدخل فيها أطراف ثالثة (ولكي يمكن إحراء هذه التعديلات يجب أن يكون المستوردون قد أبلغوا عن بلد الشحن وبلد منشأ البضاعة)، وكذلك التعديلات على تقدير القيمة. ولا بد أن تكون تغطية البيانات متطابقة أو تكون مصادر البيانات معروفة بالنسبة لأي معاملات تصدير لم تدخل في بيانات واردات الطرف الآخر. وقد يقتضي الأمر أن يقوم كل طرف بإدخال بعض عناصر البيانات ليلي احتياجات الطرف الآخر. (مثلاً موانئ الشحن).

79۸ - تجهيز البيانات ومواعيد إصدارها. يجب أن يتفق الطرفان على سلسلة من المواعيد لإصدار البيانات الخاصة بإحصاءات التجارة الشهرية والسنوية كما يجب أن يتفقا على حدول لتبادل ملفات البيانات. ويجب أيضاً أن يتفقا على إحراءات استعراض المعاملات التي لم تُسَجَّل في بيانات الصادرات.

۲۹۹ - المسائل القانونية. يحتاج الأمر إلى تغييرات مناسبة تسمح بتبادل البيانات، وإذا تم تبادل البيانات بسهولة يُتفق على إلغاء شرط تقديم مستندات التصدير في حالة التصدير إلى البلد الآخر. ويجب أن تراعى متطلبات السرّية لدى كل طرف.

ربما على عدة مستويات، وهذا النوع من التعاون يشمل اتصالات ربما على عدة مستويات، وهذا النوع من التعاون يشمل اتصالات غير رسمية بين الموظفين على مستوى العمل المسؤولين عن استعراض البيانات ونشرها وربما إنشاء هيئة للرقابة تتكون من ممثلين عن الجمارك وجهات الإحصاء في البلدين. ويمكن أن تتولى هيئة الرقابة هذه معالجة المسائل التي تنشأ كما يمكنها تبادل المعلومات بشأن التغييرات التي تدخل على نظام أي من البلدين.

۳۰۱ – المزايا. تبادل مصادر البيانات يمكن أن يؤدي إلى تقليل كبير لعبء الإبلاغ وأن يُحسِّن نوعية البيانات، حاصة إذا كانت صادرات البلد الشريك تحتوي على جزء كبير لم يُبلَّغ عنه. وهذا الإحراء يمكن أيضاً أن يعزز الاتصالات والتعاون بين السلطات الجمركية والإحصائية في البلدين.

المستوردين إذا كان عليهم أن يبلغوا عن عناصر بيانات إضافية لتلبية احتياجات البلد المصدر وقد يقلل من مرونة أي من الطرفين في تعديل التصنيف أو العملية الجمركية. ونظراً لضرورة تطابق عمليات التصنيف والمعالجة فمن الصعب تنفيذ تبادل المعلومات بين عدة شركاء. وقد يكون من الصعب تنفيذ تبادل البيانات حين تكون هناك كميات كبيرة من التحارة تعبر أحد البلدين في طريقها إلى البلد الآخر عن طريق بلد ثالث. أو إذا كان البلد الشريك بعيداً بحيث تحدث احتلافات في توقيت تسجيل البيانات.

الفصل الرابع عشر - إحصاءات التجارة الدولية في السلع والحسابات القومية، وإحصاءات موازين المدفوعات

٣٠٣ - العلاقة المفاهيمية. يتم تسمجيل بيانات التدفقات الدولية للسلع باستخدام ثلاثة نُظم إحصائية: إحصاءات التجارة، والحسابات القومية، وموازين المدفوعات. هذه النُظم الثلاثة أنشئت لتلبية مختلف احتياجات المستعملين الوطنيين والدوليين. وقد تم تنسيق نظامي إحصاءات الحسابات القومية ١٩٩٣ وموازين المدفوعات في الآونة الأحيرة، وهما الآن متطابقان تقريباً. كذلك أدى اعتماد الوثيقة نشرة المفاهيم والتعاريف إلى اقتراب إحصاءات التجارة إلى حد كبير من إحصاءات الحسابات القومية وموازين المدفوعات في عدة محالات (انظر نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرة ١٦٢). ومع ذلك فتجميع البيانات المناسبة للمستخدمين الرئيسيين لإحصاءات التجارة يتطلب الاحتفاظ لإحصاءات التجارة بعدد من المفاهيم والتعاريف المختلفة عن المفاهيم والتعاريف المستعملة في إحصاءات الحسابات القومية وموازين المدفوعات ١٤٢. ويرد فيما يلي عرض عام لأهم الاختلافات بين النُهج المستخدمة في إحصاءات التجارة والنُّهج المستخدمة في الحسابات القومية وموازين المدفوعات، وكذلك نظرة على اتحاه الجهود في المستقبل التي تهدف إلى تحسين قابلية هذه البيانات للمقارنة. (انظر أيضاً الفقرات ٢٦٢ إلى ٢٦٦ أعلاه).

السي تعتبر إضافة للموارد المادية للبلد أو حصماً منها، أما إحصاءات السي تعتبر إضافة للموارد المادية للبلد أو حصماً منها، أما إحصاءات الحسابات القومية وموازين المدفوعات قمتم بإبراز صورة لتدفقات السلع الناتجة عن تحويل الملكية بين المقيمين وغير المقيمين " وعملاً على تحسين إحصاءات التجارة وجعلها أقرب إلى احتياجات إحصاءات الحسابات القومية وإحصاءات موازين المدفوعات توصي نشرة المفاهيم والتعاريف باستخدام عبور حدود الإقليم الاقتصادي (كما هو مُعرَّف في نظام الحسابات القومية عبور 1997) باعتباره المعيار العام لوقت تسجيل التجارة في السلع (انظر الفقرة 10 أعلاه). ويلاحظ أن مبدأ تغيير الملكية يستخدم في إحصاءات التجارة لحل بعض المسائل المتعلقة بالحدود (مثلاً وقت تسجيل التجارة في السفن والطائرات).

وسما يتعلق بممارسات تجميع البيانات. فعلى سبيل المشال تفترض فيما يتعلق بممارسات تجميع البيانات. فعلى سبيل المشال تفترض إحصاءات الحسابات القومية وموازيس المدفوعات أن إحصاءات التجارة بشكل عام تعطي صورة قريبة لتغيير الملكية. وفي بعض الحالات إذا كانت البضاعة تضيف إلى الرصيد المادي للبلد أو تعتبر حصماً منه من دون حقوق تحويل الملكية (مثلاً السلع الواردة للتصنيع والسلع التي تنتقل بين الشركة الأم وفروعها الموجودة في بلد آخر والسلع برسم الإيجار المالي) فإن هذه الحالات تعاملها إحصاءات التجارة باعتبارها مسألة تعاريف بينما تعاملها الحسابات القومية وإحصاءات موازين المدفوعات باعتبارها استثناءً من مبدأ تغيير الملكية ألما.

المدفوعات ألها شاملة، فإذا كانت هناك مجالات معينة لم تُغطّ تغطية كاملة، مشل السلع التي تدخل البلد أو تغادرها بشكل غير قانوني كاملة، مشل السلع التي تدخل البلد أو تغادرها بشكل غير قانوني أو السمك الذي يباع على السفن الوطنية في الموانئ يُضطرون إلى الإحصائيين في موازين المدفوعات والحسابات القومية يُضطرون إلى عمل تقديرات لملء الفراغات. وتتم هذه التقديرات عادة على مستوى تجميعي و تظل دقتها موضع تساؤل. ولا يوصى بإدخال هذه التقديرات في إحصاءات التجارة وإن كان استعمالها في نظام الحسابات القومية وإحصاءات موازين المدفوعات له ما يبرره لأنه يساعد على الحصول على صورة أكمل لتدفقات التجارة. ولذلك يُعتبر تقديم أي معلومات إضافية لجهات الإحصاء المسؤولة عن إحصاءات موازين المدفوعات والحسابات القومية نشاطأ مهماً.

ساس حلى أساس التقييم. يُستخدَم تقييم أسعار الصادرات على أساس فوب في إحصاءات التجارة وفي إحصاءات الحسابات القومية وموازين المدفوعات. أما النُهج المتبعة في تقييم الواردات فمختلفة. إذ توصي نشرة المفاهيم والتعاريف، بتقييم الواردات على أساس سيف بينما تتطلب إحصاءات الحسابات القومية وموازين المدفوعات التقييم على أساس فوب. وبالنسبة لإحصاءات التجارة تكفي التقييمات على أساس سيف بالنسبة للواردات لكثير من الأغراض الإحصائية، كما

^{۱٤٣} انظر نظام الحسابات القومية ١٩٩٣ الفقرة ١٤-٥٥؛ ونظام موازين المدفوعات الفقرتان ١٣ و ١١١.

^{۱٤٤} نظام الحسابات القومية ١٩٩٣، الفقرات ١٤-٥٧ إلى ١٤-٦٤؛ ونظام موازين المدفوعات الفقرات ١٩٧ و ٢٠٠٦.

أن تقديرات الواردات على أساس فوب مطلوبة لأغراض مهمة أخرى (انظر نشرة المفاهيم والتعاريف، الفقرتان ١٢٠ و ١٢١).

٣٠٨ - البلد الشريك. توصي نشرة المفاهيم والتعاريف، باعتبار بلد المنشأ (بالنسبة للواردات) وبلد آخر مقصد معروف (للصادرات)، بينما تفضل إحصاءات موازين المدفوعات استخدام بلد الشحن أو بلد المقصد كتقريب دقيق نسبي بالنسبة لمبدأ تغيير الملكية وتوصي

باستخدامه ¹⁴. ونظراً لأهمية بيانات التجارة بحسب بلد الشحن، توصي نشرة المفاهيم والتعاريف بتجميع هذه البيانات باعتبارها معلومات إضافية. ويعتبر كثير من البلدان تجربتهم في محال جمع إحصاءات الصادرات مفصلة بحسب بلد الإرسال تجربة ناححة ونحن في هذا الدليل نؤيد وجهة النظر هذه.

۱٤٥ انظر صندوق النقد الدولي: ''دليل تجميع إحصاءات موازين المدفوعات'' (واشنطن، العاصمة، ١٩٩٥)، الفقرة ٨٢٥.

المرفق ألف

أمثلة للمستندات الجمركية

١ - تستعمل الجمارك مستندات مختلفة منها المستند الإداري الوحيد المستخدم في الجماعة الأوروبية وبلدان أخرى، وإعلان الصادرات الذي تقدمه شركات الشحن في الولايات المتحدة والمستندات المستعملة دولياً ومنها استمارات أتحاد البريد العالمي (مثلاً الاستمارات CN22) و CN23). ويحسن بموظفي الإحصاء أن يكونوا على علم بأنواع الاستمارات المستخدمة في البلدان الأخرى والاتحادات الجمركية، ويمكن الحصول على أمثلة منها على شبكة الإنترنت أ.

وللحصول على نسخة قابلة للطبع انظر http://www.census.gov/foreign-trade/regulations/forms/index.html انظر

وبالنسبة للاستمارات المستعملة في البلدان الأخرى انظر، على سبيل المثال، (http://www.mend.com/html/download.html) انظر أيضاً وصلة المنظمة الجمركية العالمية على (Canada) و (Canada) انظر أيضاً وصلة المنظمة الجمركية العالمية على http://www.wcoomd.org/netscape/frmpublic_en.htm. المحاتب الجمركية للإدارات الأعضاء http://www.wcoomd.org/netscape/frmpublic_en.htm.

وللاطلاع على الاستمارات الجمركية للبريد انظر http://pe/usps.gov/cpim/ftp/manuals/imm/immc1.pdf.

http://www.eur-export.com/anglais/apptheo/logistique/douane/ لغريد من المعلومات عن المستند الإداري الوحيد انظر
http://www.asycuda.org/sad.htm و http://www.asycuda.org/sad.htm.

المرفق باء

تعديل سعر الفاتورة للحصول على القيمة على أساس السعر سيف أو فوب للسلعة، حسب شروط التسليم

١ - تختلف البنود التي تُدرج في الفاتورة احتلافاً كبيراً بحسب شروط التسليم، وقد لا تتفق مع بنود التكلفة الواردة في تعريف القيمة على أساس سيف أو على أساس فوب. وينبغي التعرف على هذه البنود وإحراء التعديلات اللازمة حسب الاقتضاء إذا لم تكن الجمارك قد قامت بهذه العملية عند تقديرها لقيمة السلعة.

٢ - ويرد في الجدولين باء - ١ وباء - ٢ إرشادات بشأن التعديلات اللازمة للحصول على القيمة بأسعار سيف أو بأسعار فوب لكل من الشروط الثلاثة عشر للتسليم أ. وهذه الشروط هي: تسليم المصنع، تسليم الناقل، تسليم حانب السفينة، تسليم ظهر السفينة، حالصة التكلفة والشحن، خالصة التكلفة والشحن والتأمين (سيف)، مدفوعة النقل (CPT)، مدفوعة النقل والتأمين (CIP)، تسليم الحدود، تسليم السفينة، تسليم الرصيف، تسليم غير خالص الرسوم، تسليم خالص الرسوم ولم وطروط التسليم مذكورة في أعلى الخانات في كل جدول.

٣ - وترد بنود التكلفة في الخانة الأولى على يمين الجدول. وهذه القائمة لبنود التكلفة هي إرشادية وقد لا تنطبق في جميع الحالات. وقد يختلف محتوى بند التكلفة وكذلك ما إذا كان سيكدرج في الفاتورة أو يُستبعد منها، من معاملة إلى أخرى، وذلك يتوقف على المتطلبات القانونية للبلد وعلى الاتفاقات التعاقدية بين الطرفين. وبيين العمود "سيف" في الجدول باء ٢ بنود التكلفة التي يشملها تعريف القيمة سيف أو القيمة فوب والتي يفترض أن تُدرج في سعر الفاتورة للسلع المصدرة/المستوردة عند تسليمها بموجب هذه الشروط (وهي مُعلَّمة بالحرف (٢)). أما الأعمدة الأخرى في كل حدول فتبين ما إذا كان بند التكلفة يفترض (أ) أن يكون مدرجاً في سعر الفاتورة عند تسلم البضاعة بموجب هذه الشروط وفي هذه الحالة لا يحتاج الأمر إلى تعديل (مُعلَّم بالعلامة (*)؛ أو (ب) أن يكون مستبعداً من سعر الفاتورة ويُطرح منها (مُعلَّم بعلامة (-)). وإذا من سعر الفاتورة ومن ثم من القيمة سيف أو القيمة فوب أيضاً. وإذا حدث في حالة معينة أن الافتراض بأن تكلفة البند داخلة/مستبعدة من قيمة الفاتورة غير صحيح ففي هذه الحالة ينبغي إضافة/حذف القيمة حسب الحالة.

2 - وفيما يلي شرح لاستعمال حداول المرفق باء. إذا كانت السلع مستوردة مثلاً بموجب شروط التسليم (DDP) (مدفوعة الجمارك تسليم مخزن المشتري) (انظر الجدول باء - ١) ففي هذه الحالة ينبغي إضافة التأمين على نقل السلع الدولي، ولكن ذلك يتطلب من أجل تقدير قيمة السلع تسليم سيف كما هو موصى به في إحصاءات الواردات خصم تكلفة التخليص الجمركي عند الاستيراد بما في ذلك الضرائب الجمركية وغيرها من الرسوم وتكلفة النقل في البلد المستورد وكذلك التفريغ في مخزن المشتري. وفي حالة تصدير البضاعة بموجب شروط سيف (الجدول باء - ٢) تخصم من قيمة الفاتورة تكلفة النقل الدولي إلى حدود البلد المستورد والتأمين أثناء النقل الدولي وتكلفة تفريغ السلع في ميناء الاستيراد وذلك من أجل الحصول على السعر فوب كما هو موصى به بالنسبة لإحصاءات الصادرات.

أ يجب إحراء هذه التعديلات بالإضافة إلى أي تعديلات أخرى مطلوبة بموجب المادة ١-٨ من اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم.

للاطلاع على شروط التسليم انظر موقع غرفة التجارة الدولية www.incoterms.org على شبكة الإنترنت. ويجب أن يكون في أذهان الإحصائيين أن من الممكن تعديل شروط التسليم بالاتفاق بين البائع والمشتري.

الجدول باء- 1 التعديلات التي تدخل على سعر الفاتورة من أجل الحصول على قيمة السلع المستوردة تسليم سيف

					سليم	شروط الة								
مدفوع الجمارك تسليم غزن المشتوي	غير مدفوع الجمارك	تسليم رصيف الميناء	تسليم الياحرة	تسليم حدود البلد المصدر	خالص الشحن والتأمين	خالص الشحن	خالص التكلفة والشحن)· ••a-	تسليم جمانب السفينة	تسليم الشاحن عند حدود البلد المصدر	تسليم المصنع	ستن	بنو د التكلفة	
					. المصدِّر	في البلد	التكلفة							
*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	+	Y	تكلفة الشحن على النقل الداخلي	- \
*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	+	Y	تكلفة النقل من مخزن البائع إلى الشاحن الرئيسي	- ٢
*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	+	Y	تكلفة التأمين إلى حدود البلد المصدِّر	- ٣
*	*	*	*	*	*	*	*	*	+	*	+	Y	عقد الشحن ومستندات التجارة في البلد المصدِّر	- £
*	*	*	*	*	*	*	*	*	1*	+	+	Y	تكلفة الشحن على الشاحن الرئيسي	- 0
*	*	*	*	*	*	*	*	*	+	*	+	Y	تكلفة التخليص الجمركي عند التصدير بما في ذلك أي ضرائب على التصدير أو رسوم أخرى	– খ
					لرئيسية	النقل ا	وسيلة							
*	*	*	+	*	*	*	+	+	+	+	+	Y	تكلفة النقل الدولي إلى حدود البلد لمستورد	- Y
+	+	+	+	+	*	+	+	+	+	+	+	Y	التأمين أثناء الشحن الدولي	- Д
				د	المستوره	في البلد	التكلفة							
_		_											تكلفة التخليص الجمركي عند ميناء الاستيراد بما في ذلك ضرائب الاستيراد وأي رسوم أخرى	- 9
*	*	*	+	+	*	*	*	+	+	+	+	۰Y	تكلفة التفريغ في ميناء الاستيراد	-).
_	_												تكلفة النقل في البلد المستورد	- 11
_	_												تكلفة التأمين أثناء النقل في البلد المستورد	- 17
_	_												تكلفة التفريغ في مخزن المشتري	- 17

أ بموجب شروط التسليم فوب يمكن تقسيم تكلفة تحميل السلعة على ظهر السفينة بين البائع والمشتري ويمكن أن تذكر حزئياً في قيمة الفاتورة؛ ولما كان تحميل السلع على ظهر السفينة مطلوباً من أجل توصيل السلعة إلى المشتري في البلد المستورد، فإن تكلفتها يجب أن تضاف إلى القيمة الإحصائية للسلع المستوردة بالكامل.

بالنسبة للسلع المستوردة بموجب شروط سيف يمكن قسمة تكلفة تفريغ البضاعة في ميناء الاستيراد بين البائع والمشتري وأن تدخل جزئياً في قيمة الفاتورة؛ ولما كان تفريغ السلع في ميناء الاستيراد مطلوباً لكي تصل السلع إلى المشتري في البلد المستورد فإن تكلفتها يجب أن تدخل بالكامل في القيمة الإحصائية للسلع المستوردة.

الجدول باء-٢ التعديلات التي تدخل على سعر الفاتورة من أجل الحصول على قيمة السلع المصدَّرة تسليم فوب

					سليم	شروط الت								
مدفوع الجمارك تسليم مخزن المشتري	غیر مدنوع الجمارك	تسرليم رصيف الميناء	تسطيم الباخرة	تسليم حدود البلد المصدر	خالص الشحن والتأمين	خالص الشحن	سين	خالص التكلفة والشحن	تسليم جمانب السفينة	تسليم الشاحن عند حدود البلد المصدر	تسليم للصنح	3).	بنو د التكلفة	
					، المصدِّر	في البلد	التكلفة							
*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	+	Y	تكلفة الشحن على النقل الداخلي	- 1
*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	+	Y	تكلفة النقل من مخزن البائع إلى الشاحن الرئيسي	- ۲
*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	*	+	Y	تكلفة التأمين إلى حدود البلد المصدِّر	- ٣
*	*	*	*	*	*	*	*	*	+	*	+	Y	عقد الشحن ومستندات التجارة في البلد المصدِّر	- ٤
*	*	*	*	*	*	*	*	*	+	+	+	ſΥ	تكلفة الشحن على الشاحن الرئيسي	- 0
*	*	*	*	*	*	*	*	*	+	*	+	Y	تكلفة التخليص الجمركي عند التصدير بما في ذلك أي ضرائب على التصدير أو رسوم أخرى	- 7
					لرئيسية	النقل اا	وسيلة							
_	_	_	_		_	-	_	_					تكلفة النقل الدولي إلى حدود البلد لمستورد .	- Y
					_		-						التأمين أثناء الشحن الدولي	- A
				د	المستوره	في البلد	التكلفة							
_		_											تكلفة التخليص الجمركي عند ميناء الاستيراد بما في ذلك ضرائب الاستيراد وأي رسوم أخرى	۰ ۹
_	_	_				_	_ب	_					تكلفة التفريغ في ميناء الاستيراد	-).
_	_												تكلفة النقل في البلد المستورد	- 11
_	_												تكلفة التأمين أثناء النقل في البلد المستورد	- 17
_	_												تكلفة التفريغ في مخزن المشتري	- 17

أ بموجب شروط التسليم فوب يمكن تقسيم تكلفة تحميل السلعة على ظهر السفينة بين البائع والمشتري ويمكن أن تذكر حزئيًا في قيمة الفاتورة، ولما كان تحميل السلع على ظهر السفينة مطلوبًا من أجل توصيل السلعة إلى المشتري في البلد المستورد فإن تكلفتها يجب أن تضاف إلى القيمة الإحصائية للسلع المصدَّرة بالكامل.

بالنسبة للسلع المستوردة بموجب شروط سيف يمكن قسمة تكلفة تفريغ البضاعة في ميناء الاستيراد بين البائع والمشتري وأن تدخل جزئياً في قيمة الفاتورة؛ ولما كان تفريغ السلع في ميناء الاستيراد غير مطلوب لكي تصل السلع إلى المشتري عند حدود البلد المصدِّر فإن تكلفتها يجب أن تخصم بالكامل في القيمة الإحصائية للسلع المصدِّرة.

المرفق جيم عوامل التحويل*

التحويل الحسابي	لأغراض	عوامل التحويل	الجدول جيم – ١
-----------------	--------	---------------	----------------

83	الوحدات القياسية للكمية حسب	1
وحدات الكمية الْمُلَّغة	المنظمة الجمركية العالمية	معامِل التحويل من الوحدة المبلغة إلى
الاسم	الاسم	ً الوحدة القياسية للكمية
ميل	لتر	109,
.م مسطح	متر مكعب	٠,٠٠٢٣٦
م مکعب	متر مكعب	٠,٠٢٨٣٢
ردة مكعبة	متر مكعب	٠,٧٦٤٦
ور د	متر مكعب	۲,00.
نتيمتر	متر	٠,٠١٠
نتيمتر مكعب	لتر	٠,٠٠١
ر مکعب	لتر	١ ٠٠٠,٠٠٠
ستة (۱۲)	بآلاف القطع/القطعة (٠٠٠ ١ وحدة)	•,•1٢•
ىىتة	قطعة/صنف	١٢,٠٠٠
٠٩	متر	٠,٣٠٤٨
الون	لتر	٣,٧٨٥
رام	كيلوغرام	٠,٠٠١
ئم	قطع/أصناف	1 { { { { { { { { { { { { { { { { { { {
قال (مائة رطل)	كيلوغرام	६०, ७७ .
.م طو لي	متر	٠,٣٠٤٨
ن إنكليزي (۲٤٠ ۲ باوند)	كيلوغرام	1 • 17, • • •
_	متر مكعب	٠,٠٠١
ن متري	كيلوغرام	١ ٠ ٠ ٠ , ٠ ٠ ٠
<i>عد</i> د	آلاف القطع/البنود	٠,٠٠١
قية	كيلوغرام	٠,٠٢٨٣٥
طل	قيراط	7 771,
طل	كيلوغرام	٠,٤٥٣٦
رج	دستة (۱۲)	٠,١٦٦٧
ت نتیمتر مربع	متر مربع	1 ,
ه مربع	متر مربع	.,.979
صة مربعة	متر مربع	.,7507
ردة مربعة	متر مربع	٠,٨٣٦١
ن أمریکی (۲۰۰۰ رطل)	كيلوغرام	9. 4, 7
۱۰۰ متر	متر	١ ٠ ٠ ٠ , ٠ ٠ ٠
٠٠٠ قطعة	قطعة/صنف	١ ٠٠٠,٠٠٠
۰۰ ۱ قدم مسطح	متر مكعب	۲,٣٦٠
۱۰۰ قدم مربع	متر مربع	97,9
قية ترويسية	كيلوغرام	٠,٠٣١١٠
الون (للنبيد)	لتر	٣,٧٨٥
ردة	متر	٠,٩١٤٤

^{*} للاطلاع على مزيد من المناقشة بشأن وحدة الكمية انظر IMTS, Rev.2، الفصل الخامس.

الجدول جيم - ٢ العوامل التي تستخدمها الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة لتحويل الحجم (ح) والعدد/الوحدات (ع) إلى الوزن (و) بالنسبة لرموز مختارة من التصنيف المنسق

مُعامِلِ التّحويل	التصنيف المنسق	71	من	التصنيف المنسق
١,٠٣	الألبان غير المركِّزة، > ١ في المائة دهون	و	ح	٠٤٠١١.
١,٠١	الألبان غير المركزة، من ١ إلى ٦ في المائة دهون	و	ح	
٠,٩٩	الألبان والقشدة غير المركزة	و	ح	
٠,٩٩	الألبان والقشدة غير المحلاة	و	ح	
٠,٩٧	الألبان والقشدة الأخرى محلاة	و	ح	. 2 . 7 9 9
٠,٩٧	الزبادي مركّز أو غير مركّز	و	ح	. ٤ . ٣ ١ .
١,٠٢	مخيض اللبن، اللِبن المتجبن	و	ح	. ٤ . ٣9 .
1	مصل اللبن مركّز أو غير مركّز	و	ح	
١	منتجات مصل اللبن	و	ح	9 .
٠,٠٠٠٥٨	البيض، طيور، بالقشرة	و	ع	
٠,٠٠٠٢٤٤	البيض، صفار، مجفف	و	ع	
٠,٠٠٠٧٣	البيض، صفار، آخر	و	ع	9
٠,٠٠٠٢٤٤	البيض، طيور، بغير قشرة، مجفف	و	ع	9 1
٠,٠٠٠٧٣	البیض، طیور، بغیر قشرة، آخر	و	ع	9 9
١	عصير البرتقال، مجمد	و	ح	7911
1	عصير البرتقال، آخر	و	ح	7919
١	عصير الجريب فروت	و	ح	797.
١	عصير فواكه الحمضيات، آخر	و	ح	797.
1	عصير الأناناس	و	ح	۲٠٠٩٤.
١	عصير الطماطم	و	ح	790.
١	عصير العنب	و	ح	797.
١	عصير التفاح	و	ح	797.
١	عصائر الفواكه والخضروات، أخرى	و	ح	۲٠٠٩٨٠
١	العصائر المخلوطة	و	ح	799.
٠,٧	الآيس كريم	و	ح	71.70
١	المياه المعدنية والغازية	و	ح	77.11.
1	الثلج ومياه الشرب	و	ح	77.19.
1	المياه، التي تحتوي على سكر	و	ح	77.71.
1	المشروبات غير الكحولية	و	ح	77.79.
1	البيرة المصنوعة من الشعير	و	ح	77.7
1	نبيذ العنب، غازي	و	ح	77. 21.
1	نبيذ العنب، آخر، في زجاجات	و	ح	77.271
1	 نبیذ العنب، آخر	و	ح	77.279
1	 عصير العنب، آخر	و	ح	77.27.
1	ئىرى . فرموت، فى زجاجات	و	ح	77.01.
,	ر ر فرموت، آخر	و	ح	77.09.
,	ر العصائر المخمَّرة، أخرى	و	ح	77.7
.,970	المشروبات الروحية المقطرة	و		77.77.
.,970	الويسكي	و	ح ح	77.72.
.,970	الروم والطافية الروم والطافية	و		77.12.
.,970	الجن والحنيفور الجن والجنيفور	و	ح ح	77.10.
.,970	الفو د کا		ح ح	٠٢٨٠٢٢
-, , , , ,			ح	

بنيف المنسق	من	ſļ	التصنيف المنسق	مُعامِل التحويل
77.17	ح	و	خمور التحية	.,970
77.7	ح	و	مشروبات روحية كحولية أخرى (أقل من ٨٠٪)	.,970
75.77	ح	و	السجائر التي تحتوي على التبغ	٠,٠٠٠١
77.7	ح	و	القطران المقطّر من الفحم	1
7 7 • 7 7	ح	و	البنزول	٠,٨٨
77.77	ح	و	التولول	٠,٨٨
7 7 • 7 7	ح	و	الإكسيلول	٠,٨٨
77.77	ح	و	النفتالين	٠,٧٣٥
77.77	ح	و	مزيج الهيدروكربون المعطر	٠,٧٣٥
77.77	ح	و	الفينول	٠,٧٣٥
77.77	ح	و	زيوت الكريوسوت	٠,٧٣٥
77.77	ح	و	الزيوت، أحرى، من قطران الفحم	٠,٧٣٥
7 / • / /	ح	و	الفحم	١,١٤
77.77	ح	و	فحم الكوك	١,١٤
77.9	ح	و	زيوت النفط، حام	٠,٨٦
771.	ح	و	زيوت النفط، غير الخام	٠,٨٦
7717	ح	و	حيلي النفط	٠,٨
77177	ح	و	شمع البرافين يحتوي على أكثر ٧٥٪ زيتاً	٠,٨
7717	ح	و	الشموع المعدنية، أخرى	٠,٨
7717	ح	و	فحم النفط، غير الكلسي	١,١٤
7717	ح	و	فحم النفط، الكلسي	١,١٤
77177	ح	و	بيتومين النفط	١,٠١
77177	ح	و	فضلات زيت النفط	١,٠١
7710	ح	و	مخلوطات البيتومين من الأسفلت الطبيعي	١,٠٤
٣٤.٣١	ح	و	زيوت التشحيم لمعالجة الجلود والمنسوحات	٠,٩
٣٤.٣١	ح	و	زيوت التشحيم، أحرى	٠,٩
٣٤.٣٥	ح	و	دهون التشحيم لمعالجة الجلود والمنسوجات	٠,٩
78.79	ح	و	دهون التشحيم، أخرى	٠,٩
٤٤٠١ '	ح	و	حشب الوقود	٠,٧٢٥
٤٤٠١١	ح	و	قطع الخشب مع الأغصان	٠,٧
٤٤٠١١	ح	و	قطع الخشب، بدون الأغصان	٠,٧
٤٤٠١٢	ح	و	نشر الخشب وبقايا الخشب	٠,٧
٤٤.٢	ح	و	فحم الخشب	٠,٤
٤٤٠٣١	ح	و	الأعمدة، معالجة أو مدهونة	٠,٧
٤٤.٣١	ح	و	قطع الخشب والأعمدة، بالأغصان	٠,٧
٤٤٠٣	ح	و	ص . ر . قطع الأحشاب المدارية، ميرانتي	٠,٧٥
٤٤٠٣	ح	و	ع قطع الأخشاب المدارية، أخرى	٠,٧٥
٤٤٠٣٥	_	و	حشب الزان	٠,٧٥
28.80	ح	و	ألواح الخشب	•,٧٥
28.70	<u>ر</u>		الواح السبب الأخشاب، بدون أغصان، أخرى	•, ٧0
22.7	ح	و	المسكة الحديد، غير المزيَّتة	•, ٧٨
22.79	ح ۔	و	فلنكات السكة الحديد، أخرى	•, ٧٨
£ £ . Y '	ح -	و	فسکات انسخه احدید، احری أحشاب، بالأغصان	٠,٧٨
£ £ • Y Y	ح -	و	احساب، بالاعطال أحشاب مدارية، ماهو جاني وغيره	٠, ٧
£ £ • Y Y	ح ۔	و	احساب مداریه، ماهو جایی و عیره أحشاب مداریة، میرانتی، أحمر	٠,٧
£ £ • Y Y	ح -	و	احساب مداریه، میراني، احمر أحشاب مداریة، میراني، أبیض	
£ £ • V \	ح	•	احساب مداریه، میراني، ابیض أحشاب مداریة، أخری	٠,٧
	ح	و	الخشاب مداریه، احری	٠,٧

مُعامِل التحويل	التصنيف المنسق	ζļ	من	التصنيف المنسق
٠,٧	أخشاب، ألواح	و	ح	£ £ • V 9 T
٠,٧	أحشاب، بدون أغصان	و	ح	£ £ • V 9 9
٠,٦	أخشاب، بالأغصان، مشكَّلَةٍ	و	ح	٤٤.٩١.
٠,٧	أحشاب، بدون أغصان،مشكلَة	و	ح	٤٤.97.
٠, ٢٤	الفلِّين الطبيعي، الخام	و	ح	٤٥.١١.
٠, ٢٤	الفلِّين الطبيعي، أخرى	و	ح	٤٥.١٩.
٠,٢٤	الفلَين الطبيعي، مربع	و	ح	٤٥٠٢٠٠

المرفق دال

خبرة البلدان

المرفق دال - ١

استخدام سجلات السفن لتتبع نقل ملكية السفن: خبرة ألمانيا

1 - ربحا كانت الممارسة في ألمانيا شبيهة بغيرها من البلدان. ففي ألمانيا تسجّل السفن العابرة للمحيطات في السجل الوطني. وجميع السفن المملوكة لمواطنين ألمان لهم إقامة في ألمانيا يجب أن ترفع العلم الألماني، ويجوز للمواطنين الألمان الذين يقيمون في بلد أجنبي أن يرفعوا العلم الألماني أيضاً. وتعطي شهادة تسجيل السفينة لصاحبها الحق في رفع العلم الألماني، وتصدر هذه الشهادة أو تُسحب عند إدراج السفينة في سجل السفن أو شطبها منه، ولا بد أن تكون السفينة مسجلة لكي ترفع العلم. ويجب تسجيل ملكية السفينة في السجل عند تغيير الملكية من شخص مقيم إلى شخص غير مقيم، ويعتبر تغيير الملكية هو الفيصل في عملية تسجيل السفن في إحصاءات التجارة في ألمانيا، وسجلات السفن ملحقة بالمحاكم المحلية. وإذا حدث تغير في الملكية فإن هذا يؤدي إلى إدراج وشطب في السجل المحلي، وتقوم المحكمة بإخطار الجمارك بذلك. وعندئذ تطلب إدارة الجمارك من الشخص المقيم أن يقدِّم إخطاراً باستيراد السفينة (الإدراج) أو بتصديرها الفيدرائي.

٢ - وإذا رفض أحد طرفي الصفقة إبلاغ المعلومات فإن الجمارك تقوم بإحالة الأمر إلى مكتب الإحصاء الفيدرالي الذي يتخذ كل الإجراءات اللازمة بما في ذلك فرض غرامة إذا اقتضى الأمر. ولا تُستخدم بيانات السجل ذاتما لأغراض إصدار إعلان إحصائي وإنما يُعتبر التغيُّر في السجل هو المحرك لعملية إصدار الإقرار الماء المعادة المعادرة ا

٣ - والإحراء الموصوف أعلاه لا يزال معمولاً به منذ عام ١٩٥٦ بدون أي مشاكل، ومن ثم يمكن القول بأنه يعتمد عليه. ومن حيث المبدأ فإن القواعد الخاصة بالعلم وإثبات الحق في رفع العلم، (بالإضافة إلى حظر منع رفع أعلام دول أحرى) والقاعدة التي تقضي بعدم تسجيل السفينة في أكثر من سجل، كل ذلك يضمن تغطية إحصائية كاملة للسفن عابرة المحيطات حين تنتقل ملكيتها بين شخص مقيم وشخص غير مقيم. ويعتبر التسجيل لأكثر من مرة غير وارد.

5 - وليس من المسكن استعمال السجل وحده كمصدر بيانات بديل لأنه لا يحتوي على جميع العناصر الإحصائية اللازمة، ومع ذلك يمكن أن ينظر إلى السجل باعتباره أداة أساسية لتتبع التغيير في ملكية السفينة. وقد ساعد التأييد القانوني للقواعد الخاصة بشأن التسجيل في ضبط العملية نظراً لأن الأشخاص المطلوب منهم تقديم المعلومات كثيراً ما لا يرون ضرورة لتقديم إقرارات إحصائية بشأن السفن لألها لا تُسَجَّل أو تُلغى من البيانات التي يقومون بجمعها في بحالاقم.

المرفق دال - ٢

تحديد بلد المنشأ: تجربة الصين

ا تعتـبر الصـين أن بلد المنشـأ هو البلد أو الإقليم الــذي تمت فيه زراعة الســلعة أو تعدينها أو صناعتها أو تحويلها بشــكل كبير. والمعيار المســتحدم بشأن

التحويل الكبير هو إما تغيير في تصنيف السلعة تحت العناوين التعريفية ذات الأربعة أرقام أو أن تكون قد اكتسـبّت قيمة مضافة بنسـبة ٣٠ في المائة على الأكثر. ومن بعض الحالات الخاصة المتعلقة ببلد المنشأ في الصين ما يلي:

- (أ) قطع الغيار والإضافات والعدد المتعلقة بإحدى الماكينات أو المعدات أو الأجهزة أو السيارات تعتبر من نفس بلد منشأ الآلة أو الجهاز أو السيارة، بشرط استيرادهما معاً واتفاقهما من حيث النوع والرقم مع الجهاز الأصلي. أما إذا استوردت بشكل منفصل فإن تحديد منشأ قطع الغيار أو الإضافات أو العدد يتم بشكل فردي؛
- (ب) المجموعات الكاملة من العناصر أو الأجزاء لأي آلة أو جهاز، غير بحمَّعة (أي مُفرَّقة أو شبه مُفرَّقة) تعتبر من نفس بلد منشأ المكوِّنات التي تضفي على السلعة طابعها الأساسي بشرط أن تكون مستوردة معاً ومصنفة تحت نفس العنوان الفرعي للتعريفة؟
- (ج) وبالنسبة للسلعة التي يتم تجهيزها بموجب نظام التجهيز في الخارج
 حسب تعريف الجمارك يُعتبر بلد المنشأ هو البلد الذي حرى فيه التجهيز.
- وإذا لم يمكن التأكد من بلد المنشأ فتسـجًل الصادرات باعتبارها من "بلد غير مع و ف".

المرفق دال - ٣

نشر المعلومات: تجربة الولايات المتحدة

- ١ في الولايات المتحدة يفرض القانون ضرورة جمع ونشر إحصاءات التحارة. وبمقتضى المادة ١٣ من الفصل التاسع من قانون الولايات المتحدة يتم نشر بيانات التجارة على أساس شهري وتجميعي. والغاية الأولى للولاية القانونية وللأحكام الخاصة بالموارد الحكومية من نشر إحصاءات التجارة هي دائماً دعم متطلبات الحكومة الفيدرالية، ومن ضمن هذه المتطلبات ما يلي:
- (أ) إقامة قاعدة بيانات على المستوى التجميعي لاستخدامها في بيانات موازين المدفوعات والحسابات القومية من أجل قياس الاقتصاد في الولايات المتحدة؛
- (ب) نشر بيانات التجارة حسب المنتجات وحسب البلد الشريك لاستخدامها في وضع السياسات الاقتصادية والمالية وسياسات التجارة ورصد هذه السياسات.
- تراقب الجهات غير الفيدرالية أيضاً وكذلك القطاع الخاص، عن كثب، نشر إحصاءات التجارة. وتقوم هذه القطاعات بدورها بتقديم موارد إضافية لدعم تجميع منتجات البيانات المتخصصة. ومن ضمنها:
- (أ) بيانات تفصيلية عن المنتجات/شركاء التجارة لتستخدمها الصناعة في الدراسات المتعلقة بحصة السوق واختراق الأسواق وليستخدمها القطاع المالي في وضع السياسات الضريبية؟
- (ب) بيانات تدفق النقل ليستخدمها قطاع النقل في تحليل نصيبه في السوق وفي مجال حيوي آخر هو التنبؤ بالاحتياجات المستقبلية من مرافق ومعدات النقل وتصميمها والاستعداد لها؟

- (ج) بيانات إحصائية محلية لاستخدامها في التخطيط الاقتصادي والترويج على مستوى الولايات والمستوى الإقليمي.
- ٣ وتنشر عادة قبل بداية أي سنة مواعيد إصدار النشرات الشهرية، وفيما
 يتعلق بإصدار النشرات المختلفة توجد عدة مواعيد كالتالى:
- (أ) في الماضي كانت إحصاءات التجارة في السلع والخدمات تَصْدُر بشكل منفصل طبقاً لمواعيد مختلفة. فكانت بيانات التجارة تَصْدُر شهرياً، وبيانات ميزان المدفوعات بما فيها تجارة الخدمات تَصْدُر فصلياً. ولما اتسع نطاق التجارة في الخدمات في الولايات المتحدة اتسع الاختلاف بين مجاميع إحصاءات التجارة التي تصدر تصدر شهرياً وبيانات ميزان المدفوعات بما فيها التجارة في الخدمات التي تصدر فصلياً، مما كان يربك مستعملي البيانات. ولمعالجة هذه المشكلة بدأت الولايات المتحدة منذ سنة ٩٩٥٠ بإصدار بيانات شهرية للتجارة في السلع والخدمات على أساس بيانات منقحة لميزان المدفوعات؛
- (ب) وأيضاً منذ ١٩٩٠ بدأت الولايات المتحدة وكندا في تبادل بيانات شهرية عن الاستيراد كبديل لجمع البيانات الوطنية عن الصادرات. ويقوم كل من البلدين بنشر إحصاءات تستخدم جزءًا كبيراً من بيانات الطرف الآخر (واردات الولايات المتحدة تمثل ٧٥ في المائة من الصادرات الكندية وواردات كندا تمثل ٢٥ في المائة من الصادرات الأمريكية). ولهذا السبب اتفق البلدان منذ وقت مبكر في تخطيط تبادل البيانات على تنسيق بيانات التجارة ونشرها وإصدارها على أساس شهري في نفس اليوم.
- ٤ ولتحقيق ذلك تقوم وكالات الولايات المتحدة التي تصدر إحصاءات شهرية عن التجارة، بالتشاور مع الوكالات الكندية المناظرة، بالاتفاق على حدول زمني لنشر البيانات بحيث تكون مواعيد إصدار النشرات بعد ٤٥ إلى ٥٠ يوماً من إقفال بيانات الشهر.
- وفي اليوم المحدد لصدور النشرة، في الساعة الثامنة والنصف صباحاً بالتحديد، تصدر بيانات الشهر الحالي عن التجارة في السلع والخدمات مع تنقيح بيانات الشهر السابق والبيانات التجميعية السنوية حتى ذلك التاريخ. وتصدر هذه البيانات في شكل نشرة صحفية تقوم على الأسس التالية:
- (أ) في شكل مناقشة مكتوبة للبيانات الشهرية التي تشير إلى أكثر التغييرات التي طرأت على المستوى الكلى وعلى مستوى السلع والبلدان بشكل عام؛
- (ب) في شكل رسوم بيانية تبيّن إجمالي الصادرات والواردات وميزان المدفوعات؛
 - (ج) في شكل حداول تبيِّن التالي:
- المجاميع الشهرية للسلع بالنسبة للصادرات والواردات وميزان التجارة لشهور السنة الحالية وسنتين سابقتين (معدَّلة موسمياً)؛
- المجاميع الشهرية للواردات والصادرات وميزان التجارة لفتات الاستعمال النهائي من النفط والمنتجات غير النفطية عن الشهر الجاري وعن سنة سابقة (معدَّلة فصلياً بالسعر الثابت بدولار الولايات المتحدة)؛
- الصادرات والواردات وميزان التجارة مع بلدان مختارة ومناطق جغرافية مختارة عن الشهر الجاري والشهر السابق والسنة حتى تاريخ النشرة عن السنة الجارية والسنة السابقة (غير معدَّلة موسمياً).
- الواردات والصادرات الشهرية. بالنسبة لسبع فئات رئيسية من فئات الاستعمال النهائي في الحسابات القومية عن شهور السنة الجارية والسنة السابقة (معدَّلة موسمياً)؛

- مجاميع الصادرات والواردات من السلع والخدمات وميزان المدفوعات عن شهور السنة الجارية وعن سنتين سابقتين (معدَّلة موسمياً)؛
- الـواردات والصادرات من السـلع حسـب الفتات الرئيسـية للتصنيف النموذجي للتجارة الدولية عن الشـهر الجاري والشهر السابق وعن السنة الجارية والسنة السابقة (غير معدَّلة موسمياً);
- الصادرات والواردات وميزان المدفوعات للمنتجات التكنولوجية المتقدمة، شهرياً عن السنة الجارية والسنتين السابقتين (غير معدَّلة موسمياً)؛
- واردات الطاقة المتعلقة بالمنتجات النفطية، بما في ذلك النفط الخام، شهرياً وعن السنة الجارية وسنة سابقة (غير معدَّلة موسمياً)؛
- واردات وصادرات السيارات وقطع الغيار حسب بلدان مختارة، شهرياً وعن السنة الجارية وسنة سابقة (غير معدَّلة موسمياً)؛
- شرح أساليب جمع البيانات وتبويبها والمسائل الإحصائية الأخرى؛
- (c) تقرير تكميلي شهري يمكن الحصول عليه على أساس الاشتراك، ويتضمن معلومات عن الأسس التالية:
- صادرات السلع حسب الولاية التي بما مقر المصدر حسب بحموعات المنتجات وفقاً لنظام التصنيف الصناعي لأمريكا الشمالية، عن الشهر الحالي وعن السنة إلى تاريخه (غير معدلة موسمياً)؛
- صادرات السلع حسب الولاية التي نشأت فيها السلع حسب بحاميع فنات المنتجات وفقاً لنظام التصنيف الصناعي لأمريكا الشمالية، عن الشهر الجاري وعن السنة حتى تاريخه (غير معدّلة مدياً)،
- واردات النفط الخام حسب بلد المنشأ، عن الشهر الحالي وعن السنة حتى تاريخه (غير معدَّلة موسمياً)؛
- الصادرات والواردات وميزان التجارة حسب بلدان المنشأ، عن الشهر الجاري وعن السنة حتى تاريخه وعن السنة الجارية وسنة سابقة (غير معدلة موسمياً)؛
- (هـ) وبالإضافة إلى هذه الجداول توجد معلومات أخرى متاحة على أساس الاشتراك تشتمل على تفاصيل وعروض مختلفة، منها:
- قواعد البيانات الكاملة لتجارة الواردات والصادرات في السلع مفصلة حسب المنتجات في النظام المنسق وحسب بلد المقصد أو المنشأ وحسب الكمية والقيمة؟
- معلومات عن النقل تشمل بيانات الصادرات حسب فنات المنتجات العريضة وحسب منطقة المنشأ في الولايات المتحدة وميناء الخروج في الولايات المتحدة؛
 - (و) تُنشر البيانات بالوسائل التالية:
 - الإنترنت؛
 - البريد الإلكتروني؛
 - أقراص ممغنطة؟
 - فاكس؛
 - مواد مطبوعة؛

- ز) أما التعديلات على بيانات البضائع فتشمل:
- الاختلاف ات الموسمية واليومية. يتم تجميع السلع في الأساس من تقارير النظام المنسق في نحو ١٤٠ فئة من فئات الاستعمال النهائي لكل من الصادرات والواردات، تستخدم كأساس لحساب البيانات المعدَّلة موسمياً وتتم التعديلات الموسمية على أساس نموذج يتم بموجه تقدير التحركات الشهرية كنسب مئوية فوق أو تحت المستوى العام لكل سلسلة من سلاسل الاستعمال النهائي (وهي بحذا تختلف عن الأساليب الأخرى التي تعيد توزيع قيم السلسلة الفعلية على شهور السنة). ويتم تعديل بيانات واردات النفط والمنتجات النفطية على أساس عدد أيام الشهر؟
- التعديلات على أساس التغيُّر في السعر: تعدل بيانات التجارة في البضائع على أساس القيمة الثابتة للدولار (١٩٩٦ ١٠٠). فيتم التعديل بالنسبة لتغيُّر السعر على أدني مستوى ممكن من مستويات الاستعمال النهائي ثم تُجمَع إلى المستوى التجميعي ذي الستة أرقام للمستعمل النهائي. وتُحسب عوامل التضخم على أساس مسح شهري للأسعار والأرقام القياسية باستخدام تقنيات تم تطويرها من أجل حسابات الدخل القومي والمنتجات؛
- بيانات تعديل ميزان المدفوعات: يتم تعديل بيانات التجارة في السلع لتوفيقها مع المفاهيم والتعاريف المستخدمة في إعداد ميزان المدفوعات والحسابات القومية. وبشكل عام تتضمن التعديلات التغيير في الملكية الذي يحدث بدون أن تمر البضاعة إلى داخل منطقة جمركية في الولايات المتحدة أو إلى خارجها. وهذه التعديلات ضرورية لتكملة التغطية التي تقوم على البيانات المحموعة من الجمارك من أحل إزالة أي ازدواج في تسجيل المعاملة في مكان آخر في الحسابات الدولية ومن أحل تقييم المعاملات وفقاً لتعريف قياسي؛

(ح) مراجعة بيانات التجارة: تجري سياسة المراجعة على الوجه التالي:

تصدر في كل شهر المجاميع عن الشهر الجاري والمجاميع المنقحة عن الشهر السابق مباشرة للشهر الجاري. وتشمل بيانات الشهر الجاري المعاملات الفعلية التي تمت أثناء الشهر وكذلك عدداً صغيراً من المعاملات المتأخرة من الشهور الماضية. وفي كل شهر تقوم الولايات المتحدة بمراجعة بيانات الصادرات والوردات وميزان التجارة المعدلة موسمياً (بالأسعار الجارية وبسعر الدولار الثابت) وغير المعدلة موسمياً وكذلك المجاميع للاستعمال

- النهائي عن الشهر السابق. ويتم تعديل بيانات الشهر السابق بسبب التعديل الزمني حين يعاد تجميع البيانات لتعكس الشهر الصحيح؛
- ويجري في يونيه من كل عام مراجعة سنوية لشهور السنة السابقة يتم فيها إدخال جميع التصحيحات والسحلات التي تم تسلمها بعد إعداد المراجعة الشهرية المعتادة؛

(ط) ويتم نشر بيانات التجارة في الولايات المتحدة بشكل مشترك من قبَل مكتب التعداد الفيدرالي، الـذي يقوم بتجميع بيانات التجارة في البضائع ومكتب التحليل الاقتصادي الذي يقوم بتجميع بيانات التجارة في الخدمات. وكلا المكتبين جزء من وزارة التجارة في الولايات المتحدة.

المرفق دال - ٤

توفيق إحصاءات التجارة في السلع: خبرة كندا والمكسيك والولايات المتحدة، ١٩٩٦ - ١٩٩٧

1 - المشتركون في المشروع هم شعبة إحصاءات التجارة الدولية في كندا، والفريق العامل المكسيكي المعني بإحصاءات التجارة الخارجية، الذي يضم في عضويته وزارة الخزانة والدين العام وبنك المكسيك، ووزارة التجارة والتنمية الصناعية، والمعهد القومي للإحصاء والجغرافيا والمعلوماتية، وإدارة الجمارك في الولايات المتحدة، وشعبة التجارة الخارجية في مكتب الإحصاء بالولايات المتحدة.

توفيق بيانات التجارة المكسيكية الكندية

٢ - في عامسي ١٩٩٦ و ١٩٩٧ أظهرت إحصاءات التجارة الرسمية لكل من كندا والمكسيك، الواردة في الجدول دال-٤-١، اختلافات كبيرة، مع زيادة إحصاءات الواردات لكل بلد عن الصادرات.

٣ - تبيّن من دراسة توفيق البيانات أن التجارة غير المباشرة هي المصدر الرئيسي لاختلاف الأرقام بين تجارة المكسيك و كندا في كلا الاتجاهين. وتبيّن من البحث أن مقدمي الإقرارات يعاملون البضاعة في كثير من الأحيان باعتبارها موجَّهة إلى البلد الوسيط وليس إلى بلد المقصد النهائي. فعلى سبيل المثال البضائع الكندية المشحونة إلى المكسيك عبر الولايات المتحدة تُسجَّل باعتبارها صادرات إلى الولايات المتحدة في إحصاءات التجارة الكندية بينما تُعامِل إحصاءات المكسيك هذه الواردات باعتبار أن منشاها هو كندا. وقد تم تقدير هذا المصدر من مصادر الاحتلاف على أساس بيانات واردات المكسيك، وهذا يوضح أكبر مصدر من مصادر الفرق في البيانات أثناء فترة الدراسة.

الجدول دال-٤-١ إحصاءات التجارة الرسمية لكندا والمكسيك ١٩٩٦ و ١٩٩٧ (الجدول دال-٤-١) (ملاين الدولارات الكندية)

	التجارة المت	جهة جنوباً		التجارة المتجهة شمالًا	
_ 	1997	1997	_	1997	1997
واردات المكسيك	7 777	7 770	صادرات المكسيك	7 977	۲ ۹۸٦
صادرات كندا	1 701	1 771	واردات كندا	7 . 40	V . 1 9
الفرق	1 119	1 797	الفرق الفرق	(٣ • ٧٣)	(٤ •٣٣)

٤ - وهكذا أوضحت نتائج دراسة توفيق بيانات التجارة بين كندا
 والمكسيك جزءًا كبيراً من أسباب الفروق الأصلية في الإحصاءات.

توفيق بيانات التجارة بين المكسيك والولايات المتحدة

أظهرت إحصاءات التجارة الرسمية لعامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧ بين
 المكسيك والولايات المتحدة الواردة في الجدول دال-٤-٢ اختلافات كبيرة

حيث تزيد بيانات الصادرات والواردات المنشورة للمكسيك عن بيانات صادرات ووردات الولايات المتحدة.

7 - ركزت دراسة توفيق البيانات على التجارة المتجهة جنوباً لأن تدفقات التجارة فيها أظهرت أكبر الفروق. ومع أنه لم تُجر أي دراسة معيَّنة بشأن التجارة المتجهة شمالاً فقد أمكن تضييق الفجوة في الاختلافات عن طريق فحص التغطية المخرافية والتصنيف والإطار النظري وما إلى ذلك.

الجدول دال-٤-٢ إحصاءات التجارة الرسمية لكندا والولايات المتحدة ١٩٩٦ و ١٩٩٧

(بملايين الدولارات الكندية)

المتجهة شمالاً	التحارة ا		جهة جنوباً	التجارة المت	
1997	1997	-	1997	1997	-
١٣٠ ٦٨٥	11	صادرات المكسيك	117 799	97 44 5	واردات المكسيك
۱۱۸ ۹۹۸	1.1 4.8	واردات الولايات المتحدة	۹۸ ۸۳۷	٧٧ ٤٣٦	صادرات الولايات المتحدة
117/1	A Y Y A	الفرق	1 2 9 7 7	١٤ ٨٩٨	الفرق

ولكي يمكن إجراء حساب كمي لمصادر الاحتلاف تم إجراء البحث الميداني التالى:

- (أ) قام الفريق العامل المكسيكي بمسح تجارة الماكيلادورا المكسيكية للحصول على تقدير للواردات التي نُسبَت خطاً إلى الولايات المتحدة. وبما أن تجارة الماكيلادورا تمثل معظم تجارة المكسيك مع الولايات المتحدة فإن أثرها في البيانات كان كبيراً، إذ كان مسؤولاً عن ما يقرب من نصف الاحتلافات بين إحصاءات البلدين في فترة الدراسة.
- (ب) وقام ممثلو الولايات المتحدة والمكسيك بزيارات ميدانية إلى مكاتب الجمارك في لونج بيتش وسانديغو وتخوانا، للاطلاع على الوثائق وعلى إجراءات الجمارك في نقاط العبور في البلدين. وشملت عملية المسح إحراء مقابلات مع مسؤولي الجمارك في البلدين ومع العاملين في منطقة التجارة الخارجية للولايات المتحدة ومع ممثلي عدة تجار من تجارة الماكيلادورا.
- ٨ وقد أوضحت دراسة توفيق البيانات بشأن التجارة المتجهة إلى الجنوب عدداً من مصادر الاختلاف نوجزها فيما يلي:
- (أ) التغطيمة الجغرافيمة. تُدرِج الولايات المتحدة التجارة مع بورتوريكو وحزر فرحن التابعمة للولايات المتحدة ضمن إحصاءاتما لتجارة البضائع، ولكن المكسيك تعاملهما باعتبارهما شركاء تجاريين منفصلين. وهذا الاختلاف في التغطية نتج عنه اختلاف بسيط في إحصاءات التجارة في كل من البلدين يصل إلى ٢٦٢ مليون دولار في سنة ١٩٩٧؟
- (ب) النسبة إلى البلد الشريك. تسمح استمارة الاستيراد المكسيكية أو البيديمنتو، بالإبلاغ عن بلد منشأ واحد فقط. وحين تنطوي المعاملة على أكثر من بلد منشأ واحد كما هو الحال في الإعلانات الموجزة التي يقدمها تجار الماكيلادورا وبعض المصانع أو مصانع التجميع الأخرى، فإن البلد الذي يستأثر بأكبر حصة من القيمة هو الذي تنسب إليه القيمة الكلية. وبناءً عليه تُسجَّل بعض واردات المكسيك باعتبارها مُصدَّرة من الولايات المتحدة وهذا غير صحيح. وطبقاً للمسح الذي قامت به المكسيك تقدًر قيمة الواردات التي تنسب خطأ إلى الولايات المتحدة من قبَل تجار الماكيلادورا عبلغ ٦,٣ بليون دولار في سنة ١٩٩٦ و ٢,٩ بليون

دولار في سنة ١٩٩٧ أو ٤٥ في المائـة مـن الفرق الأصلي بين إحصاءات التجارة المتجهة إلى الجنوب في البلدين لسنة ١٩٩٦ و ٤٩ في المائة لسنة ١٩٩٧؛

(ج) عدم تسحيل صادرات الولايات المتحدة. تقضي قواعد التصدير في الولايات المتحدة بالإبلاغ عن أي معاملة تصدير تفوق قيمتها ٢٥٠٠ دولار أمريكي. إلا أن بعض الشركات لا تقدّم جميع المستندات المطلوبة، خاصة الشركات التي تصدّر من مناطق التجارة الخارجية. ولم تتمكن عملية توفيق البيانات من تقدير قيمة كمية للأثر الكلي لعدم الإبلاغ عن الصادرات من الولايات المتحدة إلى المكسيك، وإن كانت قد بيّنت مصادر جزء كبير من باقي الفرق بين بيانات البلدين فيما يخص التجارة المتجهة إلى الجنوب.

اعتبارات ختامية

 ٩ - كانت نتائج دراسة توفيق البيانات مفيدة للبلدان الثلاثة في تقييم إحصاءات تجارتها الخارجية، وأتاحت الفرصة للتعرف على المجالات التي تحتاج إلى تحسين.

١٠ – كندا. ذكرنا آنفاً أن المصدر الرئيسي للفرق في إحصاءات الصادرات الكندية والواردات المكسيكية كان نتيجة لتسجيل الشحنات غير المباشرة باعتبارها صادرات إلى البلد الوسيط. ولعلاج هذه الظاهرة تعمل إدارة الإحصاء الكندية مع مكتب التعداد في الولايات المتحدة لسبر إمكانيات حل هذه المشكلة.

11 - أفاد مشروع توفيق البيانات في تأكيد أن جزءًا معينًا من صادرات كندا إلى المكسيك لم يُبلغ عنها بشكل سليم. ويجري الآن اتخاذ خطوات بالاتفاق بين وكالة الجمارك والضرائب الكندية والجمارك الأمريكية لمحاولة استكشاف مختلف السُبل التي يمكن هما تصحيح هذه المشكلة. وعلاوة على ذلك تجري محاولة لتشجيع مجتمع المصدِّرين على الإبلاغ إلكترونياً عن الصادرات إلى الجهات غير الولايات المتحدة الأمريكية.

١٢ - كان من نتيجة الفوائد التي تحققت من الدراسة في تحديد أخطاء الإبلاغ أن اتفقت البلدان الثلاثة على دراسة إمكانية القيام بأعمال أكثر تفصيلاً في مجال توفيق البيانات.

17 - المكسيك: بالنسبة للمكسيك أُخذَت نتائج الدراسة في الاعتبار في تصميم نظام حديد للحمارك. وسيعمل النظام الجديد على تحسين تسجيل بلدان المنشأ وبلدان المقصد للتجارة في السلع. وبهذا يحل النظام الجديد إحدى المشكلات

أ انظر تعريف ماكيلادورا في الحاشية رقم ٧٠، الفقرة ١١٩.

الرئيسية وراء الفروق الإحصائية بين إحصاءات المكسيك وإحصاءات الولايات المتحدة وكندا.

1 \(1 - \left \) الولايات المتحدة. تحاول الولايات المتحدة أن تتخذ عدة إجراءات لتحسين عملية الإبلاغ عن إحصاءات صادراتها. فقد تم تنظيم برامج خاصة للتوعية والتثقيف في مختلف الموانئ في الولايات المتحدة للتأكد من أن ضباط الجمارك والمصدرين والشاحنين ومديري مناطق التجارة الخارجية يدركون متطلبات الإبلاغ ويقومون بالإبلاغ بطريقة صحيحة. وعلاوة على ذلك يقوم كل من مكتب التعداد الأمريكي ودائرة الجمارك الأمريكية بالتشجيع على الإبلاغ الإلكتروني لجميع الصادرات وخاصة على الحدود الجنوبية. وبسبب وجود ضوابط وتدقيق في النظام يتوقع أن يؤدي الإبلاغ الإلكتروني إلى التقليل إلى حد كبير من أخطاء الإبلاغ وحالات عدم الإبلاغ المتصلة بإحصاءات التجارة الأمريكية.

١٥ - ونورد في الفقرات التالية عرضاً أكثر تفصيلاً لنتائج الدراسة وكذلك بعض الملاحظات الإيضاحية ووصفاً للمنهجية المستخدَمة في توفيق إحصاءات التجارة الخارجية.

١٦ - وفيما يلي الملاحظات الإيضاحية بشأن التجارة بين كندا والمكسيك
 المتجهة إلى الجنوب (انظر الجدول دال-٤-٣):

(أ) إعادة التصدير. تقوم بيانات الواردات في المكسيك على أساس مبدأ بلد المنشأ، بمعنى أن السلع التي تزرع أو تستخرج أو تنتج في كندا هي وحدها التي تُعتبر تجارة مع كندا. أما معلومات الصادرات الكندية المنشورة فتتضمن السلع التي من أصل كندي والسلع التي من أصل أحنبي التي دخلت كندا للاستهلاك ثم بيعت بعد ذلك للمكسيك بدون أن يدخل عليها أي تحوير في كندا. وهذا النوع من المعاملات يُسجَّل بشكل منفصل في الإحصاءات الكندية ومن ثم فإن المبالغ التي تعزى إلى هذا الاختلاف أمكن الحصول عليها من بيانات صادرات كندا؛

(ب) المعاملات ذات القيمة المنحفضة. الصادرات الكندية إلى المكسيك ليس مطلوباً تسجيلها إذا كانت القيمة الكلية للشحنة تقل عن ٢٠٠٠ دولار كندي، ومن الناحية الأخرى فإن إحصاءات الواردات في المكسيك تتضمن جميع المعاملات

بغض النظر عن القيمة. وهذا التقدير تم الحصول عليه من إحصاءات الواردات المكسيكية إذ يمكن منها التعرُّف على القيمة الكلية للمعاملات الصغيرة؛

(ج) التحارة غير المباشرة. يحدث كثيراً أن يكون المسدّرون الكنديون غير عارفين وقت شحن البضاعة ببلد المقصد النهائي أو الاستهلاك النهائي للسلع المرسلة من كندا. ويتبين من البحث أن هناك اتجاهاً لتسجيل البلد الوسيط أو أي من البلدان الوسيطة الداخلة في نقل السلع إلى بلد المقصد النهائي باعتبارها المقصد النهائي. فعلى سبيل المثال بالنسبة للسلع الكندية التي تنتقل عبر الولايات المتحدة الأمريكية في طريقها إلى المكسيك، فإن هذه السلع كثيراً ما لا تسجل باعتبارها الفهائي. لذلك فإن الشحنات التي تواصل طريقها إلى المكسيك تحدث اعتلافات النهائي. لذلك فإن الشحنات التي تواصل طريقها إلى المكسيك تحدث اعتلافات في الإحصاءات بين إحصاءات كندا و المكسيك لأن المكسيك تسجلها كواردات وبلد المنشأ هي كندا بينما كندا لا تسجلها كصادرات إلى المكسيك. وقد تم استقاء تقديرات لهذه التجارة غير المباشرة من بيانات واردات المكسيك. فالمكسيك تسجّل بلد المنشأ والبلد البائع وأي البلد الذي صدرت منه بوليصة البضاعة). وبمقارنة هاتين المجموعتين من البيانات أمكن استخلاص المبالغ التي يُحتمل حداً أن تكون مسجلة باعتبارها صادرات من كندا إلى بلد آخر بدلاً من أن تكون مسجلة باعتبارها صادرات من كندا إلى المكسيك.

(د) النسبة إلى البلد الشريك. ذكرنا آنفاً أن بيانات صادرات المكسيك تقوم على أساس مبدأ بلد المنشأ. و لما كانت سحلات المكسيك لا تعطي بيانات عن الإبلاغ عن واردات من أكثر من بلد واحد (انظر المرفق دال ٤ الفقرة الم أعلاه)، فإن الواردات المبلغ عنها باعتبارها واردات من الولايات المتحدة إلى المكسيك تشمل أيضاً صادرات من بلدان أحرى. وقد قام الفريق العامل المكسيكي المكسيك بإحصاءات التجارة الخارجية بمسح لشركات التصدير لتحديد نسبة السلع المنسوبة إلى الولايات المتحدة التي هي في الواقع من أصل كندي أو من بلد آخر. ثم استُخدمَت هذه النسب للحصول على تقديرات للقيمة السنوية للتجارة المنسوبة بطريق الخطأ وأضيف الناتج إلى قيمة واردات المكسيك من السلع الكندية؛

الجدول دال-٤-٣ توفيق البيانات الخاصة بإحصاءات التجارة في السلع ١٩٩٦-١٩٩٧: كندا – المكسيك: التجارة المتجهة إلى الجنوب

(بملايين الدورات الكندية)

1997	1997	الأساس الجمركي الحالي
7 770	7 777	الصادرات المكسيكية المنشورة
1.9	٤٠	إعادة التصدير
(£A)	(٣٥)	الإبلاغ بقيمة منخفضة للمعاملات
		التحارة غير المباشرة:
(1 • 17)	(٦٣٣)	عن طريق الولايات المتحدة
(٨٠)	(YY)	عن طريق بلدان أخرى
٤١١	4 1 1	النسبة إلى البلد الشريك
(YYY)	(٦٩٣)	باقي الاختلافات
۱۳۲۸	1 701	الصادرات الكندية المنشورة

المصدر: إدارة الإحصاء في كندا والمعهد المكسيكي للإحصاءات والجغرافيا والمعلوماتية.

ملاحظة: الأرقام السالبة موضوعة بين أقواس؛ الأرقام المنشورة والتي استخدمت في بداية هذه الدراسة ربما طرأت عليها مراجعة بعد ذلك.

(ه) باقعي الفروق. هذا هو باقعي الفروق التي لم يتسن تفسير لها بين إحصاءات كندا والمكسيك. وبمكن أن تعزى هذه الفروق إلى أمور منها اختلافات أخرى في النسبة إلى البلد الشريك؛ وتقديرات مُبالَغ فيها أو أقل من الواقع في موافقة الحسابات، والمراجعات، وعدم الإبلاغ عن بعض الصادرات الكندية.

۱۷ - فيما يلي الملاحظات الإيضاحية للتجارة بين المكسيك والولايات المتحدة باتجاه الجنوب (انظر الجدول دال-٤-٤) أدناه:

- (أ) التغطية الجغرافية. تُدخيل الولايات المتحدة التجارة الخارجية مع بورتوريكو وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة في إحصاءاتها لتجارة البضائع. وفي المقابل تعامل المكسيك هذين الإقليمين باعتبارهما شركاء تجاريين منفصلين. والقيمة المبيئة هي واردات المكسيك المُبلَّغة من بورتوريكو وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة؟
- (ب) النسبة إلى البلد الشريك. بما أن النظام الجمركي في المكسيك لا يسمح إلا بالإبلاغ عن بلد منشأ واحد، فإن الإقرارات الجمركية الموجزة كثيراً ما تضم سلعاً من أكثر من بلد واحد من بلدان المنشأ. وفي هذه الحالات تنسب القيمة الكلية إلى البلد الذي تُعزى إليه أكبر قيمة من السلع. وينتج عن ذلك أن تُعزى بعض الصادرات بطريق الخطأ إلى الولايات المتحدة. وقد قام الفريق المكسيكي العامل المعني بإحصاءات التجارة الخارجية بمسح تجارة الماكيلادور التحديد نسبة البضائع المنسوبة إلى الولايات المتحدة التي منشؤها بالفعل بلدان غير الولايات المتحدة. واستُخدمت نتائج المسح في تقدير قيمة السلع التي نُسبَت بالخطأ إلى الولايات المتحدة؟
- (ج) المعاملات ذات القيمة المنحفضة. لا تُدرِج الولايات المتحدة المعاملات السيّ تقل قيمتها عن ٢٠٥١ دولار أمريكي في إحصاءات تجارة الصادرات. وبدلاً من ذلك يُدرَج في الإحصاءات قيمة مقدَّرة للقيمة الإجمالية لهذه المعاملات حسب البلدان. أما المكسيك فتدرج جميع المعاملات بغض النظر عن قيمتها. وقد تم حساب قيمة المعاملات ذات القيمة المنخفضة باعتبارها الفرق بين مجموع معاملات المكسيك التي تقدر بأقل من ٢٠٠١ دولار أمريكي وتقديرات الولايات المتحدة للمعاملات ذات القيمة المنخفضة من المكسيك. إلا أن أساليب الإبلاغ ومستويات التفاصيل المتعلقة بالسلع التي يجمعها البلدان تختلف. ولذلك تظل عملية الحساب مجرد تقدير للمعاملات ذات القيمة المنخفضة؟

- (د) الكهرباء. تُدرِج المكسيك حركة الكهرباء في إحصاءاتها التجارية بينما لا تُدرِجها الولايات المتحدة والقيمة الواردة في الجدول هي عبارة عن قيمة الكهرباء المستوردة من الولايات المتحدة كما وردت في إحصاءات المكسيك للتجارة المتجهة جنوباً؟
- (ه) باقي الفرق. هذا هو باقي الفرق الذي لم تتضح أسبابه بين إحصاءات الولايات المتحدة والمكسيك. ويمكن أن يُعزى هذا الفرق، ضمن أمور أخرى، إلى اختلافات أخرى في النسبة إلى البلد الشريك، أو تقديرات في توفيق الأرقام بأقل من قيمتها أو بأكثر من قيمتها، والمراجعات، وصادرات الولايات المتحدة غير المعلنة للجمارك، بما في ذلك الصادرات من مناطق التجارة الخارجية.

۱۸ - ملاحظات إيضاحية متعلقة بالتجارة المتجهة إلى الشمال بين كندا والمكسيك (انظر الجدول دال-٤-٥) أدناه:

- (أ) إعدادة التصدير. تقوم بيانات الواردات في كندا على أساس مبدأ بلد المنشأ. أما بيانات تجارة الصادرات التي تنشرها المكسيك فتتضمن السلع ذات المنشأ المحلي والسلع ذات المنشأ الأحنيي التي تباع إلى كندا بدون أي عمليات تحويل كبيرة تحدث في المكسيك. وتسحل بيانات الواردات في كندا بلدين بلد المنشأ والبلد الذي شُحنت منه البضاعة مباشرة إلى كندا. وقد تم حساب مجموع قيم المعاملات التي تُظهر المكسيك باعتبارها بلد الشحن، وليست بلد المنشأ، والستُخدمت كأساس لتقدير إعادة التصدير؛
- (ب) التحارة غير المباشرة. يقوم هذا التقدير على أساس بيانات واردات كندا باستخدام بلد المنشأ/معلومات الشحن، وهو يبيِّن قيمة السلع ذات الأصل المكسيك، التي شُحنَت مباشرة إلى كندا من بلد غير المكسيك؛
- (ج) التوقيت. يمشل هذا التقدير شحنات النفط الخام التي سُجِّلَت في إحصاءات صادرات المكسيك في فترة معيَّنة ولكنها سُجِّلَت في إحصاءات واردات كندا في فترة أخرى؛
- (د) باقى الفروق. هـذا هو باقى الفرق الـذي لم يتحـدد مصدره بين إحصاءات كندا والمكسيك. وقد تكون مصادر هذا الاختلاف، بين أمور أخرى، هي اختلافات أخرى في النسبة إلى البلد الشريك، والتقييم بأكثر من القيمة أو بأقل من القيمة عند تسـوية الحسـابات، وأي تنقيحات أدخِلت أثناء فترة دراسة تسوية المانات.

الجدول دال-٤-٤ توفيق إحصاءات التجارة في السلع، ١٩٩٧– ١٩٩٧: المكسيك – الولايات المتحدة: التجارة المتجهة إلى الجنوب

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

1997	1997	على أساس الإجراءات الجمركية الجارية
117 799	۹۲ ۳۳٤	واردات المكسيك المعلنة
		الاختىلافات التي تعزى إلى:
440	777	التغطية الجغرافية
(7 9 70)	(النسبة إلى البلد الشريك
(١٦٨٩)	(1001)	تقييم المعاملة بأقل من قيمتها
(77)	(الكهرباء
(7717)	(7 7 5 7)	باقي الاختلافات
۹۸ ۸۳۷	٧٧ ٤٣٦	صادرات الولايات المتحدة المعلنَة

المصدر: مكتب التعداد للولايات المتحدة، المعهد القومي للإحصاء والجغرافيا/والمعلوماتية بالمكسيك.

ملاحظة: الأرقام السالبة موضوعة بين أقواس، والبيانات المنشورة المستخدّمة في بداية هذه الدراسة قد تكون طرأت عليها تنقيحات بعد ذلك.

الجدول دال-٤-٥ توفيق بيانات إحصاءات التجارة في السلع، ١٩٩٦-١٩٩٧: كندا - المكسيك: التجارة المتجهة شمالاً

(بملايين الدولارات الكندية)

1991	1997	على أساس الإجراءات الجمركية الجارية
٧٠١٩	7 . 40	الواردات الكندية المعلنة
		اختلافات ترجع إلى:
		إعادة التصدير من المكسيك
77	١٧	من أصل كندي
١٧	١٣	من الولايات المتحدة
77	١٦	من بلدان أخرى
		تجارة غير مباشرة:
(٣ • ٦٢)	(7 459)	عبر الولايات المتحدة
(1.)	(۲۳)	عبر أقطار أخرى
صفر	١.	التوقيت
(1 .٣٠)	(Y°Y)	باقي الفروق
7 9 7	7 977	صادرات المكسيك المنشورة

المصدر: مكتب التعداد للولايات المتحدة، والمعهد القومي للإحصاء والجغرافيا والمعلوماتية بالمكسيك.

ملاحظة: الأرقام السالبة موضوعة بين أقواس، والبيانات المنشورة المستخدَّمة في بداية هذه الدراسة قد تكون طرأت عليها تنقيحات بعد ذلك.

الجدول دال-٤-٦ توفيق بيانات إحصاءات التجارة في السلع، ١٩٩٦-١٩٩٠: المكسيك – الولايات المتحدة: التجارة المتجهة شمالاً

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

1997	१९९५	على أساس الإجراءات الجمركية الجارية
۱۱۸ ۹۹۸	۱۰۱ ۳۰٤	صادرات الولايات المتحدة المنشورة
		الاختلافات التي تعزى إلى:
(٣٥٦)	(۲ ° ۸)	التغطية الجغرافية
1 011	1 107	إعادة التصدير
(٤١٨)	(٣٣٤)	التجارة غير المباشرة
٣	٩٨	الكهرباء
١. ٨٧٧	٨٠٦٦	باقي الفروق
۱۳۰ ٦٨٥	11 47	صادرات المكسيك المنشورة

المصدر: مكتب التعداد للولايات المتحدة، المعهد القومي للإحصاء والجغرافيا والمعلوماتية بالمكسيك.

ملاحظة: الأرقام السالبة موضوعة بين أقواس، والبيانات المنشورة المستخدَمة في بداية هذه الدراسة قد تكون طرأت عليها تنقيحات بعد ذلك.

١٩ - ملاحظات إيضاحية بشأن التجارة المتجهة إلى الشمال بين المكسيك
 والولايات المتحدة (انظر الجدول دال-٤-٦) أعلاه:

(أ) التغطية الجغرافية. تدرج الولايات المتحدة في إحصاءات التجارة الخارجية التجارة مع بورتوريكو وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ولكن المكسيك تعامل هذين الإقليمين باعتبارهما شركاء تجاريين منفصلين. والقيمة المبيئة هي الصادرات التي أبلغت عنها المكسيك إلى بورتوريكو وحزر فرجن؛

(ب) إعادة التصدير. تقوم بيانات واردات الولايات المتحدة على أساس مبدأ بلد المنشأ، أما بيانات صادرات المكسيك فتتضمن السلع التي من أصل وطني أو أحنبي التي بيعت للولايات المتحدة بدون أن يجري عليها تحويل كبير. وتظهر في وثائق جمارك الولايات المتحدة بلدان: بلد المنشأ والبلد الذي شُحنت منه البضاعة مباشرة إلى الولايات المتحدة. وقد استُخدمت قيمة المعاملات التي تظهر فيها المكسيك باعتبارها بلد الشحن ولكن ليست بلد المنشأ في تقدير قيمة إعادة التصدير؛

- (ج) التحارة غير المباشرة. هذه هي السلع التي منشؤها المكسيك والتي شحنت إلى الولايات المتحدة من بلدان أخرى. وقد تم التعديل على أساس المعلومات التي أبلغها المستوردون في الولايات المتحدة عن بلد المنشأ وبلد الشحن؛
- (د) الكهرباء. تُدخِل المكسيك حركة الكهرباء في إحصاءاتها للتجارة بينما لا تفعل الولايات المتحدة نفس الشيء. وتبيّن القيمة الواردة في الجدول قيمة الكهرباء المستوردة من الولايات المتحدة على أساس إحصاءات المكسيك للتجارة من الشمال؛
- (ه) بلقي الفروق. هذا المبلغ يمثل باقي الفروق التي لم يمكن عزوها إلى سبب معيّن في إحصاءات الولايات المتحدة والمكسيك. ويمكن أن يعود الاختلاف إلى أمور منها اختلافات أخرى في النسبة إلى البلد الشريك، وزيادة التقدير أو نقص التقدير، والتنقيحات.

المرفق دال – ٥

الترتيبات المشتركة بين الوكالات: تجربة الولايات المتحدة

١ - تُعتبر الترتيبات القائمة بين وكالات جمع البيانات في الولايات المتحدة نموذحــاً يحتــذي للتعــاون فيما بــين الــوكالات. إذ تقوم مصلحــة الجمارك بجمع السجلات الورقية أو الإلكترونية لكل من الصادرات والواردات ثم تحيل السجلات إلى مكتب التعداد لتجهيز البيانات. و ٩٩ في المائة من بيانات الواردات يتم جمعها حالياً بالوسائل الإلكترونية (تفاعل إلكترويي مباشـر مع الوسطاء أو تقارير مناطق التجارة الحرة الإلكترونية)، ولا تمثل التقارير الورقية سوى ١ في المائة (بما في ذلك استمارات دخول الصادرات، واستمارات الخروج من المخازن، ووثائق منطقة التحارة الخارجية). أما بيانات الصادرات فيأتي ٢٤ في المائة منها تقريباً في صيغة ورقية (إعلانات المصدرين عند الشحن) و ٣٦ في المائة من بيانات الواردات الكندية والباقي، أي نحو ٤٠ في المائة يقدُّم بالوسائل الإلكترونية (نظام الصادرات الإلكتـروني). ويتـم تجهيز مـن ٣ إلى ٤ ملايين عملية إدخال بيانات كل شـهر. وتوضع البيانات الورقية في رزم ترسل إلى ولاية إنديانا لإدخالها ومراجعتها مراجعة أوَّلية. ثم تحال البيانات بعد تجهيزها إلى مكتب التعداد في سويتلاند، ميريلاند، بالوسائل الإلكترونية. وهناك جدول للإنتاج الشهري يحدُّد التاريخ النهائي لهذه البيانات (تواريخ تسجيل البيانات وإصدارها، وتجهيز بيانات الصادرات والواردات واستلام الملفات وتبادل البيانات بين الولايات المتحدة وكندا وتبادل البيانات بين مكتب التعداد ومكتب التحليل الاقتصادي لإصدار النشرة الصحفية المشتركة، وإرسال وتجهيز ملفات البيانات بشأن حركة السفن، وتجهيز ملفات بيانات الشحن للصادرات والـواردات). وتؤخذ بيانات عن الصادرات أيضاً من وزارة الدفاع (برنامج المساعدة العسكرية: المنح وشحنات المساعدة) ومن مجلس البيئة الوطني (الكهرباء والغاز الطبيعي).

المرفق دال - ٦

التشريعات الوطنية التي تتناول تجميع البيانات: تجربة كندا

١ من شأن التشريع الوطني أن يوفر أساساً قانونياً قوياً لأنشطة جمع البيانات. وفي كندا مثلاً ينص قانون الإحصاءات الكندي على ما يلي:

"يجب على أي شخص تكون في حوزته أو في عهدته أي وثائق أو سجلات محفوظة في أي إدارة أو مكتب محلي أو مؤسسة أو شركة أو منظمة تفيد في جمع معلومات فيما يتعلق بأغراض هذا القانون أو تساعد في إكمال المعلومات المطلوبة أو تصحيحها، أن يسمح بالاطلاع على هذه البيانات للأغراض المذكورة لأي شخص مفوض من مدير مصلحة الإحصاءات للحصول على معلومات أو المساعدة في استكمال معلومات أو تصحيحها".

المرفق دال – ٧

السجلات الإدارية المتصلة بالضرائب: تجربة الاتحاد الأوروبي

السجلات الإدارية المتصلة بالضرائب لأن نظام جمع الإحصاءات في الاتحاد ويسمى السجلات الإدارية المتصلة بالضرائب لأن نظام جمع الإحصاءات في الاتحاد ويسمى إنتراستات و نظام ضريبة القيمة المضافة مرتبطان بعضهما ببعض و يجتمع النظامان في الدول الأعضاء في سحلات مشغلي الإحصاءات في دول الجماعة، وهذه السجلات تلعب دوراً رئيسياً في نظام جمع البيانات، حاصة وألها توفّر وسيلة للتأكد من أن جمع البيانات كان شاملاً. وتنص لوائح المجلس الذي أنشئ بموجبها نظام إنتراستات أن المفهوم الفعلي للنظام يكمن في استخدام الشبكات الإدارية ذات الصلة، حاصة شبكات نظام ضريبة القيمة المضافة، من أجل تقديم حد أدن من التحقق غير المباشر من البيانات الإحصائية لإدارة الإحصاء وبدون تحميل دافعي الضرائب عبئاً إضافياً. وكذا الشكل يربط التشريع بين نظام ضريبة القيمة المضافة ونظام الإحصاءات. وانطلاقاً من هذا المفهوم المبدئي وُضِعَت بعض الأحكام الموضوعية الهامة في القانون، تؤسس مبدأ المسؤولية عن تقديم البيانات والمعلومات والإعفاء الضريب.

7 - وفي ١ كانون الثاني/ينايس ١٩٩٣ دَحلت الترتيبات الانتقالية لنظام ضريبة القيمة المضافة الجديد بشان التجارة في السلع حيِّز التنفيذ؟. وأصبح لزاماً على الأشخاص الخاضعين للضريبة إمساك حسابات منفصلة لصادراتهم ووارداتهم داخل الاتحاد وإبلاغها بشكل منفصل في إعلاناقم الضريبية الدورية. والمقصود بالصادرات والواردات هنا هو السلع فقط وهي التي يشملها أيضاً نظام إحصاءات التجارة فيما بين بلدان الاتحاد. وتعتبر الإقرارات الضريبية أداة مثالية للتحقق لأن القيمة المبلّغة فيها يمكن مقارنتها مع القيم المقدرة في الاستبيانات الإحصائية، ومن هنا يتبين مدى التزام التجار بتقديم البيانات المطلوبة. وترك التشريع للدول الأعضاء في إطار هياكلها الإدارية المختلفة أن تقرر ما إذا كانت بيانات الضرائب والبيانات الإحصائية سيتم جمعها من خلال استمارات منفصلة أو من خلال استمارة موحدة. وأصحناء هما فرنسا وإيطاليا نظام الإقرارات الضريبية/الإحصائية المشتركة.

" - استخدام بيانات الضرائب. من المتوقع أن تقدِّم السجلات التي تزودها سلطات الضرائب بالبيانات إمكانات أكثر بكثير من مجرد وسيلة لتدقيق البيانات كما كان مخططاً في الأصل. والسبب في ذلك أن نظم جمع البيانات في جميع البلدان تقريباً عليها ضغوط كبيرة. وجرد الربط بنظام الضرائب يسهل كثيراً في عملية التعرف على عدم الردود في وقت مبكر وبذلك يتيسر من واقع السجل إعداد خطابات التذكير وإدارها وتجهيزها. وإلى جانب التحقق من القيمة المبلغة فإن الأساس المهم الذي توفّره هذه السجلات هو العناوين الحديثة التي يمكن الحصول عليها من سلطات الضرائب والتي بدونها تصبح عملية التذكير غير فعّالة. وعلاوة على ذلك تساعد بيانات الضرائب في تجميع بيانات معينة تتصل كمذه الإحصاءات

أ قانون الإحصاءات ١٩٧٠–١٩٧١ بايبها الفصل ١٥ المادة ١ الفقرة ١٣.

الملامح الرئيسية للصلة بين نظام إنتراستات ونظام ضريبية القيمة المضافة مفصلة في الفصل الثاني من قانون الاتحاد الأوروبي رقم ٩١/٣٣٣٠ بشأن الإحصاءات المتعلقة بالتحارة في السلع بين الدول الأعضاء؛ انظر الجريدة الرسمية للمحتمعات الأوروبية، العدد ل ٣١٦ (٣١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١).

ب المجع السابق.

ت التوجيه الصادر عن المجلس رقم ٩١/٦٨٠، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١؛ أنظر الجريدة الرسمية للجماعة الأورنية، العدد ل ٣٧٦ (٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١).

ومنها مثلاً عدد مشخّلي الأسواق في داخل المجتمع الاقتصادي وهيكلية السوق، وأثر ترتيبات العتبة على الاقتصاد، وما إلى ذلك. وينطبق نفس الشيء على التقديرات التي تقوم بها غالبية البلدان الأعضاء للتجارة التي تقل قيمتها عن العتبة المقررة. فقد تحسّنت هذه البيانات بشكل مطرد منذ إدحال النظام الجديد لأن بيانات الضرائب كانت ولا تزال أساساً مهما يعتمد عليه في التقديرات.

٤ - ورغم وجود مشاكل تتصل بالنوعية في بعض المجالات فإن الدول الأعضاء كلها تعتبر أن بيانات الضرائب هي المعلومات الأساسية التي تضمن لإحصاءاتها أن تكون شاملة وحديثة. كذلك تفيد بيانات الضرائب في التأكد من أن البيانات المقدمة كاملة كما أن إسهامها في صحة النتائج الإحصائية لا يمكن التقليل منه.

المرفق هاء

الاختلافات الأساسية في تغطية تدفقات السلع: إحصاءات التجارة الدولية في البضائع وإحصاءات موازين المدفوعات

يبيِّن الجدول الوارد أدناه الاختلافات في المعايير المفاهيمية لتغطية تدفقات السلع الموصى بما في نشرة المفاهيم والتعاريف ودليل موازين المدفوعات، التنقيح الخامس. ولا يتوقع عملياً من جميع البلدان أن تكون قادرة على اتباع هذه المعايير.

معاملة السسلع في إحصاءات موازين المدفوعات (دليل موازين المدفوعات، التنقيح الخامس، أرقام الفقرات)	المعاملة وفق نشرة المفاهيم والتعاريف (أرقام الفقرات)	
تُستبعد السلع للاستعمال الشخصي (متضمنة في الخدمات) (الفقرتان ۲۱۲ و ۲۰۰)	تدرَج السلع التي يجلبها المسافرون إذا زادت عن قدر معيَّن تحدده القوانين الوطنية (الفقرة ٢٥). وتستبعد السلع التي للاستعمال الشخصي إلا إذا زادت قيمتها عن العتبة المقررة في القوانين الوطنية	السلع التي بحوزة المسافرين
تستبعد (وأيضاً تخصم قيمة المبيعات الأصلية من الصادرات/الواردات) (الفقرة ٢١٠)	(الفقرة ٤٨) تُدرج ولكن بشكل منفصل (الفقرة ٣٠)	السلع المرتجعة
تدرج في كل الحالات (الفقرة ٢١٥)	تدرج إذا كانت لها قيمة اقتصادية (الفقرة ٣٣)	الأمتعة الشخصية للمهاجرين
تدرج (الفقرة ۲۰۸)	تستبعد (من الصادرات) لكن تسجل بشكل منفصل (الفقرة ٥٨)	صيد الأسماك وجمع المعادن من قاع البحر والبضائع التي تنقل من السفن الغارقة والتي تباع من السفن الوطنية في الموانئ الأجنبية أو من السفن الوطنية في أعالي البحار إلى سفن أجنبية
تدرج (الفقرة ۲۰۱)	تستبعد، لكن تسجل بشكل منفصل (الفقرة ٥٩)	مستودعات النفط والمخازن والصابـورات ومخازن الغلال
تدرج إذا كانت الملكية قد تغيَّرت (الفقرة ٢٨٠)	تستبعد من الواردات، وتدرج في الصادرات إذا كانت الملكية لم تتغير، ولكن تستبعد وتدرج بشكل منفصل إذا تغيرت الملكية إلى المستورد (الفقرتان ٥٦ و ٦٣)	السلع التيّ تُفقَد أو تُدمَّر بعد مغادرة الإقليم الاقتصادي للبلد المصدِّر ولكن قبل دخول الإقليم الاقتصادي للبلد المستورِد
تدرج (الفقرة ۲۸۰)	تستبعد، لكن تسجل بشكل منفصل (الفقرة ٥٧)	المعــدات المتنقلــة والتي تتغــير ملكيتها أثنـــاء وحودها خارج بلد الإقامة لمالكها الأصلي
تدرج (فيما عدا التشييد والحسابات والصيانة التي تتم في الموانئ والمطارات على معدات النقل؛ لأن كل هذه داخلة في الخدمات) (الفقرة ٢٠٠)	تستبعد، لكن تسجل بشكل منفصل (الفقرة ٦١)	السلع برسم الإصلاح
تدرج (الفقرة ۲۱۵)	تستبعد، لكن تدرج بشكل منفصل (الفقرة ٦٢)	السلع التي تدخل البلد أو تخرج منه بطريقة غير شرعية
تستبعد (القيمة الكاملة للمشروع داخلة في الخدمات) (الفقرة ٢٥٤)	تدرج وفقاً للتعريف العام للتغطية (الفقرة ١٤)	السلع التي تســـتورد من أجــل مشــروعات تقوم بما شركات تشييد غير مقيمة
تستبعد بشكل عام (الفرق في السعر داخل في الخدمات). تدرج قيمة السلع المشتراة ولكن لا تباع ضمن فترة الإبلاغ باعتبارها واردات، تدرج قيمة السلع المشتراة في فترة إبلاغ سابقة ولكن أعيد بيعها باعتبارها صادرات سلبية في فترة الإبلاغ (الفقرات ٢١٢ و ٢١٣ و ٢٠٢ و ٢٠٣).	تستبعد (الفقرة ٥٠)	سلع البضاعة الخارجية (أي السلع التي يشتريها أو يبيعها شخص مقيم في بلد تجميع الإحصاءات ولكنها لا تدخل البلد نفسه)

الجزء الثاني المفاهيم والتعاريف (نشرة المفاهيم والتعاريف)

مقدمة

ألف - لحة عامة

1 - أعد هذا المنشور إحصاءات التجارة الدولية للبضائع: المفاهيم والتعاريف (نشرة المفاهيم والتعاريف) تلبية لطلب من اللجنة الإحصائية في دور تما الثامنة والعشرين، في عام ١٩٩٥. وأدركت اللجنة الحاجة إلى المزيد من التحسين في مجال منهجية إحصاءات التجارة الدولية للبضائع نظراً لما طرأ من تطورات حديدة في ميدان التجارة الدولية للبضائع، وفي المنهجية الموصى بما في مجالات أحرى من الإحصاءات الاقتصادية المناقع،

- ٢ وبصفة حاصة، فإن اللجنة:
- (أ) أوصت بمشاركة البلدان على نطاق واسع، بما في ذلك مشاركتها في إعداد المشروع الأول؛
- (ب) ارتات اللجنة أن القضايا التالية ينبغي حتماً أن تؤخذ حيداً في الاعتبار: التنسيق مع نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ (1993SNA) ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة ، وضرورة استمرار السلاسل الزمنية الطويلة الأجل للتجارة الدولية، والقضايا العملية المتصلة بجمع البيانات، وتحديد البلدان الشريكة والأعمال المتعلقة بقواعد المنشأ التي يجري الاضطلاع بما في منظمة التجارة العالمية والمنظمة الجمركية العالمية، واستخدام الآلية الإقليمية القائمة في تطوير وتنفيذ المفاهيم والتعاريف .
- ٣ وشملت عملية وضع إحصاءات التجارة الدولية للبضائع، إدراج الإسهام المقدم من فرقة العمل المعنية بإحصاءات التجارة الدولية التي أنشأتها اللجنة الإحصائية ٥؛ وخدمات خبير

استشاري ؟ وإعداد صيغة أولية لأقسام معينة من النشرة من حانب الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية وإعداد المشروع المتكامل من حانب الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة ؛ ومراجعة المخطط الأولي والمشاريع من حانب منظمات وبلدان منفردة $^{\vee}$ ؛ وعقد احتماع لفريق من الخبراء في نيويورك في الفترة من $^{\wedge}$ إلى $^{\wedge}$ أيار /مايو شارك فيه ممثلون عن كل من البلدان والمنظمات $^{\wedge}$ وبعد النظر في المشروع في دور تما التاسعة والعشرين، في عام $^{\wedge}$ 1991، قامت اللجنة الإحصائية بما

اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، اللجنة الاقتصادية والتنمية، منظمة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، منظمة التجارة العالمية، مركز التجارة الدولية، بنك التنمية للبلدان الأمريكية، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية، المنظمة الجمركية العالمية.

السيد س. باتل، المدير السابق، شعبة القطاع العقاري، إدارة الإحصاءات، صندوق النقد الدولي.

٧ بلداً (الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، أستراليا، ألمانيا، إيطاليا، باكستان، البرازيل بولندا، بوليفيا، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، زمبابوي، سلوفينيا، سنغافورة، سورينام، سويسرا، الصين، فرنسا، فييت نام، كندا، الكويت، لاتفيا، لتوانيا، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النرويج، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، يوغوسلافيا، اليونان) وسبع منظمات دولية (الأمم المتحدة (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية)، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، صندوق النقد الدولي، منظمة التجارة العالمية، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية، المنظمة الجمركية العالمية).

^ تألف فريق الخبراء من ٢٣ حبيراً وطنياً وتسعة خبراء من المنظمات الدولية وخبير استشاري واحد. وترأسه ج ريتن الإحصائي بكندا. وكانت قائمة المشتركين كما يلي: أستراليا (م. فلينت)، البرازيل (ب. بافاو)، كندا (د. دودز و ج ريتين و أ. تورانس)، الصين (يو. لي)، مصر (ن. البكري)، إثيوبيا (ك. سيمو)، فرنسا (ج. ليريتييه)، ألمانيا (ه. ماي)، هنغاريا (ك. كيليشيني و ب. بوكلي)، النرويج (أ. دال)، باكستان (س. أمين الدين)، جمهورية كوريا (يو. س. كيم)، الاتحاد الروسي (ف. أورلوف)، سنغافورة (س. لونغ)، تركيا (أ. بدور و هد. كاسناكوغلو)، المملكة المتحدة (س.براون)؛ الولايات المتحدة (د. أوبيرغ و ب وولتر)، زمبابوي (س. غوروماني)؛ إدارة الشؤون الاقتصادية والاحتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة (الشعبة الإحصائية: أ. سيفيتيللو و ف. ماركهونكو و ر. روبرتس؛ شعبة الاقتصاد الكلي: ف. كامبانيو)، صندوق النقد الدولي (أ. ويزمان)، منظمة التجارة العالمية (و. تسلينكوف)، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (د. بليدز)، المكتب الإحصائي للجماعات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (د. بليدز)، المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية (ج. هيمان و ج. توماس)، وس. باتل (خبير استشاري).

المنتاول المنشور نشرة المفاهيم والتعاريف التجارة الدولية للبضائع فقط؛ ولا يشمل التجارة الدولية في عام ١٩٧٠ ولا يشمل التجارة الدولية في الحدمات. وقد صدر النص المنقح الأول في (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.70.XVII.14 وصدر النص المنقح الأول في ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.82.XVII.14).

أجنة الجماعات الأوروبية، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والأمم المتحدة، والبنك الدولي (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.94.XVII.4).

لصندوق النقد الدولي، واشنطن العاصمة، ١٩٩٣.

الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥، الملحق رقم ٨ (٤/١)، الفقرة ١٩٩٥ (٣)).

[°] تشمل فرقة العمل ممثلين لما يلي: إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة (الشعبة الإحصائية، شعبة الاقتصاد الكلي)، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ،

- (أ) اعتماد مشروع المفاهيم والتعاريف المنقحة لإحصاءات التجارة الدولية للبضائع، رهناً بقيام الأمانة العامة بإدخال تعديلات لتوضيح مشروع النص دون الإحلال بسلامته الهيكلية؛
- (ب) الطلب إلى الأمانة العامة بأن تقوم بنشر المفاهيم والتعاريف المنقحة وتوزيعها؟
- (ج) الطلب إلى الأمانة العامة أيضاً بأن تعمل على تعزيز التنسيق بين المفاهيم والتعاريف لإحصاءات التجارة الدولية للبضائع وبين نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة ٩٠٠٠

وقد أنجزت الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة نص إحصاءات التجارة الدولية للبضائع، التنقيح ٢، في صورته النهائية، ويرد النص في هذا المنشور.

3 - والغرض من منشور إحصاءات التجارة الدولية للبضائع، التنقيح ٢، هو توفير مفاهيم وتعاريف منقحة لتجميع إحصاءات التجارة الدولية للبضائع تلبي بقدر الإمكان احتياجات شي الجهات المستخدمة (انظر الفقرة ٧ أدناه)، إما مباشرة أو بتعديلات تراعي مصادر البيانات وإجراءات جمع البيانات المتاحة عادة. ومن المنتظر أن يسفر تنفيذ هذه المفاهيم والتعاريف عن بيانات مفيدة على الصعيد الوطني وقابلة للمقارنة على الصعيد الدولي. وفي الوقت نفسه، لا ينبغي أن تؤدي المبادئ التوجيهية إلى نفقات إدارية لا مبرر لها تقع على عاتق الحكومات أو مجتمع الأعمال.

و حديلها في بعض الحالات. ولم يتم إدخال أي تغييرات حذرية نظراً للاستمرار المتوقع في الاعتماد على مصادر البيانات وإجراءات جمع البيانات المتاحة عادة والقائمة بدرجة كبيرة على السحلات الجمركية البيانات المتاحة عدة والقائمة بدرجة كبيرة على السحلات الجمركية اتحاه المواءمة مع نظام الحسابات القومية لعام ٩٩٣ ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، المقبولة أطرهما المتعلقة بالمفاهيم بوصفها هدفاً أطول أحلاً لإحصاءات التجارة الدولية للبضائع (انظر الفقرة ٣ (ج) أعلاه). وتوجد إمكانية، ضمن التوصيات، لأن تشترك البلدان القومية لعام ٩٩٣ ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، ومن القومية لعام ١٩٩٣ ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، ومن الإحصاءات الأخرى التي يتم تجميعها في إطار نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة.

باء - موجز التوصيات

ت فيما يلي موجز للتوصيات المتعلقة بجمع وتجميع ونشر إحصاءات التجارة الدولية للبضائع والواردة في هذا المنشور (مرتبة حسب ظهورها في الفصول الأول إلى السابع أدناه):

العلاقة مع مفاهيم توصيات إحصاءات التحارة الدولية للبضائع، التنقيح ٢ وتعاريف ١٩٨٢

التغطية ووقت التسجيل (الفصل الأول)

۱ - یستفاد من مصادر إدارات الجمارك (المستندات توصیة مستكملة الجمركیة (الفقرة ۱۱). تستخدم مصادر إضافیة حیثما لا تتوفر مصادر إداریة جمركیة (الفقرتان ۱۲ و ۱۲)

٢ - تسجل جميع السلع التي تشكل إضافة إلى رصيد توصية مستكملة الموارد المادية لبلد ما أو خصما منه بدخولها
 (واردات) أو مغادرةا (صادرات) إقليمه الاقتصادي (الفقرة ١٤)

- تدرج السلع وقت دخولها إلى الإقليم الاقتصادي توصية مستكملة لبلد ما أو خروجها منه؛ وفي حالة نظم جمع البيانات القائمة على الجمارك، ينبغي أن يكون وقت التسجيل هو تاريخ تقديم البيان الجمركي (الفقرة ١٥)

٤ - تدرج سلع معينة، وتدرج سلع أخرى على
 أن تسجل على حدة، وتستبعد سلع أخرى
 (الفقرات ١٨ - ٥٥)

جديدة تستبعد سلع معينة من الإحصاءات التفصيلية توصية حديدة للتحارة الدولية للبضائع على أن تسجل على حدة حتى يمكن تعديل البيانات التفصيلية لاستخراج مجاميع التحارة الدولية للبضائع لأغراض الحسابات القومية وميزان المدفوعات

نظم التجارة (الفصل الثاني)

(الفقرات ۱۸ و٥٥ - ٦٣)

- لدى تجميع إحصاءات التجارة الدولية للبضائع، توصية جديدة تستخدم تعاريف الإحراءات والمصطلحات الأساسية الأحرى للجمارك التي تشكل عاملاً على تحديد نظم التجارة والواردة في مرفقات الاتفاقية الدولية المعنية بتبسيط وتنسيق الإحراءات الجمركية (الفقرة 19)

- يستخدم نظام التجارة العام لتسجيل البيانات، وحيثما يستخدم نظام التجارة الخاص، تجمع إحصاءات عن السلع الواردة إلى الأماكن المخصصة للمستودعات الجمركية والصادرة منها، والأماكن المخصصة للتجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة أو المناطق التجارية الحرة،حسب الاقتضاء، بما يتبح تقدير البيانات على أساس نظام التجارة العام (الفقرتان ۸۹ و ۹۰)

توصية جديدة

توصيات مستكملة

مع تغييـرات معيَّنة وتوصيات

الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاحتماعي، ١٩٩٧، الملحق رقم
 ٤: (E/1997/84)، الفقرة ٣٩ (هـ) و (و) و (ز).

العلاقة مع مفاهيم		العلاقة مع مفاهيم	
وتعاریف ۱۹۸۲	توصيات إحصاءات التحارة الدولية للبضائع، التنقيح ٢	وتعاریف ۱۹۸۲	توصيات إحصاءات التحارة الدولية للبضائع، التنقيح ٢
توصية جديدة	البلد الشريك (الفصل السادس)		تصنيفات السلع (الفصل الثالث)
	١٧ – تتبع الأحكام ذات الصلة في اتفاقية كيوتو لتحديد	توصية جديدة	 ۸ - يستخدم النظام المنسق ب بوصف التصنيف
بدون تغيير	بلد منشأ السلع (الفقرة ١٣٩) ١٨ - لتوصيف البلد الشريك: يعتمد بلد المنشأ بالنسبة		الرئيسي للسلع لأغراض جمع وتحميع ونشر
	للواردات (بلد الإرسال لمعلومات إضافية)، وبلد		إحصاءات التجارة الدولية للبضائع (الفقرة
	آخر جهة مقصد معروفة بالنسبة للصادرات (الفقرة		(1
	(10.		التقييم (الفصل الرابع)
	الإبلاغ والنشو (الفصل السابع)	توصية مستكملة	 ٩ - يعتمد انفاق منظمة التجارة العالمية بشأن
توصية مستكملة			التقييم على بوصف الأساس في تقييم التجارة
وجديدة	 ٢٠ – يتبع نشر إحصاءات التجارة الدولية للبضائع ممارسات محددة تتعلق بالمصادر والطرائق، وجدول 		الدولية للبضائع للأغراض الإحصائية (الفقرة
	الإصدار الزمني، والإبلاغ المنتظم للبيانات إلى محتمع		(118
	المستخدمين، وتنقيح البيانات لدى توفر معلومات	توصية جديدة	١٠ - يستخدم تقييم يتضمن عناصر التكلفة والتأمين
	إضافيـــة، والفتــرة المرجعيــة، وأنواع البيانات المنشــورة		والشحن (من نوع سيف) للواردات (حدود
	والمبلغة دولياً، والسرية، والتسويات الثنائية والمتعددة		البلد المستورد)، وتقييم لتسليم ظهر السفينة (من نـوع فوب) للصادرات (حـدود البلد المصدر)
	الأطراف وتبادل البيانات، والأرقام القياسية (الفقرات		(الفقرة ١١٦)
	(١٦٠-١٥٤	توصية مستكملة	١١ - تقـوم البلدان التي تســتخدم قيم الــواردات من
			نوع سيف بجمع بيانات على حدة عن الشحن
			والتأمين، على أقصى مستوى تفصيلي ممكن
	أ في أيار/مايو ١٩٧٣، وُقعت في كيوتو الاتفاقية وتنسيق الإجراءات الجمركية (اتفاقية كيوتو). انظر مجلس التعاو		للشريك/السلعة، لاستخراج القيم من نوع
-	وتنسيق الإجراءات الجمرانية (الفائية ليونو). الطر بحس العاولة المعنية بتبسيط وتنسيق الإحراءات الجمركية (كيوتو، ٨		فوب (الفقرة ١٢١)
	وقد عملت الاتفاقية على تحقيق التنسيق العالمي لإحراءات الجم	توصية مستكملة	 ١٢ - تقيّم سلع معيَّنة بوسائل معيَّنة على أن تكون متسقة مع اتفاق منظمة التجارة العالمية (الفقرات
	والتقييم). وصدّق على الاتفاقية ٥٩ من الأطراف حتى الآن		۱۲۰ – ۱۲۳)
بالياً من جانب المنظمة	دولية والمجتمع التجاري الدولي. والاتفاقية موضع استعراض ح	توصية مستكلمة	 ١٣ - حيثما يلزم تحويل العملة، يستخدم سعر الصرف
	الجمركية العالمية.	,	الذي تنشره السلطات الوطنية المُحتصة في البلد
سلع وترميزها، الطبعة	المنظمة الجمركية العالمية، النظام المنسق لتوصيف ال		حسب الأصول، بما يعكس القيمة الجارية لهذه
	الثانية (بروكسل، ١٩٩٦)		العملة في المعاملات التجارية بالنسبة لعملة
	 انظر منظمة التجارة العالمية، نتائج حولة أوروغواي المتعددة الأطراف: النصوص القانونية (جنيف، ١٩٩٥)، الاتفادة 		البلد المبلّغ، والســـارية وقت الاستيراد والتصدير (الفقرة ١٢٧)
	السابعة من الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة لعام	توصية جديدة	
	''قواعد بشأن تقييم الجمارك''، ترد في المرفق حيم أدناه.	و حبید جدیده	الاستيراد، يستخدم متوسط السعر في أقصر فترة
لنظام المنسق لتوصيف	· انظر المنظمة الجمركية العالمية، مذكرات تفسيرية لـ		ممكنة التطبيق (الفقرة ١٢٨)
٠. ر	السلع وترميزها، الطبعة الثانية (بروكسل، ٩٩٦)، المرفق الثاني	توصية جديدة	١٥ - حيثما تســري أســعار رسمية متعــددة للصرف،
			يستخدم السعر الفعلي المطبق على معاملات

معيَّنة (الفقرة ١٢٩)

قياس الكمية (الفصل الخامس ١٦)

إلى الوحدات القياسية (الفقرة ١٣٣)

(الفصل الخامس- ١٦) تستخدم الوحدات القياسية

للكمية التي أوصت بحا المنظمة الجمركية العالمية؛

كذلك يتم توفير الوزن في الحالات التي تكون

فيها الوحدة القياسية حلاف الوزن؛ ويتعين أن يحدد

الوزن على أساس الوزن الصافي، وحيثما تستخدم وحدات غير قياسية، تقدم أو تعطى معاملات التحويل

- ٧ وهناك كثير من الجهات المستخدمة لإحصاءات التجارة الدولية للبضائع، بما في ذلك الحكومات والمشاريع التجارية والمنظمات الوطنية والدولية والباحثون والجمهور العام. وتحتاج الجهات المستخدمة المختلفة إلى بيانات مختلفة تتراوح بين محموعات مختلفة من البيانات المصنفة حسب البلد والسلعة وبين الأرقام التجميعية. وفيما يلي الاستخدامات الرئيسية المدرجة من غير ترتيب:
- (أ) وضع سياسة اقتصادية عامة، بما في ذلك القضايا المالية والنقدية والهيكلية والقطاعية؛

توصية جديدة

(ب) وضع سياسة تجارية، بما في ذلك المفاوضات التجارية ورصد الاتفاقات التجارية وتسوية المنازعات التجارية؛

(ج) قيام المستوردين والمصدرين بتحليل الأسواق للوقوف على مصادر التوريد أو الأسواق الخارجية؟

(د) إقامة موازين للعرض من أجل رصد الأسواق في مجالات معيّنة مثل الزراعة والطاقة؛

(ه) تخطيط الهياكل الأساسية (الموانسئ والمطارات والطرق، إلخ)؛

(و) تجميع إحصاءات النقل؛

(ح) المدخلات والتنبؤات في إطار إحصاءات نظام الحسابات القومية وميزان المدفوعات.

٨ - ويرد سرد للمفاهيم والتعاريف الموصى ها لإحصاءات التجارة الدولية للبضائع تحت العناوين الرئيسية التالية، ويشكل كل منها موضوع فصل من فصول هذا المنشور:

أولاً - التغطية ووقت التسجيل

ثانيـاً - نظام التجارة

ثالثاً - تصنيفات السلع

رابعاً – التقييم

حامساً - قياس الكمية

سادساً - البلد الشريك

سابعاً - الإبلاغ والنشر

أولاً - التغطية ووقت التسجيل

9 - إحصاءات التجارة الدولية للبضائع هي إحصاءات اقتصادية تخدم مجموعة متنوعة من الاحتياجات (انظر الفقرة ٧ أعلاه). وتوّفر هذه الإحصاءات، والإحصاءات الأساسية الأحرى، مثل الإحصاءات الصناعية، وإحصاءات التشييد، والإحصاءات المالية، مدخلاً في إحصاءات الحسابات القومية وميزان المدفوعات. أما التعاريف المعتمدة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، التي تُستخدم أيضاً في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع أو المتصلة بها، فهي تشمل السلع، والخدمات، والإقليم الاقتصادي، والوحدة المقيمة، وتغيير الملكية. وترد هذه التعاريف في المرفق ألف أدناه.

1. وهناك مصادر متنوعة يمكن استخدامها في تجميع إحصاءات التجارة الدولية للبضائع، بما في ذلك سجلات الجمارك واستقصاءات المشاريع والسجلات الإدارية المرتبطة بضرائب القيمة المضافة وسجلات أسعار صرف العملات. وسجلات الجمارك هي المصدر الأكثر شيوعاً، ويولي هذا المنشور اهتماماً كبيراً إلى جمع البيانات على أساس الجمارك.

- ١١ - ولجمع البيانات المتعلقة بالتجارة الدولية للبضائع من حلال إدارات الجمارك تاريخ طويل، وإن كان الغرض الرئيسي للنشاط الجمركي لا يستهدف جمع الإحصاءات. وبالتالي، فإن جمع إحصاءات التجارة من خلال سجلات الجمارك لا يتفق بدقة مع المفاهيم والتعاريف المحددة في نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة. ومع ذلك، يوصى بأن يستفيد الإحصائيون من هذا المصدر وبأن تستكمل البيانات الجمركية بمعلومات مستقاة من مصادر أخرى، حسب الاقتضاء، من أجل توفير تغطية كاملة لإحصاءات التجارة الدولية للبضائع، وللمساعدة في إعداد البيانات اللازمة لأغراض الحسابات القومية وميزان المدفوعات.

17 - وفي عدد متزايد من الحالات، لا يمكن تحقيق التغطية الكاملة لإحصاءات التجارة الدولية للبضائع عن طريق استخدام سجلات الجمارك فقط، إما لأن سجلات المعاملات ذات الصلة لم تعد خاضعة لمراقبة الجمارك أو الإشراف الجمركي، أو لأن حفظ السجلات قد يكون غير كاف من وجهة النظر الإحصائية. ويوصى باستخدام مصادر أحرى في هذه الحالات. وعلى سبيل المثال، استحداث الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، لأغراض إحصاءات

تجارة البضائع داخل الاتحاد، نظاماً لجمع البيانات يعتمد على تقارير شهرية تقدمها المشاريع. وتقدّم معلومات إضافية عن طريق السلطات الضريبية من خلال نظام تحصيل ضريبة القيمة المضافة. وكثير من البلدان تستخدم الاستقصاءات التي تقوم ها المشاريع كوسيلة لجمع البيانات عن معاملات قد لا تدخل في نطاق سيطرة السلطات الجمركية (مثل التجارة في الكهرباء والمياه والغاز والنفط والسلع المستخدمة في الأغراض العسكرية). وتقوم إحصاءات التجارة الدولية للبضائع في بعض البلدان الأخرى على أساس سجلات السلطات النقدية، وفي حالة استيراد وتصدير الذهب، تستخدم معظم البلدان بيانات تقدمها هذه السلطات.

۱۳ - وترد أدناه مبادئ توجيهية عامة ومحددة بشأن فئات السلع التي يتعين:

(أ) إدراجها في الإحصاءات التفصيلية للتحارة الدولية للبضائع؛

(ب) استبعادها من الإحصاءات التفصيلية للتجارة الدولية للبضائع؛

(ج) استبعادها من الإحصاءات التفصيلية للتحارة الدولية للبضائع على أن يتم تسجيلها على حدة حتى بمكن تعديل البيانات التفصيلية من أجل استخراج مجاميع التجارة الدولية للبضائع لأغراض الحسابات القومية وميزان المدفوعات.

ألف - المبادئ التوجيهية العامة

1 \ - التغطيدة. يوصى، كمبدأ توجيهي عام، بأن تسجل إحصاءات التجارة الدولية للبضائع جميع السلع التي تشكل إضافة إلى، أو خصماً من، رصيد الموارد المادية لبلد ما بدخولها (واردات) أو مغادرتما (صادرات) إقليمه الاقتصادي. ولا تشكل السلع التي تنقل فحسب من خلال بلد ما (سلع الترانزيت) أو الإدخال المؤقت للسلع وإخراجها (ما عدا السلع الموجهة للتجهيز الداخلي أو الخارجي؛ انظر الفقرة ٢٨ أدناه) إضافة إلى أو خصماً من رصيد الموارد المادية لبلد ما، ولا تدرج في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع. وفي كثير من الحالات، يتطابق الإقليم الاقتصادي لبلد ما بدرجة كبيرة مع إقليمه الجمركي، وهو الإقليم الذي يطبق فيه بالكامل قانون الجمارك للبلد (للاطلاع على التفاصيل، انظر الفصلين الثاني والسادس أدناه).

١٥ - وقت التسجيل. يتعين أن يحدد بوضوح الوقت الذي ينبغى فيه تسجيل معاملة تتعلق بالاستيراد أو التصدير. ويتطلب التوافق

مع نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ (الفقرة ٣ – ٩٧) ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، أن تسجل المعاملات في الوقت السذي يحدث فيه تغيير في الملكية. غير أن نظم جمع البيانات توضع عادة لتسجيل المعاملات المرتبطة بحركة السلع عبر الحدود، وتفتقر إلى آليات التسجيل اللازمة لتحديد وقت حدوث التغيير في الملكية. ولكن لما كانت معظم السلع المشمولة بالتجارة تشكل جزءًا من عملية البيع والشراء العادية بين مستورد ومصدر، فإنه يصبح بدرجة كبيرة تقريب التغيير في الملكية بحركة السلع عبر الحدود. وبالتالي، يوصى كمبدأ توجيهي عام، بإدراج السلع وقت دخولها الإقليم الاقتصادي لبلد أو خوجها منه. وفي حالة نظم جمع البيانات القائمة على أساس الجمارك خووجها منه. وفي حالة نظم جمع البيانات القائمة على أساس الجمارك والسي تتيح لجامع البيانات اختياراً للتواريخ التي يمكن أن تسجل فيها المعاملات، فإن دواعي الاتساق تدعو إلى اعتماد تاريخ واحد لجميع المعاملات، فإن دواعي الاتساق تدعو إلى اعتماد تاريخ واحد لحميع فيه البيانات الجمركي نظراً لأن هذا التاريخ يمثل تقريباً وقت عبور فيه البيانات المادي لبلد ما.

باء - المبادئ التوجيهية المحددة

۱٦ - تصلح المبادئ التوجيهية العامة المذكورة أعلاه كأساس لصياغة مجموعة من التوصيات المحددة بشأن إدراج أو استبعاد فئات معينة من السلع، على النحو الوارد أدناه.

1 / - ينبغي، من حيث المسدأ، إدراج جميع السلع التي تلبي شروط تعريف التغطية (انظر الفقرة ١٤ أعلاه) في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع تحت العناوين المناسبة من تصنيف السلع وفي المجاميع. غير أنه في بعض الحالات لا تكفي المبادئ التوجيهية العامة لتقدم إحابة واضحة بشأن مسألة إدراج أو استبعاد أنواع معينة من السلع، إما بسبب خصائص هذه السلع أو تعقيد المعاملة. ومن المسلم به أيضا أن الاعتبارات العملية لجمع البيانات تحد من تطبيق المبادئ التوجيهية العامة. وهناك عدة أنواع من السلع لا تندرج على نحو واف ضمن الإحراءات الجمركية العادية. وينبغي تسجيل هذه السلع باستخدام مصادر أحرى للبيانات.

١٨ - ويوصى، بالنسبة لبعض السلع وأنواع معينة من المعاملات التي يوصى بإدراجها في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع والتي قمم الجهات المستخدمة بصفة خاصة، بألا تدرج فحسب تحت العناوين المناسبة في تصنيف السلع الأساسية وفي المجاميع وإنما تسجل أيضاً على حدة، بمعنى أن تحدد في قاعدة البيانات حسب نوع المعاملة وتعرض كبنود تذكيرية في المنشورات (انظر، على سبيل المشال، الفقرة ٣٠ أدناه بشأن السلع العائدة). وبالنسبة لبعض السلع التي يوصى باستبعادها من الإحصاءات التفصيلية للتجارة الدولية للبضائع، يوصى بأن تسجل المعاملة التجارية بشأنها على حدة أيضاً حتى يمكن تعديل البيانات التفصيلية التجارية بشأنها على حدة أيضاً حتى يمكن تعديل البيانات التفصيلية

لاستخراج مجاميع التجارة الدولية للبضائع لأغراض الحسابات القومية وميزان المدفوعات (انظر الفقرات ٥٥ – ٦٣ أدناه).

السلع المتعين إدراجها في الإحصاءات التفصيلية للتجارة الدولية للبضائع ١٠١١

19 - الذهب غير النقدي. يشمل الذهب غير النقدي، على سبيل المثال، مسحوق الذهب والذهب بأشكال أخرى غير مشغولة أو شبه مصنعة والعملات الذهبية والسبائك الذهبية. ويمكن أن يستخدم همذا الذهب في الصناعة مثلما في صناعة المجوهرات أو يستخدم في أشغال الأسنان أو كحامل للقيمة، ويشمل جميع أشكال الذهب غير النقدي من غير النقدي (انظر الفقرة ٢٤ أدناه). ويستبعد الذهب النقدي من إحصاءات التجارة الدولية للبضائع.

7٠ - الأوراق النقدية والأوراق المالية غير المصدرة والعملات المعدنية غير المتداولة ١٠. تعتبر هذه الأصناف سلعاً وليست بنوداً مالية، وينبغي إدراحها في الواردات أو الصادرات من منتجات صناعة الطباعة، والعملات (انظر الفقرة ٢٣١ أدناه للاطلاع على التوصية بشأن التقييم). وتعتبر الأوراق النقدية والأوراق المالية المصدرة بنوداً مالية وينبغي استبعادها (انظر الفقرة ٤٣ أدناه).

٢١ - تدرج السلع المتبادلة وفقاً لاتفاقات المقايضة. (انظر الفقرة ١٢٤ أدناه للاطلاع على التوصية بشأن التقييم).

77 - السلع المتبادلة على حساب الحكومات. تشمل هذه الفئة سلعاً لكل من الاستعمالات المدنية والعسكرية، التي تعبر الحدود نتيجة، على سبيل المثال، لمعاملات تجارية منتظمة للحكومات، وسلعاً ضمن برامج المعونة الخارجية الحكومية (سواء كانت السلع تشكل أو لا تشكل منحة أو قرضاً أو مقايضة أو تحوياً إلى منظمة دولية) وتعويضات الحرب أو رد الحقوق.

77 - الأغذية والمعونات الإنسانية الأخرى. الأصناف من الأغذية والملابس والأدوية والسلع الأخرى التي تدخل البلد أو تخرج منه ضمن برامح المعونة أو بوصفها مساعدة طارئة، سواء كانت مقدمة من الحكومات (انظر أيضاً الفقرة ٢٢ أعلاه)، أو من المنظمات الدولية أو المنظمات غير الحكومية، ينبغي تسجيلها على ألها واردات

١٠ ما لم ينص على خلاف ذلك، ينبغي إدراج هذه السلع تحت العناوين المناسبة من تصنيف السلع، حسب البلد الشريك، وفي مجاميع إحصاءات التجارة الدولية للبضائع.

^{\\\}التقييم (انظر المرفق حيم أدناه) والتوصيات بشأن القيمة الإحصائية للسلع والواردة في التقييم (انظر المرفق حيم أدناه) والتوصيات بشأن القيمة الإحصائية للسلع والواردة في هذا المنشور. وتقييم المعاملات هو موضوع الفصل الرابع أدناه، وقد أدرجت التوصيات بشأن التقييم في ذلك الفصل بالنسبة للسلع المذكورة في قائمة المدرجات حيث توجد مسائل معينة بشأن التقييم (انظر الفقرة ١٢٣ أدناه).

۱۲ النظام المنسق لتوصيف السلع وترميزها: جزء من العنوان ۲۹۰۷،۰۰ والعنوان ۷۱۱۸,۹۰.

(صادرات) للبلدان المعنية (انظر الفقرة ١٢٤ أدناه للاطلاع على التوصية بشأن التقييم).

٢٤ - السلع لأغراض الاستعمالات العسكرية. يتعين إدراجها
 (انظر أيضاً الفقرة ٢٢ أعلاه والفقرة ٤٦ أدناه).

٢٥ – السلع التي يقتنيها المسافرون من جميع الفئات (بمن في ذلك العاملون غير المقيمين) على نطاق كبير الأغراض التجارية على النحو الذي يحدده القانون الوطني. ينبغي إدراجها (انظر أيضاً الفقرة ٨٤ أدناه).

٢٦ - السلح المرسلة على سبيل الأمانة. ينبغي إدراجها (انظر الفقرة ١٢٤ أدناه للاطلاع على توصية بشأن التقييم).

77 - السلع المستخدمة بصفتها حاملة للمعلومات وبرامج الحاسوب 7 . 8 . 8

7۸ - السلع لأغراض التجهيز. هذه سلع ترسل للخارج أو تحلب إلى البلد لأغراض التجهيز، بما في ذلك التجهيز بموجب عقود. ومن أمثلة ذلك تكرير النفط ومعالجة المعادن وتجميع المركبات وتصنيع الملابس. وينبغي تسميل هذه السلع هي والسلع الناتجة عن عمليات التجهيز هذه بوصفها واردات وصادرات للبلدان المعنية (انظر الفقرة 1۲۳ أدناه للاطلاع على توصية بشأن التقييم).

۳۰ - السلع العائدة. إذا عادت سلعة بعد تصديرها، ينبغي تسجيلها على ألها واردات وقت عودها. وبالمثل، السلع العائدة بعد استيرادها ينبغي تسجيلها على ألها صادرات وقت عودها أيضاً. وينبغي أيضاً أن تسجل الصادرات والواردات العائدة على حدة (انظر الفقرة أعلاه).

٣١ - الكهرباء والغاز والمياه ً ': تشكل المبيعات والمشتريات الدولية من الكهرباء والغاز والمياه، على الرغم من عدم تسجيلها دائماً

من حانب السلطات الجمركية في بعض البلدان، معاملات دولية في السلع وينبغي إدراجها في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع. وتشجع البلدان على وضع إحراءات مناسبة ينتج عنها سحلات دقيقة بشكل معقول لهذه التجارة. ومن المهم أيضاً أن يقوم الشركاء التجاريون في هذه المعاملات بتسجيل هذه التدفقات باستخدام المنهج ذاته.

٣٢ - السلع المرسلة من خلال خدمات البريد أو السعاة. قد يمثل تسجيل التفاصيل الكاملة للسلع المشمولة بهذه التجارة جهداً غير متناسب وأهمية هذه السلع، ومن ثم من الأنسب في هذه الحالة إدراجها كمجموع واحد ١٠٠٠. غير أنه إذا كانت هذه التجارة تتكون من سلع هامة (غالباً ما تكون خفيفة الوزن ومرتفعة القيمة مثل الماس والأحجار الثمينة الأخرى)، فإنه ينبغي تسجيل هذه السلع في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع بالتفصيل الكامل حسب السلعة تحت العناوين المناسبة لتصنيف السلع، في حين ينبغي تسجيل ما تبقى من التجارة بالبريد أو بالسعاة - بوصفه مجموعاً واحداً على النحو المبين أعلاه. وتسجل السلع إذا ما جاوزت حداً أدى من القيمة حسبما يحدده القانون الوطني.

٣٣ - منقولات المهاجرين. من المهام تسجيل وإدراج التحركات المادية لمنقولات المهاجرين بالنسبة للبلدان التي تحدث فيها هجرة على نطاق واسع ويصطحب المهاجرون منقولاتهم الشخصية معهم. وبعض البلدان لا تدرج سوى الجزء الخاضع للرسوم من هذه البضائع، في حين يطبق البعض الآخر حدوداً تتعلق بالقيمة أو الكمية كمعايير لإدراجها. وحيثما تكون لمنقولات المهاجرين أهمية اقتصادية، فإنه ينبغي إدراج جميع السلع في هذه الفئة (انظر الفقرة ١٢٤ أدناه للاطلاع على توصية بشأن التقييم).

97 - السلع المنقولة من منظمة للمخرون الاحتياطي أو اليها. منظمة المخرون الاحتياطي هي منظمة تحتفظ بمخرون من سلع معينة وتقوم ببيعها أو شرائها من أحل التأثير على العرض والطلب في الأسواق العالمية. وينبغي إدراج السلع المشحونة من بلد تجميع إلى منظمة للمخرون الاحتياطي تقع في الإقليم الاقتصادي لبلد آخر أو السلع المستلمة من منظمة للمخرون الاحتياطي، في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع في بلد التجميع بوصفها صادرات إلى البلد الذي تقع في المنظمة أو واردات منه. وإذا كان المخرون الاحتياطي قائماً في بلد ثالث، ينبغي تسجيل هذا البلد الثالث على أنه شريك.

٣٥ - السلع برسم الإيجار المالي: هناك نوعان من الإيجارات في الاستعمال الشائع. مالي و تشغيلي. وتعتبر السلع برسم الإيجار المالي إذا كان المستأجر يتحمل الحقوق والمخاطر والمكافآت والمسؤوليات المتعلقة بالسلع، ويمكن اعتباره من وجهة النظر الاقتصادية مالكاً من حيث الواقع. وينبغي إدراج السلع برسم الإيجار المالي في إحصاءات

١٣ العنوان ٨٥,٢٤ من النظام المنسق.

۱٤ العنوان ٢٧,١٦ (كهرباء) و ٢٧,١١ (غاز) والعنوان الفرعي ٢٢٠١,٩٠ (مياه) من التصنيف المنسق.

۱۵ يمكن استخدام الفصلين ۹۸ أو ۹۹ من النظام المنسق لتسجيل هذه سلع.

التجارة الدولية للبضائع. أما الإيجار التشغيلي فهو أي إيجار لا تكون له الخصائص السالفة. وينبغي استبعاد السلع برسم الإيجار التشغيلي من إحصاءات التجارة الدولية للبضائع (انظر الفقرة ١٥ أدناه). وفي بعض الحالات، يمكن استخدام مدة الإيجار بوصفها دليلاً على ما إذا كان التأجير مالياً (سنة أو أطول) أو تشغيلياً (أقل من سنة).

٣٦ - السفن والطائرات والمعدات المتحركة الأخرى. تدرج المعاملات الدولية في هذه السلع في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع. وكشيراً ما تكون هذه المعاملات غير خاضعة للمستندات الجمركية وفي غياب المستندات الجمركية، ينبغي تسجيلها باستخدام مصادر غير جمركية للبيانات، مثل إضافات وإلغاءات السجل أو استقصاءات المشاريع.

٣٧ - السلع الموردة إلى المنشآت البحرية الواقعة في الإقليم الاقتصادي لبلد التحميع أو المرسلة منها. (من أو إلى الإقليم الاقتصادي لبلد آخر) تدرج في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع. وينبغي تسجيلها باستخدام موارد البيانات المتاحة عما في ذلك البيانات المستمدة من استقصاءات المشاريع.

۳۸ - صيد الأسماك وجمع المعادن من قاع البحار وما ينقذ من بضائع تقوم السفن الأجنبية بإنزالها في الموانئ الوطنية أو تحصل عليها سفن وطنية في أعالي البحار من سفن أجنبية، تدرج في إحصاءات الواردات (وللاطلاع على المعاملة المتعلقة بإحصاءات الصادرات، انظر الفقرة ٥٨ أدناه) ٢٠٠٠.

٣٩ – مستودعات النفط والمحازن والصابورات ومخازن الغلال التي ١٦:

- (أ) تحصل عليها السفن أو الطائرات الوطنية من سفن أو طائرات أجنبية في الإقليم الاقتصادي لبلد ما، أو يتم إنزالها في موانئ وطنية من سفن أو طائرات أجنبية، تدرج في الواردات (وللاطلاع على المعاملة المتعلقة بالصادرات، انظر الفقرة ٥٩ (ب) أدناه)؟
- (ب) تـورِّد إلى السـفن أو الطائـرات الأجنبيـة في الإقليـم الاقتصادي لبلد ما، تدرج في الصادرات (للاطلاع على المعاملة المتعلقة بالواردات، انظر الفقرة ٥٩ (أ) أدناه).
- ٤ الزجاجات الفارغة. تسدرج الزجاجات الفارغة التي تمثل سلعة مشمولة بالتجارة، مثل الزجاجات الفارغة التي هي موضع ترتيبات تجارية لإعادة التدوير (للاطلاع على المستبعدات، انظر الفقرة ٣٥ أدناه).
- 13 الفضلات والخردة. ينبغي تسجيل الفضلات والخردة، ما في ذلك المنتجات التي تشكل خطورة على البيئة، ويتعين تصنيفها تحت العنوان المناسب للسلعة إذا كانت قيمتها موجبة (وللاطلاع على المستبعدات، انظر الفقرة ٤٥ أدناه).

٢ - السلع المتعين استبعادها من الإحصاءات التفصيلية للتحارة الدولية للبضائع

73 - 10 الذهب النقدي 10 يرد تعريف الذهب النقدي المعتمد لأغسراض إحصاءات التجارة الدولية للبضائع في المذكرات التفسيرية للنظام المنسق لوصف السلع و ترميزها. 10 ووفقاً لهذا التعريف، فإن الذهب النقدي هـو الذهب المتبادل بين السلطات النقدية الوطنية أو الدولية أو المصارف المعتمدة. ونظراً لأن الذهب النقدي يعامَل بوصفه من الأصول المالية وليس بوصفه سلعة، فإنه ينبغي استبعاده من إحصاءات التجارة الدولية للبضائع.

27 - الأوراق النقدية والأوراق المالية المصدرة والعملات المعدنية المتداولة أ. تمثل دليلاً على مطالبات مالية، وتستبعد من إحصاءات التجارة الدولية للبضائع.

٤٤ - السلع المسموح بإدخالها أو إرسالها بصفة مؤقتة. أحياناً ما تجلب سلع معيَّنة إلى بلد أو ترسل منه مع توقع معقول بسحبها أو إعادةً ا بعد ذلك خلال فترة محددة دون أي تغيير (ما عدا الاهتلاك العادي الناجم عن استعمال السلع). وتستبعد هذه السلع من إحصاءات التجارة الدولية للبضائع. وترد بعض هذه السلع في قوائم اتفاقية كيوتو؟ وهناك سلع أخرى مشمولة في التشريعات الجمركية الوطنية على حدة. ومن الأمثلة المستمدة من اتفاقية كيوتو: معدات العرض للأسواق والمعارض التجارية؛ معارض الفنون والعينات التجارية والمواد التربوية؛ الحيوانات لأغراض التربية أو العرض أو السباق؛ التغليف ووسائل النقل والحاويات والمعدات المتصلة بالنقل؛ معدات لأشغال الأراضي المجاورة للحدود من حانب أشخاص مقيمين في الخارج. وفي حالة عدم شمول تحركات السلع بإحراء جمركي معيَّن، ينبغي للسلطات الإحصائية وضع معايم لتحديد ما إذا كان ينبغي اعتبار السلع مؤقتة (مثل التخزين المؤقت الذي قد يشمل معالجة طفيفة لا تغير من طبيعة السلع). وأحياناً قد لا يعرف القائمون بالتجميع في البلد المصدر (المستورد) أن البضائع المرسلة (القادمة) يتوقع إعادة جلبها (إرسالها) خلال فترة زمنية محددة. وفي هذه الحالة، تعامل كصادرات (واردات) وواردات (صادرات) لدى عودها، بالطريقة الطبيعية.

وع - السلع العابرة. تستبعد السلع التي تدخل بلداً أو تخرج منه لغرض وحيد هو الوصول إلى بلد ثالث، لأنما لا تشكل إضافة إلى أو خصماً من رصيد الموارد المادية للبلد التي تمر عبره. وتستبعد أيضاً السلع السي تخرج من بلد لتعود بعد عبور بلد آخر من واردات وصادرات كلا البلدين.

١٦ تعتبر السفينة أحنبية إذا كان القائم بتشغيلها من المشاريع غير المقيمة.

۱۷ النظام المنسق، العنوان الفرعي ۲۱۰۸,۲۰.

١٨ بروكسل، المنظمة الجمركية العالمية، ١٩٩٦؛ انظر العنوان ٧١٠٨,٢٠.

النظام المنسق: حزء من العنوان الفرعي ٤٩٠٧,٠٠ والعنوان الفرعي ٧١١٨,٩٠

 ٢٦ - السلع المرسلة إلى جيوب إقليمية أو منها. يشمل الإقليم الاقتصادي لبلد ما أي حيوب إقليمية (السفارات والمنشآت الأجنبية العسكرية أو غيرها) تقع من الناحية الفعلية ضمن الحدود الجغرافية لبلد آخر، ولا يتضمن جيوب البلدان الأحرى والمنظمات الدولية الواقعة داحل حدوده الجغرافية (انظر المرفق ألف، الفقرة ٣ أدناه للاطلاع على تعريف للإقليم الاقتصادي). لذلك تعتبر حركة البضائع بين بلد وجيوبه في الخارج تدفقاً داخلياً، وينبغي استبعاده من واردات البلد وصادراته. وتستبعد هذه التدفقات أيضاً من إحصاءات تحارة البضائع للبلدان المضيفة، نظراً لأن هذه الجيوب لا تشكل حزءًا من الإقليم الاقتصادي للبلدان المضيفة ٢٠ وبالمثل، تستبعد السلع الواردة أو المرسلة للخارج من قبل المنظمات الدولية من إحصاءات تحارة البضائع للبلدان المضيفة (انظر أيضاً الفقرة ٣٢ أعلاه). وينبغى تسحيل السلع المنقولة لاحقاً من الجيوب إلى البلد المضيف وقت تحويلها، بوصفها واردات للبلد المضيف وصادرات للبلد الذي تنتمي إليه هذه الجيوب؛ وفي حالة المنظمات الدولية، لا توجد حاجة لتسميل هذه التحويلات بوصفها صادرات للبلد الذي قام بتصديرها في الأصل إلى المنظمات الدولية لأنه سبق وأن تم تسجيلها كصادرات من ذلك البلد وقت التصدير الأصلي للمنظمة الدولية.

12 - الأصول غير المالية التي انتقلت ملكيتها من المقيمين إلى غير المقيمين دون عبور الحدود. تشمل هذه الأصول الأرض والإنشاءات والمعدات والمخزونات. ويعتبر هذا النقل لملكية الأصول غير المالية عملية مالية، ومن ثم يستبعد من إحصاءات التجارة الدولية للبضائع.

٨٤ - السلع التي تعامل بو صفها جزءًا من التجارة في الخدمات.
 تشمل هذه الفئة:

- (أ) السلع التي يقتنيها المسافرون من جميع الفئات، بمن في ذلك العاملون غير المقيمين، بغرض استعمالهم الخاص ويحملونها عبر الحدود بكميات وقيم لا تتجاوز ما هو مقرر في القانون الوطني (أما إذا كانت كميات أو قيم هذه السلع تتجاوز الشروط القانونية، فإنه ينبغي إدراجها في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع؛ انظر الفقرة علاه)؛
- (ب) الصحف والدوريات المرسلة بموجب اشتراك مباشر (انظر على سبيل المثال، دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرتين ٢١٢ و ٢١٣)؛
- (ج) السلع التي تشتريها الحكومات الأجنبية في البلد المضيف من خلال سفاراتها أو منشآتها العسكرية الأجنبية أو المنشآت الأخرى الواقعة في الإقليم الاقتصادي للبلد المضيف، لغرض استعمالها الخاص.

وبالإضافة إلى ذلك، تشمل هذه الفئة '1' أقراص مرنة أو أقراص مضغوطة ذات ذاكرة للقراءة فقط مع برامج و/أو بيانات حاسوبية مخزونة ومنتجة حسب الطلب، '7' وأشرطة سمعية وبصرية تحتوي على تسجيلات أصلية، و '٣' تصميمات مُعدة حسب الطلب، إلخ (انظر الفقرة ٢٧ أعلاه).

٩٤ - صيد الأسماك في أعالي البحار من جانب السفن الوطنية لبلد ما وإنزالها في إقليمه الاقتصادي. يتعين استبعادها (انظر أيضاً الفقرة ٣٨ أعلاه والفقرة ٧٥ أدناه).

• ٥ - السلع التي يقتنيها غير المقيمين ويتخلون عنها في البلد القائم بالتجميع ضمن فترة التسجيل ذاها، ولا تعبر حدود هذا البلد. هذه تستبعد من إحصاءات التجارة الدولية للبضائع. وأي فارق بين قيمة السلع عند اقتنائها وبين قيمتها عند التخلي عنها يسجل على أنه نوع من التجارة ضمن خدمات أعمال أخرى في الحسابات القومية وميزان المدفوعات.

السلع برسم الإيجار التشغيلي. تشمل هذه الفئة السلع التي تشمن في إطار ترتيبات الإيجار التشغيلي - أي الإيجار غير المالي (انظر الفقرة ٣٥ أعلاه).

70 - السلع التي تفقد أو تدمر بعد مغادرة الإقليم الاقتصادي للبلد المستورد للبلد المستورد المستهدف المستهدف. ينبغي استبعادها من واردات البلد المستورد المستهدف (على الرغم من إدراجها كصادرات للبلد المصدر). غير أنه إذا كان المستورد قد حاز بالفعل ملكية هذه السلع، فإنه ينبغي تسجيل قيمتها على حدة بمعرفة البلد المستورد المستهدف حتى يمكن تعديل البيانات التفصيلية لاستخراج مجاميع الواردات من البضائع لأغراض الحسابات القومية وميزان المدفوعات (انظر الفقرة ٦٣ أدناه).

٥٣ - الزجاجات الفارغة. الزجاجات الفارغة التي تعاد لإعادة ملئها تُعتبر "وسيلة للنقل"، وتستبعد بالتالي (انظر الفقرة ٤٠ أعلاه).

20 - الفضلات والخردة. يتعيَّن استبعاد الفضلات والخردة التي ليس لها قيمة موجبة ولكن ينبغي تسجيلها على حدة باستخدام الوحدات الكمية المناسبة (انظر الفقرة 1 ٤ أعلاه).

السلع الموصى باستبعادها من الإحصاءات التفصيلية للتجارة الدولية للبضائع، ولكنها تسجل على حدة حتى يمكن تعديل البيانات التفصيلية من أجل استخراج مجاميع التجارة الدولية للبضائع لأغراض الحسابات القومية وميزان المدفوعات

00 - يلزم تسجيل بعض السلع بغرض إدراجها في مجاميع التجارة الدولية للبضائع حسب نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة. غير أنه لا يعتبر من الأمور العملية إدراج السلع نفسها في الإحصاءات التفصيلية للتجارة الدولية للبضائع.

بالله الذي يحتوي على حيوب إقليمية للبلدان أخرى أو لمنظمات دولية ضمن حدوده الجغرافية.

٥٦ - وتشجع البلدان على الاضطلاع بجهود لجمع البيانات ذات الصلة أو وضع تقديرات للتجارة في هذه السلع لمساعدة القائمين بتجميع بيانات الحسابات القومية وميزان المدفوعات في إجراء التعديلات اللازمة، وقد يتطلب الأمر تعاون عدة وكالات للحصول على هذه البيانات والتقديرات.

٧٥ - المعدات المتنقلة التي تتغير ملكيتها أثناء وجودها خارج بلد الإقامة لمالكها الأصلي. هذه تشير إلى المعدات التي ترسل في البداية. من بلد إلى آخر للاستعمال المؤقت لغرض معيَّن - مثل أعمال التشييد ومكافحة الحرائق والحفر في المناطق البحرية أو لغرض الإغاثة في حالات الكوارث ولكن تتغير ملكيتها لاحقاً بسبب بيعها أو منحها مثلاً لأحد المقيمين في ذلك البلد.

٥٨ - صيد الأسماك و جمع المعادن من قاع البحار وما ينقذ من بضائع تقوم السفن الوطنية ببيعها في الموانئ الأجنبية أو تقوم السفن الوطنية ببيعها في أعالي البحار إلى السفن الأجنبية. تستبعد من إحصاءات الصادرات ولكن تسبحل بشكل منفصل (للاطلاع على المعاملة في إحصاءات الواردات، انظر الفقرة ٣٨ أعلاه) ١٦.

٩ - مستودعات النفط والمخازن والصابورات ومخازن الغلال
 ني:

- (أ) تحصل عليها السفن والطائرات الوطنية حارج الإقليم الاقتصادي لبلد ما تستبعد ولكنها تسجل على حدة (للاطلاع على المعاملة في الصادرات، انظر الفقرة ٣٩ (ب) أعلاه)؛
- (ب) تقوم بتوريدها السفن أو الطائرات الوطنية إلى سفن أو طائرات أحنبية خارج الإقليم الاقتصادي لبلد ما أو تنزل في موانئ أحنبية من سفن أو طائرات وطنية، تستبعد ولكنها تسجل على حدة (للاطلاع على المعاملة في الواردات، انظر الفقرة ٣٩ (أ) أعلاه) ١٦.

١٠ – السلع التي تشتريها المنظمات الدولية الواقعة في الإقليم الاقتصادي لبلد مضيف، من البلد المضيف، لاستعمالاتما الخاصة. ينبغي تسجيل هذه السلع بوصفها صادرات للبلد المضيف (لأغراض التعديل فقط ٢٠.

71 - سلع للإصلاح. تشمل هذه الفئة سلعاً تعبر الحدود مؤقتاً للإصلاح في الخارج، أي النشاط الذي من شأنه إصلاح نواحي التلف في السلع الموجودة ويعيدها إلى سابق أصلها دون أن يسفر عن استحداث منتج حديد (انظر الفقرة ٢٣١ أدناه للاطلاع على توصية بشأن التقييم). ويستبعد من هذه الفئة إصلاحات التشييد وإصلاحات الخاسوب، وأعمال الصيانة التي تتم في الموانئ والمطارات على معدات النقل. وتسجل هذه الأنشطة الثلاثة في دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، على ألها خدمات.

77 - السلع التي تدخل الإقليم الاقتصادي لبلد ما أو تخرج منه بطريقة غير مشروعة. وتشمل هذه، على سبيل المثال، التهريب والاتجار في المركبات المسروقة وشحنات المواد المخدرة، التي يكون استعمالها أو حيازتها غير مشروع في أحد البلدين القائمين بالتجميع أو كليهما.

77 - السلع التي تُفقد أو تدمَّر بعد حصول المستورد على الملكية. تستبعد هذه من الإحصاءات التفصيلية لواردات البلد المستورد المستهدف ولكنها تسجل لأغراض التعديل. وهي تندرج في إحصاءات الصادرات التفصيلية للبلد المصدر (انظر الفقرة ٥٢ أعلاه).

نظراً لعدم وجود بلد مستورد في هذه الحالة، فلا يوجد أي سجل للواردات (انظر أيضاً الفقرة ٤٦ أعلاه).

ثانياً - نظام التجارة

ألف - لمحة عامة

75 - الإقليم الإحصائي. يتمثل الهدف، في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع، في تسحيل السلع التي تدخل الإقليم الاقتصادي لبلد ما والسلع التي تخرج منه. ومن الناحية العملية، فإن ما يسجل هو السلع السي تدخل الإقليم الإحصائي أو تخرج منه، وهو الإقليم الذي يجري جمع بيانات بشأنه. وقد يتطابق الإقليم الإحصائي مع الإقليم الاقتصادي لبلد ما أو مع جزء منه. ويتبع ذلك أنه عندما يختلف الإقليم الإحصائي لبلد ما عن إقليمه الاقتصادي، فإن إحصاءات التجارة الدولية للبضائع لا تقدم صورة كاملة عن تدفقات السلع إلى الداخل والخارج.

70 - نظم التحارة ٢٠. في الاستعمال الشائع يوجد نوعان من نظم التحارة يتم بواسطتهما تجميع إحصاءات التحارة الدولية للبضائع، وهما نظام التجارة العام ونظام التحارة الخاص. ويرد أدناه النظر في تعريفين لنظام التجارة الحاص: التعريف الدقيق والتعريف الواسع.

77 - نظام التحارة العام هو النظام المستخدم عندما يتطابق الإقليم الإحصائي لبلد ما مع إقليمه الاقتصادي. وعليه، فإن الواردات، مموحب نظام التجارة العام، تشمل جميع السلع التي تدخل الإقليم الاقتصادي للبلد القائم بالتجميع، وتشمل الصادرات جميع السلع التي تخرج من الإقليم الاقتصادي للبلد القائم بالتجميع.

77 - نظام التحارة الخاص وهو النظام المستخدم عندما يتطابق الإقليم الإحصائي مع جزء معين فقط من الإقليم الاقتصادي. و نظام المتحدارة الخاص (بمعناه الدقيق) هو النظام المستخدم عندما لا يشمل الإقليم الإحصائي سوى منطقة التداول الحر، أي الجزء الذي يمكن للسلع داخله "أن يتم التصرف فيها دون قيود جمركية" (انظر المرفق باء، الفقرة ٢ أدناه). و بالتالي، تشمل الواردات في هذه الحالة، جميع السلع التي تدخل منطقة التداول الحر للبلد القائم بالتجميع، أي السلع المفرة عنها من خلال الجمارك لأغراض الاستعمال المحلي (انظر المرفق باء، الفقرة ٤ أدناه)، وتشمل الصادرات جميع السلع التي تخرج من منطقة التداول الحر للبلد القائم بالتجميع" . غير أنه بموجب التعريف الدقيق، لن تسحل السلع المي المسلع المستوردة لأغراض التجهيز الداخلي (انظر المرفق بياء، الفقرة ٦ أدناه) والسلع التي تدخيل منطقة صناعية حرة أو تخرج منها (انظر المرفق باء، الفقرة ٣ أ دناه) نظراً لأن السلع لن تكون قد تم

الإفراج عنها من خلال الجمارك لأغراض الاستعمال المحلي. كذلك لن تدرج المنتجات التعويضية بعد التجهيز الداخلي (انظر المرفق باء، الفقرة لا أدناه) أيضاً في الصادرات. ومن أمثلة ذلك عندما يُحلّب النفط الخام إلى بلد ما لأغراض التكرير بموجب إجراء التجهيز الداخلي، أو عندما تستورد الفلزات الخسيسة غير الحديدية ويتم صهرها بموجب الإجراء ذاته، وتصدر المنتجات الناتجة. غير أنه من وجهة النظر الاقتصادية، لا يختلف هذا النوع من النشاط الصناعي عن الأنشطة المماثلة في مجالات أخرى من الاقتصادية والمعتمدة من قبل عصبة الأمم في عام ١٩٢٨، بالإحصاءات الاقتصادية والمعتمدة من قبل عصبة الأمم في عام ١٩٢٨، بإدراج هذا النساط في سبحل إحصاءات التجارة الخاص، أو النظام التجارة الخاص، أي أن نظام التجارة الخاص (التعريف "واسع" لنظام التجارة الخاص، وتدرج في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع (أ) السلع التي تدخل البلد لغسرض التجهيز الداخلي و (ب) لغسرض التجهيز الداخلي و قرة خرج منه بعد التجهيز الداخلي و (ب) السلع التي تدخل منطقة صناعية حرة أو تخرج منها.

77 - طرائق جمع البيانات. يقوم جمع البيانات، في غالبية البلدان، على أساس الإحراءات الجمركية، وكثير من هذه البلدان تعتمد حدودها الجمركية بوصفها حدودها الإحصائية. وفي هذه الحالة يتعتمد حدودها الإحصائية، وفي هذه الحالة أدناه). غير أنه يوجد عدد متزايد من التدفقات الدولية للسلع لا تسيطر عليها الجمارك أو تسيطر عليها بدرجة غير كافية (مثل التدفقات بين الدول الأعضاء في الاتحادات الجمركية، وواردات وصادرات السفن، وشحنات السلع إلى المناطق الجمركية الحرة ومنها (انظر المرفق باء، الفقرة ١٣ أدناه). لذلك، يتعين في كثير من الحالات، على القائمين بتجميع البيانات استخدام مصادر غير جمركية (مثل الاستقصاءات بالعينة وعمليات التحصيل القائمة على الضرائيب) وذلك لتقريب المعاملات التجارية المتعلقة بإقليم اقتصادي. ومع ذلك، تظل النهج الجمركية للتجارية هي أفضل نحج متاحة بالنسبة لمعظم البلدان.

المصطلحات الأساسية المستخدمة في إحصاءات التجارة القائمة على الجمارك

79 - يمكن التقدم بإقرارات السلع التي تدخل إقليماً جمركياً (قد يشمل كل الإقليم الإحصائي أو معظمه) بالنسبة لمختلف الإجراءات

۲۲ يرد في المرفق باء أدناه بيان بالمصطلحات المستخدمة في تعريف نظم التجارة وما يتصل به من تعريفات أخرى.

۲۳ یعدل/یحدد مفهوم "جمیع السلع" بتعریف التغطیة (انظر الفقرة ۱۶ أعلاه).

الأمم المتحدة، المجلد γ ، الصفحة γ - رابعاً γ) من الاتفاقية، في مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، المجلد γ ، الصفحة γ .

الجمركية (الأنظمة). وترد تعاريف هذه الإحراءات والمصطلحات الجمركية الأساسية الأحرى التي تشكل عاملاً حاسماً في تحديد نظم التجارة (انظر المرفق باء أدناه)، في مرفقات اتفاقية كيوتو، التي تمثل أهمية خاصة بالنسبة لموضوع هذا الفصل. ويوصى بأن تُستخدم هذه التعاريف في تجميع إحصاءات التجارة الدولية للبضائع.

٧٠ - ويمكن وصف نظم التجارة ببيان مُختَلف فئات السلع وتدفقاتها المسجلة بمقتضى هذه النظم. ويرد أدناه بيان بالفئات الرئيسية للسلع.

٧١ - السلع المحلية والأجنبية. السلع المحلية هي سلع ناشئة في الإقليم الاقتصادي لبلد ما. وبصفة عامة، تُعتبر السلع ناشئة في بلد ما إذا تم الحصول عليها بالكامل في هذا البلد أو تم تحويلها تحويلاً حوهرياً بتحهيزها فيه، بما يجعل التحهيز يضفي صفة المنشأ المحلي عليها (تناقش معايير تحديد منشأ السلع بمزيد من التفصيل في الفصل السادس أدناه). ويمكن أن تنشأ السلع في أحزاء من الإقليم الاقتصادي مثل منطقة التداول الحر أو المناطق الصناعية الحرة أو أماكن التجهيز الداخلي. ومن المفترض أن السلع لا تنشأ في المناطق التجارية الحرة (انظر المرفق باء، الفقرة ١٣ أدناه)، وهي المناطق التي تشكل أيضاً أجزاء من الإقليم الاقتصادي، نظراً لأن العمليات المسموح بما عادة في هذه المناطق لا تشأ في الأصل من العالم الخارجي (انظر المرفق ألف، الفقرة ٤ أدناه)، تنشأ في الأصل من العالم الخارجي (انظر المرفق ألف، الفقرة ٤ أدناه)،

٧٢ - ولمزيد من التفاصيل، تتألف السلع المحلية من:

- (أ) السلع الناشئة في منطقة التداول الحر لبلد ما؛ وهي سلع يتم الحصول عليها بالكامل أو تحويلها تحويلاً جوهرياً داخل منطقة التداول الحر للبلد؛
- (ب) السلع الناشئة في المناطق الصناعية الحرة؛ وهي سلع، مثل السلع الناشئة في منطقة التداول الحر، يتم الحصول عليها بالكامل داخل المناطق الصناعية الحرة لبلد ما أو يجري عليها تحويل جوهري هناك؛
- (ج) المنتجات التعويضية التي يحصل عليها بموجب إحراء التجهيز الداخلي عندما يضفي هذا التجهيز صفة المنشأ المحلي عليها (انظر الفقرة ٦٧ أعلاه)٢٠.

٧٣ - ولمزيد من التفاصيل أيضاً، تتألف السلع الأجنبية من:

(أ) السلع الناشئة في العالم الخارجي، أي غير المدرجة في الإقليم الاقتصادي لبلد ما (وهي بخلاف المنتجات التعويضية الوارد وصفها في الفقرة ٧٣ (ب) أدناه)؛

(ب) المنتجات التعويضية التي يحصل عليها . عوجب إجراء التجهيز الخارجي (انظر المرفق باء، الفقرة ٧ أدناه)، عندما يضفي هذا التجهيز صفة المنشأ الأجنبي عليها.

باء - نظام التجارة العام

٧٤ - المواردات. في حالة نظام التجارة العام، تأتي تدفقات المواردات من العالم الخارجي أو من المعبر (الترانزيت) الجمركي (انظر المرفق باء، الفقرة ١٤ أدناه)، أي السلع المعاد توجيهها من المعبر الجمركي للبقاء في الإقليم الاقتصادي. وهناك ثلاثة أنواع من الواردات:

- (أ) السلع الأجنبية (بخلاف المنتجات التعويضية بعد التجهيز الخارجي)؛
- (ب) السلع الأجنبية المؤلفة من منتجات تعويضية بعد التجهيز الخارجي؛
- (ج) السلع المحلية على الحالة ذاها السابق تصديرها بها (انظر المرفق باء، الفقرة ٩ أدناه) ٢٦٠
- (د) منطقة التداول الحر، أو أماكن التجهيز الداخلي، أو المناطق الصناعية الحرة؟
- (ه) المستودعات الجمركية (انظر المرفق باء، الفقرة ١١ أدناه) أو المناطق التجارية الحرة.

ويتبع ذلك أن الواردات العامة تتألف من ستة تدفقات مختلفة، منها اثنان يشار إليهما على ألهما واردات معادة، على النحو المبين أدناه.

٧٥ - الواردات العامة تتألف من:

- (أ) الواردات من السلع الأجنبية (بخلاف المنتجات التعويضية بعد التجهيز الخارجي) إلى منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة، من العالم الخارجي أو من المعبر الجمركي؛
- (ب) الواردات من السلع الأجنبية (بخلاف المنتجات التعويضية بعد التجهيز الخارجي) إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة، من العالم الخارجي أو من المعبر الجمركي؛
- (ج) الواردات من السلع الأجنبية التي تتألف من منتجات تعويضية بعد التجهيز الخارجي إلى منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة، من العالم الخارجي أو من العبر الجمركي؛
- (د) الواردات من السلع الأجنبية التي تتألف من منتجات تعويضية بعد التجهيز الخارجي إلى أماكن التخزين الجمركي أو المناطق التجارية الحرة، من العالم الخارجي أو من المعبر الجمركي؟

٢٥ لا تعتبر السلع المستوردة للتجهيز الداخلي والمنتجات التعويضية الناشئة أنحا موجودة في منطقة التداول الحر لبلد الاستيراد ما لم يحدث تغيير في الإجراء الجمركي المطبق عليها (انظر المرفق باء، الفقرة ٦ أدناه).

٢٦ تشمل السلع التي أُجري لها تجهيز طفيف يجعلها كما هي بدون تغيير جوهري وبالتالي لا يؤدي ذلك إلى تغيير منشئها.

- (ه) الواردات المعادة من السلع المحلية على الحالة ذاتما السابق تصديرها بها، إلى منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة، من العالم الخارجي أو من المعبر الجمركي؛
- (و) الواردات المعادة من السلع المحلية على الحالة ذاتما السابق تصديرها بها، إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة، من العالم الخارجي أو من المعبر الجمركي.

٧٦ - تدرج الواردات المعادة في واردات البلد. ويوصى أيضاً بتستجيلها على حدة للأغراض التحليلية، التي قد تتطلب استخدام مصادر تكميلية من المعلومات من أجل تحديد منشأ الواردات المعادة، أي تحديد أن السلع المعنية هي حقاً واردات معادة وليست استيراداً لسلع أضفي عليها منشأ أجني من خلال التجهيز.

٧٧ - الصادرات. في حالة نظام التجارة العام، تأتي تدفقات الصادرات من:

- (أ) منطقة التداول الحر، أو أماكن التجهيز الداخلي، أو المناطق الصناعية الحرة؛
 - (ب) المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة.
 وهناك ثلاثة أنواع من الصادرات:
- (ج) السلع المحلية الناشئة في منطقة التداول الحر أو في المناطق الصناعية الحرة؛
- (د) السلع المحلية التي تتألف من المنتجات التعويضية بعد التجهيز الداخلي؛
- (ه) السلع الأجنبية على الحالة ذاتها التي سبق استيرادها بها.

وهناك جهة مقصد واحدة فقط للصادرات، هي العالم الخارجي. ويتبع ذلك أن الصادرات العامة تتألف من ستة تدفقات مختلفة، اثنان منها يشار إليهما على أنهما صادرات معادة، على النحو المبين أدناه.

- ٧٨ الصادرات العامة تتألف من:
- (أ) الصادرات من السلع المحلية الناشئة في منطقة التداول الحر أو المناطق الصناعية الحرة، إلى العالم الخارجي مباشرة؛
- (ب) الصادرات من السلع المحلية الناشئة في منطقة التداول الحسر أو المناطق الصناعية الحرة ولكنها مصدَّرة من المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة إلى العالم الخارجي^{٢٧}؟
- (ج) الصادرات من السلع المحلية التي تتألف من منتجات تعويضية بعد التجهيز الداخلي إلى العالم الخارجي مباشرة؛

- (د) الصادرات من السلع المحلية التي تتألف من منتجات تعويضية بعد التجهيز الداخلي ولكنها مصدّرة من المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة إلى العالم الخارجي٢٨؟
- (ه) الصادرات المعادة من السلع الأجنبية، على الحالة ذاتما السيّ سبق استيرادها بها، من منطقة التداول الحر أو المستودعات الجمركية أو المناطق الصناعية الحرة، إلى العالم الخارجي مباشرة؛
- (و) الصادرات المعادة من السلع الأجنبية، على الحالة ذاتما التي سبق استيرادها بها، من المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة، إلى العالم الخارجي.

٧٩ - وتدرج الصادرات المعادة في صادرات البلد. ويوصى أيضاً بتسجيلها على حدة للأغراض التحليلية، التي قد تتطلب استخدام مصادر تكميلية من المعلومات من أجل تحديد منشأ الصادرات المعادة، أي تحديد أن السلع المعنية هي حقاً صادرات معادة وليست تصديراً لسلع أضفي عليها منشأ محلي من خلال التجهيز.

حيم - نظام التجارة الخاص

٨٠ - الواردات. في حالة نظام التجارة الخاص بمقتضى التعريف الواسع (انظر الفقرة ٦٧ أعلاه) ٢٩، تأتي تدفقات الواردات من:

- (أ) العالم الخارجي أو من معبر جمركي؛
- (ب) المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة "؟ و توجد ثلاثة أنواع من الواردات:
- (ج) السلع الأجنبية (بخلاف المنتجات التعويضية بعد التجهيز الخارجي)؛
- (د) السلع الأجنبية التي تتكون من منتجات تعويضية بعد التجهيز الخارجي؛
- (ه) السلع المحلية على الحالة ذاتما التي سبق تصديرها بما. وتوجد جهة مقصد واحدة فقط للواردات، هي منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة. ويتبع ذلك أن الواردات الخاصة تتألف من ستة تدفقات مختلفة، منها اثنان يشار إليهما على ألهما واردات معادة، على النحو المبين أدناه.
 - ٨١ تتألف الواردات الخاصة من:
- (أ) الواردات من السلع الأجنبية (بخلاف المنتجات التعويضية بعد التجهيز الخارجي) إلى منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز

تشير هذه الفئة إلى السلع المحلية التي تُحلب في البداية إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التحارية الحرة من منطقة التداول الحر أو المناطق الصناعية الحرة ثم تصدر في وقت الاحق.

٢٨ تشير هذه الفئة إلى المنتجات التعويضية التي تُجلب في البداية إلى أماكن التخزين الجمركي أو المناطق التجارية الحرة من أماكن التجهيز الداخلي ثم تصدر في وقت لاحق.

٢٩ لا يُعالج نظام التجارة الخاص بالمعنى الدقيق بالتفصيل بسبب قلة استعماله.

ق حالة التجارة الخاصة، تحتوي كل من التدفقات الداخلية والخارجية على بعض التدفقات التي تعتبر داخلية بالنسبة للإقليم الاقتصادي لبلد ما (أي تدفقات بين المناطق التجارية الحرة ومنطقة التداول الحر).

الداخليي أو المناطق الصناعية الحرة، من العمالم الخارجي أو من معبر جمر کی؛

- (ب) الواردات من السلع الأجنبية (بخلاف المنتجات التعويضية بعمد التجهيم الخارجسي)، إلى منطقة التداول الحمر أو أماكن التجهيز الداخليي أو المناطق الصناعية الحرة، من المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة) ٣١،
- (ج) الواردات من السلع الأجنبية التي تتألف من منتجات تعويضيـة بعـد التجهيز الخارجـي، إلى منطقة التـداول الحر أو أماكن التجهيـز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة، من العالم الخارجي أو من معبر جمر کے ؟
- (ه) الواردات المعادة من السلع المحلية على الحالة ذاها التي
- التجارية الحرة ٣٩٠.

٨٣ - الصادرات. في حالة نظام التجارة الخاص بمقتضى التعريف الواسع (انظر الفقرة ٦٧ أعلاه)٢٩، تأتي تدفقات الصادرات

تعويضية بعمد التجهيز الخارجي، إلى منطقة التمداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة، من المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة) ٣٢؛

- سبق تصديرها بها، إلى منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة، من العالم الخارجي أو من معبر جمركي؟
- الواردات المعادة من السلع المحلية على الحالة ذاتها التي سبق تصديرها بما، إلى منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة، من المستودعات الجمركية أو المناطق
- ٨٢ الــواردات المعادة تدرج في واردات البلد؛ ويوصى أيضاً بتسجيلها على حدة للأغراض التحليلية (انظر الفقرة ٧٦ أعلاه).

- (أ) السلع المحلية الناشئة في منطقة التداول الحر أو المناطق الصناعية الحرة؛
- السلع المحلية المؤلفة من منتجات تعويضية بعد التجهيز الداخلي؛
- السلع الأجنبية على نفس الحالة التي سبق استيرادها بما. (7) وهناك جهتان اثنتان محتملتان من جهات المقصد:
 - العالم الخارجي؛ (د)
 - المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة.

ويتبع ذلك أن الصادرات الخاصة تتألف من ستة تدفقات مختلفة، منها اثنان يشار إليهما على أنهما صادرات معادة، على النحو المبين أدناه.

٨٤ - تتألف الصادرات الخاصة من:

- (أ) الصادرات من السلع المحلية الناشئة في منطقة التداول الحر أو المناطق الصناعية الحرة، إلى العالم الخارجي مباشرة؛
- الصادرات من السلع المحلية الناشئة في منطقة التداول الحر أو المناطق الصناعية الحرة، إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة؛
- الصادرات من السلع المحلية المؤلفة من منتجات تعويضية بعد التجهيز الداخلي، إلى العالم الخارجي مباشرة؛
- الصادرات من السلع المحلية المؤلفة من منتجات تعويضية بعد التجهيز الداخلي، إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة؛
- الصادرات المعادة من السلع الأجنبية على الحالة ذاها التي سبق استيرادها بها، من منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة، إلى العالم الخارجي مباشرة؟
- الصادرات المعادة من السلع الأجنبية على نفس الحالة التي سبق استيرادها بها، من منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخليي أو المناطق الصناعية الحرة، إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة.
- ٨٥ تدرج الصادرات المعادة في صادرات البلد، ويوصى أيضاً بتسمجيلها على حدة للأغراض التحليلية (انظر أيضاً الفقرة ٧٩ أعلاه).

المواردات من السلع الأجنبية التي تتألف من منتجات

فقـط من منطقة التـداول الحر أو أماكن التجهيـز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة. وهناك ثلاثة أنواع من الصادرات:

تشير هذه الفئة إلى السلع الأجنبية (بخلاف المنتجات التعويضية بعد التجهيز الخارجي) التي تُجلب في البداية إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة ثم تُستورد لاحقا.

تشير هذه الفئة إلى السلع الأحنبية المؤلفة من منتجات تعويضية بعد التجهيز الخارجي التي تحلب في البداية إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة ثم تستورد لاحقا.

تشير هذه الفئة إلى السلع المحلية على نفس الحالة التي سبق تصديرها بما، التي تحلب في البداية إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة ثم تستورد

الجدول 1 – مقارنة بين تدفقات الواردات في نظامي التجارة العام والخاص أ

التجارة الخاص	التجارة العام	الو ار دات
		السلع الأجنبية (بخلاف المنتجات التعويضية بعد التجهيز الخارجي)
و	و و	من العالم الخارجي أو من معبر جمركي ١ – إلى منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة ٢ – إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة
و ^ب		من المستودعات الجمركية أو من المناطق التجارية الحرة ٣ – إلى منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة
		السلع الأجنبية (المنتجات التعويضية بعد التجهيز الخارجي)
و	9 9	من العالم الخارجي أو من معبر جمركي 2 – إلى منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة ٥ – إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة
وع		من أماكن التخزين الجمركي أو من المناطق التجارية الحرة ٦ – إلى منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة
		السلع المحلية على الحالة ذاهّا التي سبق تصديرها بما
و م	و م و م	من العالم الخارجي أو من معبر جمركي ٧ – إلى منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة ٨ – إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة
	و م²	من المستودعات الجمركية أو من المناطق التجارية الحرة 9 – إلى منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة

أ و = واردات؛ و م = واردات معادة.

ب انظر النص، الحاشية ٣١.

ج انظر النص، الحاشية ٣٢.

د انظر النص، الحاشية ٣٣.

الجدول ٢ – مقارنة بين تدفقات الصادرات في نظامي التجارة العام والخاص

التجارة الخاص	التجارة العام	الصادرات
		السلع الأجنبية (بخلاف المنتجات التعويضية بعد التجهيز الداخلي)
ص	ص	من منطقة التداول الحر أو المناطق الصناعية الحرة
ص		۱ – إلى العالم الخارجي ۲ – إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة
ص ص		منشأة في منطقة التداول الحر أو المناطق الصناعية الحرة ولكنها مصدّرة من المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة
و		٣ – إلى العالم الخارجي
		السلع الأجنبية (المنتجات التعويضية بعد التجهيز الداخلي)
		من أماكن التجهيز الداخلي
ص	ص	٤ – إلى العالم الخارجي
ص		 الى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة
		منشأة في أماكن التجهيز الداخلي ولكنها مصدّرة من
		المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة
	صع	٦ – إلى العالم الخارجي
		السلع الأجنبية على الحالة ذاتها التي سبق استيرادها بما
		من منطقة التداول الحر أو أماكن التجهيز الداخلي
		أو المناطق الصناعية الحرة ٧ – إلى العالم الخارجي
ص م ص م	ص م	 ٧ – إلى العالم الخارجي ٨ – إلى المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة
\ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \		
a . 2		من المستودعات الجمركية أو من المناطق التجارية الحرة ٩ – إلى العالم الخارجي
ص م		۱۰ - ایم آلکا کم المحاربتي

أ ص = صادرات؛ ص م = صادرات معادة.

ب انظر النص، الحاشية ٢٧.

ج انظر النص، الحاشية ٢٨.

دال – المشكلات العملية لنظام التحارة الخاص وأوجه قصوره

تغطية الإحصاءات من ناحية أن السلع ليست جميعاً مشمولة، خاصة وأن السواردات إلى والصادرات من المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة غير مسجلة. كذلك تنشأ الحتلافات بين البلدان بسبب تطبيق البلدان للمفاهيم والتعاريف الأساسية بطرق مختلفة. وعلى سبيل الشال، يقيم عدد من البلدان تسجيلها للتجارة الخاصة على أساس مفهوم السلع التي تدخل منطقة التداول الحر. وبمقتضى هذا التعريف الدقيق للتجارة الخاصة، فإن السلع التي تنتقل إلى الداخل أو الخارج بموجب التجهيز الداخلي لا ينبغي إدراجها في إحصاءات التجارة. غير أن كثيراً من البلدان تعتمد التعريف الواسع وتقوم بتسجيل جميع هذه التدفقات التجارية بمقتضى النظام الخاص. كذلك، ترى بعض البلدان أن الأنشطة الصناعية الجارية في المناطق الصناعية الحرة تماثل، من وجهة نظر اقتصادية، الأنشطة الجارية في المناطق الصناعية الحرة تماثل، من وجهة بتسجيل بعض أو كل وارداها إلى المناطق الصناعية الحرة أو صادراها منها بوصفها تجارة حاصة.

وهناك احتلافات أحرى في التغطية تنبع من الاحتلافات في التعاريف الوطنية والمعاملة الإحصائية للمناطق الجمركية الحرة، وي جملة أمور، في أشكال مثل مناطق وتوجد المناطق الجمركية الحرة، في جملة أمور، في أشكال مثل مناطق تشحيع الاستثمارات أو مناطق تجهيز الصادرات أو مناطق التجارة الخارجية أو المناطق التجارية الحرة أو المناطق الصناعية الحرة. وفي بعض الحالات، لا تتحدد معالم هذه المناطق الحرة جغرافياً ولكنها قد تنطوي فقط على معاملة مختلفة من حيث الضرائب أو الدعم أو الجمارك. وهناك عدد كبير ومتزايد من المناطق الجمركية الحرة عبارة عن جيوب تصنيع بالمناطق البرية أنشئت بغرض احتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر وتشجيع الصناعة المحلية وتوفير فرص العمل للقوى العاملة المحلية. ويتراوح الوضع القانوني لهذه المناطق بين عدم الخضوع للقضاء المحلي حيث تعفى من جميع القوانين الجمركية وبين در حات متفاوتة من الرقابة الجمركية. وينشد بالتجميع للسلع تحديد الشريك الذي يمكن أن تعطيه البلدان القائمة بالتجميع للسلع لدى تصديرها من منطقة التداول الحر، إلى المناطق التجارية الحرة على لدى تصديرها من منطقة التداول الحر، إلى المناطق التجارية الحرة على

سبيل المثال، عندما يكون البلد الشريك غير معروف وقت انتقال السلع إلى المنطقة التجارية الحرة. وقد اختارت بعض البلدان تسجيل صادرات السلع التي تدخل المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة، ليس في وقت الدخول إلى هذه الأماكن أو المستودعات ولكن في الوقت الذي يتم فيه بالفعل تصدير البضاعة إلى بلد شريك (معروف).

٨٨ - ولعدم الاتساق في تعاريف نظام التجارة الخاص المستخدمة في مختلف البلدان وأوجه الاختلاف في المعاملة الإحصائية أثر سلبي على مقارنة بيانات هذه الدول، وأيضاً على تحميع البلدان منفردة لإحصاءات الحسابات القومية وميزان المدفوعات.

هاء - التوصيات

۸۹ - يتيح نظام التجارة العام تسجيلاً لتدفقات التجارة الخارجية أكثر شمولاً مما يتيحه نظام التجارة الخاص. ويوفر أيضاً قدراً أفضل من تقريب التغير في معيار الملكية المستخدم في نظام الحسابات القومية لعام ۱۹۹۳ ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة. لذلك، يوصى بأن تستخدم البلدان النظام العام في تجميع إحصاءاتما للتجارة الدولية للبضائع والإبلاغ الدولي.

9. ويتطلب أي تغيير من نظام التجارة الخياص إلى العام، القيام بإعيادة هيكلة كبيرة ليلادارة قد يثبت ألها غير عملية بالنسبة لبعض البلدان. وبالتياني، يوصبى أيضاً، من أجل إتاحة إجراء التسويات اللازمة لتقدير البيانات على أساس نظام التجارة العام، بأن تقوم البلدان التي تواصل تطبيق تعريف دقيق أو واسع لنظام التجارة الخاص، بتجميع أو تقدير الإحصاءات على أساس سنوي أو ربع سنوي على الأقل، مع تفصيل كامل حسب المناطق الجغرافية والسلع، بشأن:

(أ) السلع المستوردة إلى أو المصدرة من المستودعات الجمركية أو أماكن التجهيز الداخلي أو المناطق الصناعية الحرة أو المناطق التجارية الحرة، عند استخدام التعريف الدقيق؛

(ب) السلع المستوردة إلى أو المصدرة من المستودعات الجمركية أو المناطق التجارية الحرة، عند استخدام التعريف الواسع.

ثالثاً - تصنيفات السلع

91 - يتم تحليل التركيب السلعي لتدفقات التجارة الخارجية من السلع باستخدام تصنيفات السلع المعتمدة دولياً والتي تختلف في مستويات التفصيل وتستند إلى معايير مختلفة للتصنيف. والسبب الرئيسي لتطبيق نظام لتصنيف السلع هو للتمكن من تحديد تفاصيل السلع من أجل تحقيق مجموعة متنوعة من الأغراض، يما في ذلك الأغسراض الجمركية والإحصائية والتحليلية، وخاصة من أجل عرض إحصاءات التجارة الخارجية بأقصى تفصيل لمواصفات السلع.

٩٢ - ومن شأن الطبيعة المعقدة للاحتياجات الجمركية والإحصائية أن تجعل من الضروري توفر تصنيف للسلع يغلب عليه التفصيل. ويوفر هذه التفصيلات النظام المنسق لتوصيف السلع وترميزها (النظام المنسق، انظر الفقرة ٦، الحاشية ب أعلاه)، أو نُسخ موسَّعة تستند إليه مثل التصنيف الموحد الذي تستخدمه بلدان الاتحاد الأوروبي ٣٤، ويستند التصنيف القائم على هذه القوائم إلى طبيعة السلعة. غير أن تقسيم المنتجات هذا ليس هو الأنسب للأغراض التحليلية. ويقدم التصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٣ ° (SITC,) Rev. 3) ، فئات للسلع مناسبة بدرجة أكبر للتحليل الاقتصادي، ويضع تصنيفاً للسلع حسب مرحلة إنتاجها. أما التصنيف حسب الفئات الاقتصادية العريضة المحددة في إطار التصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٣٦٣ (BEC)، فهو يصنف الفئات الاقتصادية الواسعة للسلع بالإشارة إلى استخدامها النهائي. وتم أيضاً تطوير التصنيفات التي تمدف بشكل رئيسي إلى تصنيف الأنشطة الاقتصادية المنتجة. و يُعـد التصنيف الصناعي الدولي الموحد، التنقيـح ٣ (SITC, Rev. 3) مـثالاً لهذه التصنيفات: فهو يصنّف حسـب الصناعة الرئيسـية لمنشـاً المنتجات. ويجمع التصنيف المركزي للمنتجات ٣٨ بين المبدأ الرئيسيي المعتمد في التصنيف الصناعي الدولي الموحد، التنقيح ٣ وبين المعايير

المطبقة في النظام المنسق ٣٩ ولأغراض إحصاءات ميسزان المدفوعات،

تقسم التدفقات التجارية إلى فئات عريضة مثل البضائع العامة، والسلع لأغراض التجهيز، والسلع لأغراض الإصلاح، والسلع الموردة

في الموانئ بواسطة الناقلات، والذهب غير النقدي (انظر دليل ميزان

النظام المنسق، والتصنيف النموذجي للتجارة الدولية، والتصنيف حسب الفئات الاقتصادية العريضة، والتصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع

الأنشطة الاقتصادية، والتصنيف المركزي للمنتجات؛ ويحدد استعمالاتما

ويوصمي بأن تستخدم البلدان النظام المنسق لأغراض تحميع ونشسر

ألف - النظام المنسق لتوصيف السلع وترميزها

يونيــه ١٩٨٣، ودخلـت الاتفاقيــة الدولية المعنية بالنظام المنســق حيز

(۲۲ شـباط/فبراير إلى ٣ آذار/ مـارس ١٩٩٣) بـأن تعتمـد البلدان

ضمان تحديث النظام في ضوء التغيرات في التكنولوجيا أو في أنماط

التجارة الدولية، فإنه يجري بانتظام استعراض النظام وتنقيحه ٢٠ وفي

النظام المنسق في تحميع ونشر إحصاءاتما التجارية الدولية الم.

٩٤ - اعتمد مجلس التعاون الجمركي النظام المنسق في حزيران/

٩٥ - وأوصت اللجنة الإحصائية، في دورتما السابعة والعشرين

٩٦ - ووفقاً لديباجة اتفاقية النظام المنسق، التي تعترف بأهمية

٩٣ - ويتضمن الفصل الحالي وصفاً عزيد من التفصيل لتصنيفات

المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرات ١٩٥ - ٢٠٢).

الإحصاءات التفصيلية للتجارة الدولية للبضائع.

التنفيذ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨.

انظر مجلس التعاون الجمركي، النظام المنسق لتوصيف السلع وترميزها (بروكسل ١٩٨٩)، انظر أيضاً الطبعة الثانية التي نشرتها المنظمة الجمركية العالمية (بروكسل ١٩٩٧). وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ كان هناك ٨٩ من الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية، و٧٢ من البلدان أو الأقاليم الأحرى ليست أطرافاً متعاقدة ولكنها كانت تستخدم النظام المنسق للأغراض الجمركية والإحصائية.

انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٣، الملحق رقم (E/1993/26) ، الفقرة ١٦٠ (د).

أجريت بعض التنقيحات الطفيفة على النظام المنسق ١٩٨٨، التي أدت أيضاً إلى حذف رمز من ستة أرقام، وذلك في عام ١٩٩٢ (النظام المنسق ٩٢). وتم اعتماد محموعة من التعديلات الأكثر شمولاً في عام ١٩٩٣، وأصبحت هذه التعديلات سارية في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ (النظام المنسق ٩٦). وتراعى هذه التعديلات التقدم التكنولوجي وأنماط التجارة، وتقضى بإيضاح النص لضمان التطبيق الموحد للنظام المنسق، وتوفير أساس قانوني للقرارات التي تتخذها لجنة النظام المنسق، وإتاحة تكييف النظام ليعكس الممارسات التجارية. ويُنتظر القيام بتنقيح آخر، يبدأ سريانه في عام ٢٠٠٢.

۳٤ انظر الجريدة الرسمية للجماعات الأوروبية العدد 1.256 (٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧)، لائحة المجلس رقم ٨٧/٢٦٥٨، المرفق ١١ المعدلة سنوياً بلوائح اللجنة الأوروبية.

منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.86.XVII.12، ويتضمن أيضاً وصفاً لمنشأ وتطور التصنيف النموذجي للتجارة الدولية.

[&]quot; منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.89.XVII.4.

[&]quot; منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.90.XVII.11.

۳۸ ورقات إحصائية، السلسلة ميم، العدد ۷۷ (النسخة ۱ – صفر)، منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.98.XVII.5.

دورها السابعة والعشرين، أوصت اللجنة الإحصائية بالأمم المتحدة بأن يأخذ مجلس التعاون الجمركي في اعتباره بالكامل الآثار الإحصائية لأي تغييرات مقترحة بالنسبة للنظام والاحتياجات والقدرات الإحصائية للبلدان النامية 3.

9٧ - وترافق عناوين النظام وعناوينه الفرعية قواعد تفسيرية ومذكرات تتعلق بالأبواب والفصول والعناوين الفرعية، مما يشكل جزءًا لا يتجزأ من النظام وتستهدف تسهيل اتخاذ قرارات للتصنيف بصفة عامة وإيضاح نطاق عناوين وعناوين فرعية معيَّنة.

9۸ - ويحتوي النظام المنسق ٩٦ على ١١٣ ٥ عنواناً فرعياً و ٢٤١ عنواناً، موزعة على ٩٧ فصلاً و ٢١ باباً. و كقاعدة عامة، ترتب السلع حسب ترتيب درجة التصنيع: المواد الخام والمنتجات غير المشغولة والمنتجات شبه التامة والمنتجات التامة. وعلى سبيل المثال، تسدر ج الحيوانات الحية تحت الفصل الأول، وحلود وصلال الحيوانات تحت الفصل ٤٦. ويوجد الترتيب نفسه داخل الفصول والعناوين.

٩٩ - وفيما يلى الهيكل العام للنظام المنسق:

١٠٠ - ويوصى بأن تستخدم البلدان النظام المنسق لأغراض جمع وتحميع ونشر إحصاءات التجارة الدولية للبضائع.

باء - التصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٣

۱۰۱ - أحاطت اللجنة الإحصائية في دور تها الحادية والعشرين (۱۰۲ - ۲۱ كانون الثاني/يناير ۱۹۸۱)، بأنه يتعين توفير تنقيح ثالث للتصنيف النموذجي للتجارة الدولية عندما يدخل النظام المنسق حيز النفاذ³³.

1.۲ – وقامت الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة، مستخدمة العناوين الفرعية للنظام المنسق كمجموعات أساسية، وبالتشاور مع خبراء من الحكومات والمنظمات الدولية المهتمة بالأمر، وبمساعدة من أفرقة للخبراء، بإعداد التصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٣، آخذة في الاعتبار الحاجة إلى الاستمرارية مع الطبعات السابقة للتصنيف، فضلاً عن الاعتبارات التالية ٥٠٠.

- (أ) طبيعة البضائع والمواد المستخدمة في إنتاجها؟
 - (ب) مرحلة التجهيز؛
 - (ج) ممارسات السوق واستخدامات المنتج؟
 - (c) أهمية السلعة في التبادل التجاري العالمي؛
 - (هـ) التغييرات التكنولوجية.

۱۰۳ - يتضمن التصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٣، ٢٦ عنواناً أساسياً وعنواناً فرعياً مجمعة في ٢٦١ مجموعة و ٢٧ شعبة و ١٠٠ أبواب. والأبواب هي:

وتعد تغطية الأبواب في جميع تنقيحات التصنيف النموذجي متقاربة حداً، حتى أن السلاسل التاريخية للبيانات متناظرة إلى حد بعيد على مستوى التجميع. كما يحتفظ بالتناظر التاريخي بالنسبة لسلاسل عديدة عند مستويات للتصنيف أكثر تفصيلاً.

10.5 – وقد نشر التصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح في عام 1977. وعقب مشاورات أجرتما الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة مع خبراء في هيئات دولية أخرى 13 ، نشرت أدلة السلع للتصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح في عام 1998 13 .

1.0 – ونظرت اللجنة الإحصائية، في دورتما الثامنة والعشرين (٢٧ شباط/فبراير – ٣ آذار/ مارس ١٩٩٥) في التغييرات التي يلزم إدخالها على التصنيف النموذجي للتجارة الدولية لربطه بالنظام المنسق ٩٦. وقررت اللجنة أن التغييرات المطلوبة في التصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٣ لجعله مرتبطاً ارتباطاً كاملاً بالنظام المنسق طفيفة من حيث درجة الأهمية. لذلك قررت اللجنة أنه لن يكون من الضروري إصدار تنقيح رابع للتصنيف النموذجي للتجارة الدولية ألم المنسق ويمكن للبلدان التي ترغب في تجميع بيانات تحليلية حسب التصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٣، أن تفعل ذلك عن طريق استخدام حداول الارتباط بين النظام المنسق ٣٦ والتصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٣ الصادر عن الشعبة الإحصائية بالأمم المتحداة الدولية، التنقيح ٣ الصادر عن الشعبة الإحصائية بالأمم المتحداة أنه الدولية التحدادة المولية المتحدادة المولية المتحدادة الدولية التحدادة الدولية التحدادة الدولية المتحدادة المدولية المتحدادة الدولية المتحدادة الدولية المتحدادة الدولية المتحدادة المتحدادة الدولية المتحدادة ال

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، والمنظمة الجمركية العالمية.

٤٧ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.94.XVII.10.

^{4۸} انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥ الملحق رقم ٨ (E/CN.3/1995/28)، الفقرة ١٩ (هـ).

الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة، الارتباط بين النظام المنسق ١٩٩٦ والتصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٣، ورقة عمل، ١٠ أيلول/سبتمبر

^{٤٣} انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٣، الملحق رقم ٢ (١٩٩٤)، الفقرة ١٩١٠ (هـ).

انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٨١، الملحق رقم (٤/ ٤/١٩٨١)، الفقرة ٤١ (أ).

انظر التصنيف النموذجي للتجارة الدولية، مقدمة (للاستشهاد انظر الخاشية ٣٥ أعلاه). ولم يصادف النجاح دائماً محاولات الحفاظ على الاستمرارية مع الطبعات السابقة للتصنيف. وفي بعض الحالات، ونظراً لصعوبات التحول من التصنيف النموذجي، التنقيح ٣، كانت البيانات المحولة إلى التقيح ٣ من التنقيح ٣ غير قابلة للمقارنة مع البيانات الواردة مباشرة في التصنيف النموذجي، التنقيح ٣، بدرجة بالغة.

جيم - التصنيف حسب الفئات الاقتصادية العريضة

في نسخته الأصلية "، بصفة رئيسية لتستخدمه الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة في تلخيص البيانات المتعلقة بالتجارة الدولية حسب بالأمم المتحدة في تلخيص البيانات المتعلقة بالتجارة الدولية حسب الفئات الاقتصادية الكبيرة للسلع. وقد صمّم ليستخدم كوسيلة لتحويل بيانات التجارة المجمعة عموجب التصنيف النموذجي للتجارة الدولية إلى فئات الاستخدام النهائي التي لها دلالة ضمن إطار نظام الحسابات القومية "، أي الفئات التي تعمل على تقريب المجموعات الأساسية الثلاث للسلع في نظام الحسابات القومية: السلع الرأسمالية والسلع الوسيطة والسلع الاستهلاكية " ويتضمن التصنيف حسب الفئات الاقتصادية العريضة ١٩ فئة أساسية عكن تجميعها لتقريب المجموعات الأساسية الثلاث للسلع، عما يتيح ربط إحصاءات التجارة المجموعات الأحرى للإحصاءات الاقتصادية العامة – مثل الحسابات القومية والإحصاءات الصناعية – لأغراض التحليل الاقتصادي الوطني الوطني أو الإقليمي أو العالمي.

1.00 - كما أن اللجنة الإحصائية توقعت أن يكون التصنيف بمثابة مبادئ توجيهية للتصنيفات الوطنية للواردات حسب الفئات الاقتصادية العريضة 1.00 غير أن اللجنة الإحصائية، في دورتما السادسة عشرة 1.00 تشرين الأول/أكتوبر 1.00)، أدركت أن البلدان قد ترغب في تكييف التصنيف للأغراض الوطنية بأساليب مختلفة لتلبية المتطلبات الوطنية، وخلصت بالتالي إلى أن التصنيف لن يعتبر تصنيفا نموذجياً بالمعنى الذي ينطبق على التصنيف النموذجي للتجارة الدولية على سبيل المثال 1.00

۱۰۸ - وفي عام ۱۹۸۹، أُعيد إصدار التصنيف حسب الفئات الاقتصادية العريضة، والموزعة حسب التصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٣.

دال – التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية

۱۰۹ – اعتمدت اللجنة الإحصائية التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التنقيح π في دور تما الخامسة والعشرين (π – ۱۰ شباط/فبراير ۱۹۸۹) π ، وتم نشره في عام ۱۹۹۰. وهو يقدم تصنيفاً موحداً للأنشطة الاقتصادية المنتجة. ويضم ۱۷ باباً و ۲۰ شعبة و ۱۰۹ محموعة و ۲۹۲ فئة.

هاء - التصنيف المركزي للمنتجات

۱۱۰ – اعتمدت اللجنة الإحصائية التصنيف المركزي للمنتجات، الإصدار ۱۹۰۰، في دورتما التاسعة والعشرين (۱۱ – ۱۶ شباط/فبراير ۱۹۹۷) ومن المقرر نشره في عام ۱۹۹۸ ليحل محل التصنيف المركزي المؤقت للمنتجات وينقسم التصنيف المركزي للمنتجات المركزي المؤقت للمنتجات وتستند الأبواب صفر إلى ٤ إلى النظام المنسق 1 - ، إلى ۱۰ أبواب. وتستند الأبواب صفر إلى ٤ إلى النظام المنسق أنواع التحليل الاقتصادي في إطار الحسابات القومية. ويتبح هذا الجزء من التصنيف، مثل التصنيف النموذجي للتجارة الدولية، إعادة ترتيب إحصاءات التجارة الدولية للبضائع القائمة على النظام المنسق للأغراض التحليلية. أما الأبواب ٥ إلى ٩ من التصنيف المركزي للمنتجات، الإصدار ۱۹۰۰، فهي تتجاوز فئات النظام المنسق لتوفر تصنيفا لمنتجات الخدمات.

^{· ·} منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.71.XVII.12

۱۱ انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الرابعة والأربعون، الملحق رقم ۱۰ (E/4471)، الفقرتان ۱۱٦ و۱۱۸.

٥٢ انظر الأمم المتحدة، نظام للحسابات القومية، منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.69.XVII.3 الفقرة ١-٠٠

٥٣ الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الرابعة والأربعون، الملحق رقم ١٠ (Ε/4471)، الفقرة ١٢٣.

٥٤ المرجع نفسه، الدورة الخامسة عشرة، الملحق رقم ٢ (E/4938)، الفقرة ٩٥.

^{°°} الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٨٩، الملحق رقم ٣ (أ).

^{٥٦} انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٧، الملحق رقم ٤ (٤/1997/24)، الفقرة ١٩ (د).

٥٧ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.91.XVII.7.

رابعاً - التقييم

ألف - القيمة الإحصائية للواردات والصادرات

111 - القيمة الإحصائية. هي القيمة التي ينسبها إلى السلع من يقوم بتجميع إحصاءات التجارة الدولية للبضائع حسب القواعد المعتمدة في بلد التجميع.

معظم البلدان في الماضي نظام محدد لتقييم الإحصائي – لم يكن لدى معظم البلدان في الماضي نظام محدد لتقييم السلع لأغراض إحصاءات التجارة الدولية للبضائع^ $^{\circ}$ غير أن القيم المحددة على البضائع لأغراض الجمارك، كانت وما زالت متوفرة أمام الإحصائيين. وغالباً ما تختلف الممارسات الوطنية للتقييم الجمركي من بلد إلى آخر، ومن ثم يحتاج القائم بتجميع إحصاءات التجارة إلى أن يكون واعياً هذه الممارسات لفهم القيم الجمركية.

الجمركي في التقييم وذلك باعتماد المادة السابعة من الاتفاق العام الجمركي في التقييم وذلك باعتماد المادة السابعة من الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة (غات ١٩٤٧) و واتفقت الأطراف المتعاقدة في الغات على أن تحدد القيمة الجمركية للبضائع المستوردة على أساس سعرها الفعلي، وأقرت صحة هذا النهج فيما يتعلق بجميع المنتجات الخاضعة للرسوم الجمركية والرسوم والقيود الأخرى بشأن الاستيراد والتصدير القائمين على أساس القيمة. وفي عام ١٩٥٣، ابتكر تعريف بروكسل للقيمة لتحقيق المزيد من التوحيد للنهج الجمركي في التقييم آوفي عام ١٩٨١، اعتمد لهمج آخر في إطار الغام ١٩٨١ العمركية والتجارة ١٩٨١ (اتفاق المعاني العام ١٩٨١)

بشأن التقييم) ١٦. وأخيراً، تم في عام ١٩٩٥، وضع الاتفاق المعني بتنفيذ المادة السابعة من الاتفاق العام ١٩٩٥ (اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم)؛ ودخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥. وهو يمثل واحداً من الاتفاقات المنفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥. وهو يمثل واحداً من الاتفاقات المتعددة الأطراف بشأن التجارة في السلع مرفق باتفاق مراكش المنشئ لمنظمة التجارة العالمية، وهو ملزم لجميع أعضاء المنظمة ٢٠. وقد صيغ اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم على غرار اتفاق الغات لعام ١٩٨١ بشأن التقييم، ويعتمد قيمة التعامل بوصفها القيمة الجمركية للسلع المستوردة ١٦. ويرد نص قواعد التقييم، في المرفق حيم أدناه.

115 - ويوصى بأن تعتمد البلدان اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم بوصفه أساس تقييم تجارتها الدولية للبضائع للأغراض الإحصائية. وتنطبق طريقة التقييم هذه على جميع التدفقات السلعية.

١١٥ - ويتيح اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم للبلدان
 أن تـدرج أو تسـتبعد من القيمـة الجمركية، كليـاً أو جزئياً، عناصر
 مثل:

"(أ) كلفة نقل السلع المستوردة إلى ميناء أو مكان الاستيراد؛

"(ب) رسوم التحميل والتفريغ والنقل المرتبطة بنقل السلع المستوردة إلى ميناء أو مكان الاستيراد؛

" (ج) تكاليف التأمين"٣٠.

من يدرج عدد متزايد من البلدان في إقراراتما الجمركية نصاً يتعلق بالقيمة الإحصائية. وعلى سبيل المثال، اعتمدت كثير من البلدان الوثيقة الإدارية الوحيدة التي تحتوي على بند خاص للقيمة الإحصائية.

انظر منظمة التجارة العالمية، "نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات المتعددة الأطراف: النصوص القانونية" (جنيف ١٩٩٥)، الصفحات ٩٥٤-٩٧٦.

¹ دخلت الاتفاقية بشأن تقييم السلع للأغراض الجمركية، والمعروفة بصورة أكثر شيوعا بوصفها تعريف بروكسل للقيمة، حيز النفاذ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٥٣. ويمثل التعريف مفهوماً "صورياً" للقيمة يفترض بموجبه وجود معيار نظري وحيد للقيمة هو السعر العادي الذي تسعى إليه السلع في السوق المفتوحة في ظروف معينة. ومن المفترض أنه من الممكن دائماً الاهتداء إلى هذا السعر بتطبيق طرق مناسبة. ومن الناحية العملية، عندما تكون السلع المستوردة خاضعة لبيع حسن النية، يعتبر السعر المعدوع أو المستحق الدفع لذلك المبيع، بصفة عامة، دليلاً صحيحاً على السعر العادي المذكور في التعريف.

دخل اتفاق الغات ١٩٨١ بشأن التقييم حيز التنفيذ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨١. وقصد به توفير نظام عادل وموحد وحيادي لتقييم السلع للأغراض الجمركية وأن يكون نظاما يتفق مع الوقائع التجارية ويحرّم استخدام قيم جمركية جزافية أو وهمية. ولاحظ الاتفاق أن القيمة الجمركية ينبغي أن تقوم، إلى أقصى حد ممكن، على أساس السعر المدفوع بالفعل أو المستحق الدفع مقابل السلع الجاري تقييمها. ويسمى هذا السعر، رهنا بتعديلات معينة، "قيمة التعامل". ومن المتعين أن تكون هذه القيمة الأخيرة هي القيمة الجمركية في الغالبية العظمى للواردات، وأن تشكل الأساس الأولى للتقييم عموجب الاتفاق. وعندما لا توجد أي قيمة للتعامل أو يتعذر قبول قيمة التعامل لأن السعر تأثر بتشوهات ناجمة عن ظروف أو قيود معينة، فإن الاتفاق ينص على طرق أحرى لتحديد القيمة الجمركية، تطبق حسب نظام موضوع.

^{٦٢} انظر منظمة التجارة العالمية، المرجع نفسه، الصفحات ١٩٧-٢٢٩ من النص الإنكليزي.

٦٣ المرجع نفسه، ص ٢٠٤.

ويتبع ذلك، من حيث المبدأ أنه يمكن للبلدان، بموجب الاتفاق أن تختار بين القيم من نوع فوب تشمل بين القيم من نوع فوب تشمل قيمة التعامل للسلع وقيمة الخدمات المؤداة لتسليم السلع إلى حدود بلد التصدير. وتشمل القيم من نوع سيف قيمة التعامل للسلع وقيمة الخدمات المؤداة لتسليم السلع إلى حدود بلد التصدير وقيمة الخدمات المؤداة لتسليم السلع من حدود بلد التصدير إلى حدود بلد الاستيراد.

117 - وتعزيراً لإمكانية المقارنة بين إحصاءات التجارة الدولية للبضائع ومع الأخذ في الاعتبار الممارسات التجارية وممارسات الإبلاغ لدى غالبية الدول، يوصى بما يلى:

- (أ) أن تكون القيمة الإحصائية للسلع المستوردة هي قيمة من نوع سيف؛
- (ب) أن تكون القيمة الإحصائية للسلع المصدرة هي من نوع فوب.

المحمر كية تتطلب بصفة عامة أن يقوم التجار بوضع القيمة فوب أو سيف على النماذج الجمر كية، فإن هناك مناسبات يحتاج فيها القائمون بتجميع إحصاءات التجارة إلى فحص المستندات المؤيدة إما لإثبات قيمة التعامل ذاتما أو لتحديد تكاليف التأمين والشحن، أو لأسباب أحرى. وقد تشمل المستندات المؤيدة هذه عقد البيع الذي يتضمن عادة "شروط التسليم" بالنسبة للسلع. ويرد وصف لأنواع التسليم المستخدمة في التجارة الدولية، يما في ذلك النوعان فوب وسيف، في موقع غرفة التجارة الدولية على شبكة الإنترنت المسمى Incoterms (انظر الجزء الأول، الفقرة ١٩٣ أعلاه).

١١٨ - وفي حالة السلع المشحونة من بلد التصدير بالبحر أو بأحمد المجاري المائية الداخلية، يمكن استخدام النوع فوب عند ميناء التصدير؛ وفي حالة السلع المشحونة من بلد التصدير بوسيلة نقل أحرى وعند عدم انطباق النوع فوب يحل النوع "تسليم الناقل" محله؛ وإذا لم ينطبق أي من النوع فوب أو النوع تسليم الناقل (مثل الصادرات بالسكك الحديدية أو خطوط الأنابيب) يمكن استخدام "التسليم عند الحدود" للبلد المصدر. ولما كان تسليم الناقل والتسليم عند الحدود يعكس تكاليف تسليم السلع إلى حدود البلد المصدر، فإهما يماثلان التسليم فوب. ويشار إلى استخدام التسليم فوب وتسليم الناقل والتسليم عند الحدود بوصفها تقييماً من نوع فوب. ويمكن تقييم السلع المستوردة بالبحر أو بمجرى مائي داخلي بالنوع سيف (ميناء الاستيراد)؛ وفي حالة السلع المستوردة بوسيلة نقل أخرى وعند عدم انطباق النوع سيف، يمكن تقييم السلع على أساس النوع "خالص تكاليف النقل والتأمين" (سيب) في ميناء الاستيراد. وحيث أن التقييم من النوع سيب يعكس التكاليف بما في ذلك الشحن والتأمين، للسلع المسلَّمة إلى حدود بلد الاستيراد، فإنه يشار إليه بوصفه تقييماً من نوع سيف. وإذا طبقت أنواع أخرى من شروط التسليم في أي تعامل (مثل تسليم المصنع أو التسليم بجانب السفينة، إلخ)، يلزم استخدام

مصادر أخرى للبيانات لوضع قيمة للمعاملة من نوع فوب أو من نوع سيف¹⁷.

119 – وتكشف الممارسات التجارية في التجارة الدولية للبضائع عن مجموعة متنوعة من شروط تسليم السلع. وعلى الإحصائيين أن يفحصوا بدقة مصادر البيانات المتوفرة، بما في ذلك شروط تسليم السلع الموحدة من قبل غرفة التجارة الدولية والمعروف باسم "انكوتيرم" (INCOTERMS) (انظر المرفق دال أدناه)، من أحل استخراج قيم فوب/سيف الموصى بها. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي لهم أن يقيموا تعاوناً وثيقاً مع جامعي البيانات الأولية لتوفير التوجيه بشأن المنهجية التي تتبع بالنسبة للقيمة الإحصائية وضمان توفر بيانات وافية. وينبغي أن تشكل القيمة الجمركية، لدى وضعها امتثالاً لاتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم، الأساس اللازم للقيمة الإحصائية. غير السلطات الجمركية قد لا تتفق بالضرورة مع المتطلبات الإحصائية.

١٢٠ - وتلبي القيم سيف للواردات والقيم فوب للصادرات عدة احتياجات تحليلية، ولكن القيم فوب للواردات يُحتاج إليها أيضاً لبعض الأغراض. وعلى سبيل المثال، تُطلب القيم سيف للسلع المستوردة لأغراض المقارنة السعرية مع السلع الأخرى المتوفرة في السوق المحلية. وتُطلب أيضاً القيم سيف للسلع المستوردة لأغراض الحسابات القومية على مستوى مجموعات المنتجات (انظر نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، الفقرات ٣ - ٨٥). وتوفر القيم فوب (لكل من السلع المصدرة والمستوردة) أساساً موحداً لأسعار السلع (بمعنى تحديد نقطة تقييم وحيدة للصادرات والواردات، وهمي حدود الإقليم الإحصائي للبلد المصدر) وبالتالي تفيد في أغراض تحميع إحصاءات الحسابات القومية وميزان المدفوعات على المستوى التجميعي (للاطلاع على التقييم، وخاصة التقييم الموحد، انظر نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ، الفقرات ٣ - ٨٥، ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرات ٢٢١-٢٥). ويُحتاج إلى القيم فوب للسلع المستوردة، على سبيل المثال، لفصل تكاليف الشحن والتأمين المرتبطة بنقل السلع من نقطة التصدير إلى نقطة الاستيراد (تعتبر هذه التكاليف قيمة للخدمات وتستبعد من تكلفة السلعة). ويمكن أيضاً أن تعزز القيم فوب للسلع المستوردة الاستخدام التحليلي لإحصاءات التجارة؛ وعلى سبيل المثال، يمكن استخدام واردات البلد ألف من البلد باء على أساس فوب في تقدير صادرات البلد باء إلى البلد ألف على أساس فوب.

۱۲۱ - ويوصى بأن تبذل البلدان التي تستخدم القيم سيف للواردات جهوداً لجمع بيانات على حدة للشحن والتأمين على أعلى مستوى تفصيلي ممكن للسلعة/الشريك، من أجل استخراج القيم فوب اللازمة لإحصاءات الحسابات القومية وميزان المدفوعات.

^{7٤} تسهيلاً للإشارة، يمكن حذف كلمة "نوع" واستخدام المصطلح "القيمة سيف" و "القيمة فوب" بدلاً من ذلك.

وعندما لا تتوفر هذه البيانات مباشرة، قد ترغب البلدان في الحصول عليها من خلال المعاينة.

السلع المشمولة بإحصاءات التجارة الدولية الحدود نتيجة للمعاملات التجارية (مشتريات/مبيعات). ويحتوي عقد البيع، ضمن معلومات أخرى، على سعر السلع (سعر التعاقد) الذي ينعكس عادة في الوثائق التجارية ذات الصلة، مثل الفواتير، ويمكن أن يكون بمثابة نقطة انطلاق لتحديد قيمة التعامل. غير أن أسعار العقود لا تعكس جميع التكاليف المرتبطة باستيراد السلع وتصديرها. ويتوقف تحديد مجموع التكاليف كما ذكر أعلاه، على تحليل شروط التسليم الواردة في العقود $^{\circ}$. وقد لا يتوفر عقد البيع أو قد لا يحتوي على جميع المعلومات اللازمة. وفي هذه الحالات، ينبغي للقائم بتجميع البيانات أن يلجأ إلى مستندات تجارية أحرى، مثل الفواتير وعقود النقل وعقود التأمين.

۱۲۳ – وهناك تعاملات دولية تشكل صعوبات أو تطرح أسئلة خاصة بشأن تقييم السلع. وترجع الصعوبات إلى تعقد التعامل أو إلى خواص السلع. وفي حالات أخرى، قد لا يتطلب التعامل تقييماً للسلع بمعرفة الأطراف المعنية ولا ترفق بما حركة النقد أو الائتمان. وبصفة خاصة، تطرح بعض أسئلة عن التقييم فيما يتعلق بالسلع المحددة في الفصل الأول – باء – ١ وباء – ٣ أعلاه. وينبغي وضع التقييم لجميع السلع وفقاً لاتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم والتوصيات الواردة في هذا المنشور (انظر الفقرتين ١١٦ و ١٢١ وأعلاه). وبالإضافة إلى ذلك، يوصى بأن:

- (أ) تقيَّم الأوراق النقدية والأوراق المالية غير المصدرة والعملات المعدنية غير المتداولة بقيمة التعامل للورق المطبوع أو المعدن المدموغ بدلاً من قيمتها الإسمية (انظر الفقرة ٢٠ أعلاه)؛
- (ب) تقيّم السلع المستخدمة كحاملات للمعلومات والبرامج مثل المجموعات المعبأة التي تحتوي أقراصاً مرنة أو أقراصاً مضغوطة ذات ذاكرة للقراءة فقط مع برامج حاسوبية مخزونة و/ أو بيانات موضوعة للاستخدام العام أو التجاري (ليست حسب الطلب)، وذلك بالقيمة الكاملة للتعامل المتعلق بما (وليس بقيمة الأقراص الفارغة المرنة أو المضغوطة ذات ذاكرة للقراءة فقط أو المورق أو المواد الأخرى (انظر الفقرة ٢٧ أعلاه)؛
- (ج) تقيَّم السلع الأغراض التجهيز أو السلع الناتجة عن هذا التجهيز على أساس إجمالي القيمة قبل التجهيز وبعده (انظر الفقرة ٢٨ أعلاه)؛

(د) تقيَّم السلع لأغراض الإصلاح بقيمة الإصلاح فقط، أي المصروفات المدفوعة أو المستلمة، وتكاليف القطع المستبدلة إلى آخره (انظر الفقرة ٦١ أعلاه).

تقييماً للسلع من جانب الأطراف المعنية، ولا يصحبها تحرك مناظر للنقد أو الائتمان، مثل اتفاقات التجارة والمقايضة القائمة على كميات بدون أسعار معلنة (الفقرة ٢٦ أعلاه)؛ والأغذية والمعونات الإنسانية الأخرى (الفقرة ٣٦ أعلاه)؛ والسلع المرسلة برسم الأمانة (الفقرة ٢٦ أعلاه)؛ والسلع المرسلة برسم الأمانة (الفقرة ٢٦ أعلاه)؛ والسلع لأغراض التجهيز (الفقرة ٢٨ أعلاه)؛ ومنقولات المهاجرين، (الفقرة ٣٣ أعلاه)؛ والتحركات عبر الحدود للأصناف غير المباعة؛ والهدايا المقدمة من وكالات خاصة أو أفراد ٢٦؛ والسلع التي تدخل البلد أو تخرج منها بطريقة غير مشروعة والسلع المصادرة (انظر الفقرة ٢٦ أعلاه). وفي هذه الحالات، واتباعاً للتوصية العامة، ينبغي وضع قيمة السلع وفقاً لاتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم (عما في وفقاً للتوصيات بشأن القيمة الإحصائية الواردة في هذا المنشور (انظر ووفقاً للتوصيات بشأن القيمة الإحصائية الواردة في هذا المنشور (انظر الفقرتين ٢١١ و ١٢١ أعلاه).

170 - ومن المهم للغاية وضع تقييم مناسب للسلع توحياً للدقة في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع. وبالتالي، ينبغي للسلطات القائمة بحمع وتحميع البيانات أن تتعاون في توفير تقييم موثوق به في جميع الحالات، وخاصة بالنسبة لفئات السلع التي تنطوي على مشكلات (بغض النظر عن توفر أسعار العقود).

باء - تحويل العملة

المعاملات التجارية الحساب - يمكن التعبير في البداية عن قيمة المعاملات التجارية بمجموعة محتلفة من العملات ومعايير القيمة الأخرى (مثل وحدات النقد الأوروبي). ويطلب من القائمين بالتجميع تحويل هذه القيم إلى وحدة حساب واحدة (مرجع) من أجل وضع إحصاءات وطنية متسقة ولها دلالة من الناحية التحليلية، وتصلح في جملة أمور، لقياس التدفقات التجارية وتجميع إحصاءات الحسابات القومية وميزان المدفوعات. ومن منظور القائم بتجميع البيانات، تعتبر وحدة النقد الوطنية هي الوحدة المرجعية المفضلة للحساب. غير أنه إذا تعرضت العملة الوطنية لتغيير كبير بالنسبة للعملات الأحرى، فإن القيمة التحليلية للبيانات قد تتناقص. وفي هذه الظروف، قد يكون من المناسب استخدام وحدة حساب أحرى أكثر استقراراً حتى التأثير قيم المعاملات الدولية المعبر عنها بهذه الوحدة تأثراً كبيراً من التفاع أو انخفاض (بالنسبة لوحدة الحساب) للعملات التي تحدث بها المعاملات.

^{٦٥} للاطلاع على المبادئ التوجيهية الدولية لمضمون عقود البيع، انظر اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للسلع المؤرخة ١١ نيسان/أبريل ١٩٨٠، في وقائع مؤتمر الأمم المتحدة المعني بعقود بيع السلع، فيينا، ١٠ آذار/مارس - ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٠ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: 81.V.5)، الصفحات نيسان/أبريل ١٩٩٠ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: 81.V.5)، الصفحات

آ٦٠ الهدايا بين الأفراد غالباً ما يتعذر فصلها عن فئات أخرى من الشحنات، مثل بريد الطرود (الذي يطرح في ذاته مشكلات خاصة)؛ وينبغي في هذه الحالات أن تقيَّم بواسطة الطريقة المستخدمة للفئات التي تشكل جزءًا منها.

۱۲۷ – سـعر الصرف لأغراض التحويل. وفقــاً لاتفاق منظمة التجارة الدولية بشأن التقييم يوصى بما يلي:

"(أ) حيثما يكون تحويل العملة ضرورياً لتحديد القيمة الجمركية، فإن سعر الصرف المستخدم هو السعر الذي تنشره حسب الأصول السلطات المختصة في بلد الاستيراد المعني، والذي يعكس بأكبر قدر ممكن من الفاعلية، فيما يتعلق بالفترة المشمولة في وثائق النشر هذه، القيمة الجارية لهذه العملة في المعاملات التجارية بالنسبة لعملة البلد المستورد؛

"(ب) سعر التحويل المستخدم هو السعر الساري وقت التصدير أو وقت الاستيراد، كما يقدمه كل من الأعضاء". "

۱۲۸ - ينبغي أن يسري نهج متكافئ للتحويل على كل من الواردات والصادرات. وفي الحالات التي تتوفر فيها أسعار الشراء والبيع

(الرسمية/السوقية) فإن السعر المستخدم هو نقطة الوسط بين السعرين، بحيث تستبعد أي رسوم للخدمة (أي الفاصل بين نقطة الوسط وهذه الأسعار). وإذا لم يتوفر سعر الصرف بالنسبة لتاريخ التصدير أو الاستيراد، يوصى باستخدام متوسط السعر الأقصر فترة منطبقة.

179 – أسعار الصرف الرسمية المتعددة. تستخدم بعض البلدان نظاماً لأسعار صرف متعددة، تسري بموجبه أسعار صرف مختلفة على فئات مختلفة من السلع المشمولة بالتجارة، وتحابي بعض المعاملات وتُشبط البعض الأخر. ويوصى بتسجيل المعاملات التجارية باستخدام سعر الصرف الفعلي الساري على معاملات معينة، مع ملاحظة أي سعر رسمي يستخدم لكل عملة.

1 ٣٠ - أسعار الصرف للسوق الموازية أو السوق السوداء. ينبغي تناول المعاملات التي تنطوي على أسعار للسوق الموازية أو السوق السوداء على نحو منفصل عن المعاملات التي تنطوي على أسعار رسمية. وينبغي لجامعي الإحصاءات التجارية أن يحاولوا تقدير سعر الصرف المستخدم بالفعل في المعاملات في هذه الأسواق، وأن يستخدموا هذا السعر لأغراض التحويل.

^{۱۷} انظر منظمة التجارة العالمية، المرجع نفسه، ص ۲۰۶ و ۲۰۰ من النص
الإنكليزي.

خامساً - قياس الكمية

۱۳۱ - وحدات الكمية. تشير إلى الخصائص المادية للسلع، ونظراً لأنما حالية من مشكلات التقييم السي تناولها النقاش في الفصل الرابع أعلاه، فإنما توفر في كثير من الحالات مؤشراً على قدر أكبر من الموثوقية للتحركات الدولية للسلع. كما أن استخدام وحدات مناسبة للكمية يمكن أن يسفر عن بيانات قابلة للمقارنة بدرجة أكبر عن هذه التحركات، وذلك لأن الاختلافات في قياسات الكمية بين البلد المستورد والبلد المصدر هي في العادة أقل أهمية منها في قياسات القيمة. وتستخدم الكميات في كثير من الأحيان في مراجعة مدى موثوقية البيانات المتعلقة بالقيمة أو بالإضافة إلى ذلك، لا غنى عن وحدات الكمية في بناءً الأرقام القياسية وفي إحصاءات النقل.

1۳۲ - الوحدات القياسية للكمية التي أوصت ها المنظمة الجمر كية العالمية - في عام ١٩٩٥، اعتمدت المنظمة الجمركية العالمية توصية بشأن استخدام وحدات قياسية للكمية تسهيلا لجمع الإحصاءات الدولية ومقارنتها وتحليلها على أساس النظام المنسَّق ٢٠ والوحدات القياسية للكمية هي: ٢٩

كيلوغرامات (كغم)	الوزن٠٠
قيراط (قيراط)	
أمتار (م)	الطول
أمتار مربعة (م۲)	المساحة
أمتار مكعبة (م٣)	الحجم
لترات (ل)	
۰۰۰ کیلووات – ساعة (۰۰۰ اك و س)	القوة الكهربائية
قطع/وحدات (و)	العدد (وحدات)
أزواج (۲و)	
دزینات (۱۲و)	
آلاف القطع/الوحدات (۲۰۰۰ و)	
حزم (و (مجموعة/حزمة))	

۱۳۳ – وفي توصية المنظمة الجمركية العالمية، تحدد إحدى الوحدات القياسية المذكورة أعلاه لكل عنوان فرعي ذي ستة أرقام (٧. ويوصى بأن تستخدم البلدان الوحدات القياسية للكمية للمنظمة المجمركية العالمية لدى جمع إحصاءات التجارة الدولية للبضائع والإبلاغ عنها على أساس النظام المنسق. ويوصى أيضاً بما يلي:

⁷٨ انظر النظام المنسق، المرفق الثاني (للاستشهاد بالنظام المنسَّق، انظر الفقرة ٦، الحاشية ب أعلاه).

٦٩ المرجع نفسه، مقدمة.

٧٠ يمكن التعبير عن وحدات الوزن (الكيلو غرامات) على أساس صافي أو إجمالي الوزن، ويمكن استخدامها لتلبية احتياجات شتى. وعلى سبيل المثال، تعد وحدات الوزن الصافي (باستبعاد التعبئة) مفيدة للغاية للتحليل الاقتصادي؛ أما وحدات الوزن الإجمالي (عما فيها التعبئة) فهي أنسب لتحليلات النقل.

١٦ تسمح التوصية بالاحتفاظ بوحدات أخرى للكمية أو استخدامها في التصنيفات الإحصائية لجمع بيانات التجارة الدولية للبضائع ولأغراض دولية أخرى.

- (أ) في حالة عناوين النظام المنسق (العناوين الفرعية) عندما تكون الوحدة القياسية بخلاف الوزن، تُجمع أيضاً بيانات عن الوزن ويتم الإبلاغ عنها؟
 - (-) يتم الإبلاغ عن أرقام الوزن على أساس الوزن الصافي $^{1/2}$ ؛
- (ج) تقوم البلدان التي تستخدم وحدات للكمية غير الوحدات القياسية للمنظمة الجمركية العالمية بتوفير عوامل التحويل إلى الوحدات القياسية في تصنيفاتها الإحصائية.

٧٢ بقدر ما تكون الأوزان الإجمالية مرغوبة أيضاً لدى بلد ما، فإنه ينبغي جمعها مباشرة، ولكن لما كان جمع بيانات الوزن الإجمالي يمثل صعوبات في كثير من البلدان، فقد ترغب البلدان في الحصول على أوزان إجمالية من الأوزان الصافية من خلال المعاينة.

سادساً - البلد الشريك

ألف - لحة عامة

١٣٤ - لإحصاءات التجارة حسب البلدان الشريكة، سواء بالنسبة للقيمة الكلية للتجارة في السلع أو لكمية وقيمة التجارة في السلع منفردة، قيمة تحليلية هامة. وهي تستخدم في عدد من الأغراض بما في ذلك تحليل الاتجاهات الاقتصادية، والحسابات القومية، وميزان المدفوعات، وأنماط التجارة الإقليمية، والحصص التجارية، وتحليل الأسواق والقرارات المتعلقة بالأعمال، والسياسات والمفاوضات التجارية، فضلاً عن مراجعة دقة البيانات التجارية ومدى موثوقيتها. وكثيراً ما تستخدم إحصاءات التجارة حسب الشريك من حانب المحللين لتقدير قيمة واردات وصادرات بلد لا يقوم بالإبلاغ (أو يقـوم به بعد فتـرة طويلة من التأخـير). وحيثما تعتـبر البيانات المبلّغ عنها لبلد ما موضع شك من جانب مستخدمي البيانات أو عندما يسمعي المستخدمون إلى الحصول على أدلة تفيد بوحمود نقصان أو زيادة في الإبلاغ عن الواردات أو الصادرات، فإنه كثيراً ما تجرى مقارنة البيانات التجارية لشريك ما، سواء على المستوى الكلى أو حسب السلعة، ببيانات شركائه. وتقوم البلدان بالإبلاغ عن إحصاءاتما التجارية حسب البلدان الشريكة بعدد من الوسائل المختلفة، الأمر الذي يساهم في عدم إمكانية المقارنة بين الإحصاءات المبلّغ عنها للتجارة الدولية للبضائع، انظر الفقرة ١٥٨ أدناه.

باء - معايير لتوصيف البلد الشريك

۱۳۵ - يصف هذا الفرع عدة أنواع لتوصيف البلد الشريك التي تستخدمها مختلف البلدان في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع، ويوفر مقارنة مختصرة بين مزاياها وعيوهما ٧٠، ويقدم توصيات.

بلد الشراء/البيع

۱۳۲ – بلد الشراء هو البلد الذي يقيم فيه المتعهد الشريك للمشتري (بائع السلع). وبلد البيع هو البلد الذي يقيم فيه المتعهد الشريك للبائع (مشتري السلع). ومصطلح "يقيم" ينبغي تفسيره وفقاً لنظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة (انظر المرفق ألف – الفقرة ٤ أدناه). وإذا قام كلا البلدين بجمع بيانات على أساس الشراء/البيع، فسوف يقوم بلد الشراء بتسجيل السلع بوصفها صادرات إلى بلد البيع، ويقوم بلد البيع بتسجيل السلع ذاها بوصفها واردات من بلد الشراء.

بلد الإيداع/المقصد/آخر مقصد معروف/الشحن

١٣٧ - بلد الإيداع (في حالة الواردات) هي البلد التي أرسلت منه السلع إلى بلد الاستيراد، دون حدوث أي معاملات تحارية أو عمليات أخرى من شأنها تغيير المركز القانوني للسلع في أي بلد وسيط. وإذا دخلت السلع، قبل وصولها إلى بلد الاستيراد، بلداً ثالثاً وكانت عرضة لهذه المعاملات أو العمليات، فإنه يتعين اعتبار ذلك البلد الثالث هو بلد الإيداع. وبلد الإيداع (في حالة الصادرات ويشار إليه أيضاً على أنه بلد المقصد) هو البلد الذي تُرسل إليه السلع من حانب بلد التصدير، دون خضوعها - بقدر ما هو معلوم وقت التصدير - لأي معاملات تجارية أو عمليات أحرى من شاها تغيير المركز القانوني للسلع. وبلد آخر مقصد معروف هو آخر بلد - بقدر ما هو معلوم وقت التصدير -تسلم إليه السلع، بغض النظر عن الجهة التي أرسلت إليها في البداية، وما إذا كانت وهي في طريقها إلى ذلك البلد الأحير، تتعرض أو لا تتعرض لأي معاملات تجارية أو عمليات أخرى من شألها تغيير مركزها القانوين. وعلى سبيل المثال، إذا كان من المعروف وقت التصدير أن السلع ستسلم إلى البلد ألف ولكنها أرسلت في البداية إلى بلد ثالث (البلد باء) حيث تتعسرض لمعاملات تجاريمة أو عمليات أخرى من شائها تغيير مركزها القانوي، فإن ذلك البلد الثالث (البلد باء) هو بلد المقصد والبلد ألف هو بلد آخر جهة مقصد معروفة. وإذا سُلَمت السلع إلى البلد ألف دون حمدوث أي من هذه المعاملات أو العمليات، فإن البلد ألف هو بلد المقصد وبلد آخر جهة مقصد معروفة في الوقت نفسه.

۱۳۸ – بلد الشحن (في حالة الواردات) هو البلد الذي تُشحن منه السلع، بغض النظر عما إذا كانت قد حدثت أو لم تحدث أي معاملات تجارية أو أي عمليات أخرى من شألها تغيير المركز القانوني للسلع بعد شحن السلع من بلد التصدير. وإذا لم تحدث هذه المعاملات، يكون بلد الشحن هو نفسه كبلد الإيداع. وبلد الشحن (في حالة الصادرات) هو البلد الذي تُشحن إليه السلع، بغض النظر عما إذا كان من المتوقع أو من غير المتوقع حدوث معاملات وعمليات من قبيل المذكورة أعلاه قبل وصول السلع إلى ذلك البلد.

بلد المنشأ/الاستهلاك

١٣٩ – بلد منشأ السلع (بالنسبة للواردات) يتحدد بموجب قواعد المنشأ التي يقررها كل بلد 4 وبصفة عامة، تتألف قواعد المنشأ من معيارين أساسيين:

٧٣ التعاريف الواردة في الفقرات ٩٣٦ - ١٤٩ أدناه مستمدة من التعاريف التي تستخدمها البلدان ومن نص تنقيح عام ١٩٨٢ لإحصاءات التجارة الدولية: المفاهيم والتعاريف (للاستشهاد، انظر الحاشية ١ أعلاه).

٧٤ يوجد أيضاً عدد من البلدان ليس لديها قواعد للمنشأ على الإطلاق.

- (أ) معيار السلع "المنتجة بالكامل" (المتحصل عليها) في بلد معيّن حيث يدخل بلد واحد فقط في الاعتبار في توصيف المنشأ؛
- (ب) معيار "التحوّل الجوهري" حيث يشترك بلدان أو أكثر في إنتاج السلع.

وتقدِّم اتفاقية كيوتو حالياً التوجيهات الدولية بشأن هذه المعايير°٧. ويوصى بأن تتبع البلدان الأحكام ذات الصلة في اتفاقية كيوتو في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع من أجل تحديد بلد المنشأ.

- 15. ومنذ أن دخلت اتفاقية المنظمة الجمركية العالمية بشأن قواعد المنشأ حيّر النفاذ ٢٠، تضطلع اللجنة التقنية المعنية بقواعد المنشأ تحت إشراف المنظمة الجمركية العالمية (بروكسل) واللجنة المعنية بقواعد المنشأ تحت إشراف منظمة التجارة العالمية (حنيف)، بتنسيق برنامج العمل بشأن قواعد المنشأ، وتقوم اللجنتان بموجبه بما يلي:
- (أ) وضع تعاريف للسلع المتحصل عليها بالكامل والعمليات أو التجهيزات الدنيا التي لا تضفى بنفسها صفة المنشأ على السلعة؛
- (ب) وضع تفاصيل بشأن التحوّل الجوهري المعبَّر عنه بالتغيير في تصنيف النظام المنسّق للتعريفات الجمركية؛
- (ج) في الحالات التي لا يتيح فيها الاستخدام الحصري لتصنيف النظام المنسق التعبير عن التحوّل الجوهري، توضع معايير تكميلية مثل النسب المئوية حسب القيمة و/أو عمليات التصنيع أو التجهيز.

ويجري التوسّع في معايير التحوّل الجوهري على أساس منتج محدد، ومن المقرر تطبيقها على السلعة عندما يعنى أكثر من بلد بإنتاجها. وسوف تقدّم هذه القواعد توجيهات دولية مستكملة في هذا المجال، وسوف تتيح تحديد منشأ كل سلعة مشمولة بالتجارة الدولية ومصنّفة في النظام المنسق.

ا 1 1 $^{\circ}$ ويوازي بلد استهلاك سلعة (بالنسبة للصادرات) مفهوم بلد المنشأ بالنسبة للواردات. وبلد الاستهلاك هو البلد الذي من المتوقع فيه أن تستخدم السلع لأغراض الاستهلاك الخاص أو العام أو بوصفها مدخلات في عملية إنتاج.

حيم - مقارنة النهج البديلة

بلد الشراء/البيع

1 ٤٢ - هذا النهج واضح بدرجة كافية من حيث المفهوم، ولكنه يؤدي إلى حالات من عدم الاتساق في البيانات المجمّعة نظراً لأن معظم البيانات تسحل على أساس السلع التي تعبر الحدود. ولتوضيح أوجه عدم الاتساق هذه، لنفرض أن:

- (أ) البلد ألف ينتج سلعاً تباع إلى مقيم في البلد باء، الذي بدوره يبيعها لمقيم في البلد جيم؟
- (ب) السلع تشحن مباشرة من البلد ألف إلى البلد جيم. وإذا قامت البلدان جميعاً بتسجيل السلع على أساس عبور حدودها واستعملت في الوقت نفسه أساس شراء/بيع لتوصيف البلد الشريك، عندئذ سوف تسجل إحصاءات البلد ألف السلع بوصفها صادرات إلى البلد باء، وسوف تسجل إحصاءات البلد جيم السلع نفسها بوصفها واردات من البلد باء. غير أن إحصاءات البلد باء لن تظهر لا الواردات من البلد ألف ولا الصادرات إلى البلد جيم نظراً لأن السلع لم تعبر حدودها. ولا يمكن توقع إمكانية مقارنة دقيقة للإحصاءات التجارية بين الشركاء إذا كانت الإحصاءات تستند إلى الجمع بين مبدأي عبور الحدود والشراء/البيع. وبالإضافة إلى ذلك، تضم المشتريات/المبيعات جزءًا فقط من إحصاءات التجارة الدولية للبضائع.

187 – ومن شأن تجميع إحصاءات على أساس الشراء/البيع أن يجعل البلد يواجه أيضاً المشكلة المتمثلة في كيفية الحصول على المعلومات المطلوبة عندما ترسل السلع إلى متلق في بلد آخر غير البلد الذي يتواجد فيه المشتري وعندما تصل السلع من بلد آخر غير البلد السي يتواجد فيه البائع (انظر المثال الوارد في الفقرة ١٤٢ أعلاه). السي يتواجد فيه البائع (انظر المثال الوارد في الفقرة ١٤٢ أعلاه). وعملية تجميع إحصاءات التجارة على أساس الشراء/البيع عملية مكلفة نسبياً، وتتطلب جهداً كبيراً لتحديد مكان إقامة المشتري (فيما يتعلق بالواردات) بالنسبة يتعلق بالصادرات) ومكان إقامة البائع (فيما يتعلق بالواردات) بالنسبة لكل معاملة تجارية خارجية. ويمكن للاستقصاءات أن تسهم في توفير المعلومات ذات الصلة، خاصة عند ارتباطها بإقرارات ضريبة القيمة المضافة. غير أن تجميع إحصاءات التجارة الدولية للبضائع على أساس المشتري/البائع لا يمكن أن يوصي بها بصفة عامة بوصفها معياراً.

بلد الإيداع/المقصد/آخر مقصد معروف/الشحن

المعارفة عامة، إمكانية الحصول على إحصاءات متسقة وإمكانية معقولة بصفة عامة، إمكانية الحصول على إحصاءات متسقة وإمكانية معقولة للمقارنة لألها تعزز قيام البلدان المستوردة والبلدان المصدرة بتسجيل المعاملات ذاها. وفي الحالات التي لا توجد فيها معاملات تجارية أو عمليات أخرى من شألها تغيير المركز القانوني للسلع خلال النقل من البلد الشاحن (البلد ألف) إلى البلد المستلم (البلد باء)، فإن هذا النهج لا بد أن يسفر عن مجموعات متماثلة من البيانات نظراً لأن السلع المسجّلة بوصفها واردات من جانب بلد واحد سوف تسجل بوصفها صادرات من حانب البلد الآخر. غير أنه إذا وحدت هذه المعاملات أو العمليات أثناء نقل السلع عن طريق بلد ثالث أو عبر المياه الدولية، فإن سجلات الواردات والصادرات في البلدان المعنية قد لا يوفر هذا التماثل لأسباب منها على سبيل المثال، القيمة المضافة نتيجة لمريد من التجهيز، وتكلفة الخدمات ذات الصلة، وهوامش الأرباح التي سوف تظهر في أرقام الواردات بالمقارنة بأرقام الصادرات. كذلك، عد تنسب قيمة المعاملة كلها إلى بلد قد لا يكون سوى محل لمستودع قد تنسب قيمة المعاملة كلها إلى بلد قد لا يكون سوى محل لمستودع

انظر اتفاقية كيوتو، المرفق دال - ١؛ وللاستشهاد بالاتفاقية؛ انظر الفقرة
 ٦، الحاشية (أ) أعلاه.

٧٦ انظر منظمة التجارة العالمية، المرجع نفسه، الصفحات ٢٤١ - ٢٥٤.

للتوزيع أو جهة وسيطة. وهذه البيانات المتعلقة ببلد المنشأ واللازمة لا تتسق أيضاً مع الحاجة إلى البيانات المتعلقة ببلد المنشأ واللازمة لأغراض الحصص والتعريفة الجمركية. وبالإضافة إلى ذلك، قد يكون هناك افتقار إلى المعرفة بشأن جهة مقصد السلع وقت التصدير؛ فمن الممكن إعادة توجيه السلع وهي في البحر أو من الممكن نقل السلع من سفينة لأخرى من بلد المقصد الأصلي (ومن ثم لا تدرج في واردات ذلك البلد). وأخيراً، فإنه فيما يتعلق بمجالات ضيفة من المنتجات، بما في ذلك الأعمال الفنية، قد تنطبق ظروف خاصة مثل استبعاد السلع التي تستورد لأغراض المزادات بوصفها واردات مؤقتة، ثما يترتب عليه اختلاف مع الصادرات المقابلة التي تم تسجيلها فيها على ألها صادرات إلى بلد المزاد. ومن الناحية العملية، نادراً ما يتم تنقيح إحصاءات الصادرات لكي تعكس بلد المقصد الفعلي.

النسبة لغالبية المعاملات، يمكن في حالة كل من الواردات والصادرات، على ميزة من حيث أنه عديد الشريك التجاري بسهولة من مستندات الشحن. غير أن شحن السلع بين البلدان لا يعكس بالضرورة المعاملات التجارية. ذلك أن نقل السلع من بلد الإيداع إلى بلد المقصد قد ينطوي على استخدام نقل السلع من بلد الإيداع إلى بلد المقصد قد ينطوي على استخدام يتطابق، وقت استيراد السلع، بلد الإيداع مع بلد الشحن. وغالباً ما يكون البلد الذي يحده المستورد بأنه البلد الشريك هو البلد الذي تمت فيه إجراءات الشحن الأخيرة بدلاً من البلد الذي شحنت منه السلع في فيه إجراءات الشحن الأخيرة بدلاً من البلد الذي شحنت منه السلع في يسفر عن صورة مشوه لتدفقات تجارة البضائع الدولية، وبالتالي لا يسفر عن صورة مشوهة لتدفقات تجارة البضائع الدولية، وبالتالي لا

بلد المنشأ/الاستهلاك

المتمثلة في إظهار العلاقة المباشرة بين البلد المنتج (البلد الذي تنشأ فيه السلم) وبين البلد المستورد. وهذه المعلومات تعتبر لا غنى عنها فيه السلم) وبين البلد المستورد. وهذه المعلومات تعتبر لا غنى عنها في أمور السياسات والمفاوضات التجارية، وإدارة حصص الواردات أو التعريفات الجمركية التفاضلية، والتحليلات الاقتصادية ذات الصلة. ويدل اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن قواعد المنشأ، الملزمة لجميع أعضاء المنظمة، على مجالات من أجل تطبيقها مشل معاملة الدول الأكثر رعاية، ومكافحة الإغراق والرسوم التعويضية، وتدابير الحماية، ومتطلبات تحديد المنشأ، والقيود والحصص الكسية. وينص الاتفاق بالتحديد على أن قواعد منظمة التجارة العالمية بشأن المنشأ سوف بالتحديد على أن قواعد منظمة التجارة العالمية بشأن المنشريات المشتريات المستخدمة في إحصاءات المشتريات والتجارة الحكومية "كلامية".

المحمّعة على المسلم المدالة المسلم الملك الملك الملك الملك المسلم المسل

1 ٤٨ - ويمكن أيضاً أن تنشأ صعوبات في التحديد الفعلي لبلد المنشأ نظراً لأن المعلومات المتعلقة بالمنشأ بالنسبة لمعاملات مختلفة قد لا تكون لها نفس النوعية بسبب الاختلافات في متطلبات تقديم أدلة مستندية. وشرط تقديم شهادة لمنشأ السلع يحدده قانون التعريفات الجمركية للبلدان ولا ينطبق على جميع السلع التي تدخل البلد أو تخرج منه ٨٠٠. وفي حالة بلدان الاتحاد الجمركي، تقوم إحصاءات التجارة الخارجية للاتحاد (التجارة خارج الاتحاد)، بقدر ما يتعلق الأمر بالواردات، على أساس المنشأ بصفة عامة؛ ولكن إحصاءات التجارة بين الدول الأعضاء (التجارة داخل الاتحاد) قد تسجل فقط بلد الإيداع رأو دولة الشحن/الوصول) ٥٠٠.

1 ٤٩ - وبيانات الصادرات حسب بلد الاستهلاك مفيدة من الناحية التحليلية، ولكن جمع هذه البيانات ينطوي على صعوبات تعزى إلى نقص المصادر الكافية للمعلومات. ومن الصعب للغاية تسجيل بلد الاستهلاك بدقة نظراً لأن التصرف في السلع في المستقبل غالباً ما يكون غير معلوم وقت التصدير؛ لذلك لا يمكن التوصية باتخاذ بلد الاستهلاك معياراً دولياً.

دال - التوصية

۱۵۰ – على الرغم من عدم وجود طريقة واحدة لتوصيف البلد الشريك تتسم بالمثالية، فإن التوصيف حسب منشاً الواردات يلبي ما يعتبر تطبيقاً له الأولوية لإحصاءات التجارة الدولية للبضائع، أي أمور السياسات التجارية والتحليلات الاقتصادية ذات الصلة. وبالتالي،

٧٧ انظر منظمة التجارة العالمية، المرجع نفسه ص ٢٤٢ من النص الإنكليزي.

٧٨ وفقاً لاتفاقية كيوتو، "ربما لا تطلب أدلة مستندية للمنشأ إلا عندما يكون ذلك ضرورياً لتطبيق رسوم الجمارك التفضيلية، والتدابير الاقتصادية أو التجارية المعتمدة من جانب واحد أو بموجب اتفاقات متعددة الأطراف أو تدابير معتمدة لأسباب تتعلق بالصحة أو النظام العام" (المرفق دال-٢، ص ٧ من النص الإنكليزي؛ للاستشهاد بالاتفاقية، انظر الفقرة ٦، الحاشية (أ) أعلاه.

۲۹ انظر الجريدة الرسمية للجماعات الأوروبية، العدد 199۱) (۱۹۹۱).
لوائح المجلس، العدد ۹۱/۳۳۳۰، المادة ۲۰.

يوصى بتسجيل بلد المنشأ في حالة الواردات[^]، وجمع معلومات عن بلد الإيداع بوصفها معلومات إضافية؛ وتسجيل بلد آخر مقصد معروف في حالة الصادرات.

هاء - تصنيف البلدان

۱۰۱ - يوصى بأن يشكل الإقليم الإحصائي لكل بلد، على نحو ما يحدده البلد ذاته، الأساس الذي استناداً إليه يقوم الشركاء التجاريون لكل بلد بتجميع إحصاءاتهم للتجارة حسب البلدان ۱۸، ۸۰.

107 - وقد ترغب الحكومات، في أن تقوم في المنشورات الوطنية، بتجميع البلدان ذات الأهمية الطفيفة لتجارتها في مجموعة واحدة من أجل استعمالها الخاص. غير أنه ينبغي للبلدان، عند إبلاغ المنظمات الإقليمية والدولية، أن تبلغ عن البيانات لكل شريك تجاري على حدة. ومن شأن ذلك أن يسمح لكل من المستخدمين الوطنيين والدوليين بأن يقوموا بحساب المجاميع الخاصة بالتجمّعات الاقتصادية والجغرافية حسب مختلف المتطلبات التحليلية، وأن تتيح لحؤلاء المستخدمين تقدير بيانات التجارة بالنسبة للبلدان المتأخرة في الإبلاغ أو التي لا تقوم بالإبلاغ استناداً إلى إحصاءات البلدان الشريكة.

الإحصائية بالأمم المتحدة بنشر مناطق العالم الجمركية الذي صدر آخر تنقيح له في عام ١٩٨٩. (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.89.XVII.12) وكمساعدة للبلدان، تقوم الشعبة أيضاً بتحميع وتوفير منشور بعنوان "الرموز الموحّدة للبلدان والمناطق لأغراض الاستعمال الإحصائي التنقيح ٤"، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.98.X VII.9).

٨٠ تقبل هذه التوصية استخدام قواعد منظمة التجارة العالمية بشأن المنشأ (بعد استكمالها) في تحديد بلد المنشأ؛ انظر الفقرة ١٣٩ أعلاه للاطلاع على التطبيق الجاري للأحكام ذات الصلة في اتفاقية كيوتو.

۸۱ استناداً إلى قرار للجنة الإحصائية؛ انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الثالثة عشرة، الملحق رقم ٥ ٤/1994، الفقرة ٢٠.

۸۲ لمساعدة البلدان على معرفة كيفية تعريف البلدان الأخرى لإقليمها الإحصائي وكيفية ارتباط الإقليم الإحصائي بالإقليم الجمركي، قامت الشعبة

سابعاً - الإبلاغ والنشر

١٥٣ - يتناول هذا الفصل عدة قضايا تشار بصدد الإبلاغ عن البيانات ونشرها، ويقدم مبادئ توجيهية عامة في هذا المجال.

105 – النشر. تتعزز فائدة إحصاءات التجارة الدولية للبضائع، شألها شأن الإحصاءات الاقتصادية الأخرى، عندما تلبي احتياجات محتمع المستخدمين. وتشمل احتياجات المستخدمين هذه معلومات واضحة عن مصادر جمع وتجميع البيانات والطرق المستخدمة في ذلك، فضلاً عن البيانات المنتظمة والدقيقة والموثوق بها والمناسبة من حيث التوقيت. غير أنه من المسلم به أن أهداف الدقة والموثوقية والتوقيت المناسب للبيانات قد تتعارض. لذلك، يوصى بأن ينهض القائمون بتجميع البيانات بما يلي:

- (أ) النشر العلني للوثائق المتعلقة بمصادرهم وطرائقهم؟
 - (ب) الإعلان العام عن تواريخ الإصدار المقررة؛
- (ج) القيام شهرياً بالإبلاغ الدوري عن البيانات إلى المستخدمين من خلال المنشورات و/أو الوسائط الإلكترونية؛
- (د) التنقيح المنتظم للبيانات (عندما تتوفر معلومات إضافية)، مع المراعاة الواجبة لاحتياجات المستخدمين لإحصاءات موثوق كها.

١٥٥ – الفترة المرجعية – يوصى بأن تعمل البلدان على توفير بياناتها على أساس فترة زمنية طبقاً للتقويم الغريغوري (الغربي) وبما يتسق مع التوصيات المبيّنة في هذا المنشور.

العلني لإحصاء الحماء المبانات. يوصى بأن تعمل البلدان على التوفير العلني لإحصاء الحماء على أساس شهري فيما يتعلق بالبيانات التجميعية والبيانات حسب الشركاء التجاريين الرئيسيين ومجموعات السلع. وينبغي توفير البيانات التفصيلية حسب السلعة والشريك على أساس ربع سنوي على الأقل. ويوصى بالإبلاغ عن إحصاءات التجارة الدولية للبضائع وفقاً للتوصيات الواردة في هذا المنشور، وخاصة استبعاد السلع المذكورة في الفصل الأول – باء – τ أعلاه (السلع المتعيّن استبعادها) والفصل الأول – باء – τ أعلاه (السلع المتعيّن استبعادها ولكنها تسبجل على حدة حتى يمكن تعديل البيانات التفصيلية من أجل استخراج مجاميع التجارة الدولية للبضائع لأغراض الحسابات القومية وميزان المدفوعات).

۱۵۷ - السرية. في كثير من البلدان، يؤدي نشر الإحصاءات على مستوى بنود النظام المنسق أو التصنيف النموذجي للتجارة الدولية حسب البلد الشريك إلى الكشف عن معلومات تتعلق بالشركات الفردية وبذلك تخالف القوانين الوطنية المتعلقة بالسرية. وفي هذه

الحالات، يطلب وجود نوع ما من الحظر، ولكن الطريقة التي يقع عليها الاختيار على جانب كبير من الأهبية للمقارنات الدولية. ويوصى أنه في حالة فرض حظر على البيانات نظراً للسرية، يتم إبلاغ أي معلومات تعتبر سرية (محظورة) بالتفصيل الكامل على المستوى الأعلى مباشرة من مستويات تجميع السلع بما يحمي السرية بدرجة وافية. وعلى سبيل المثال، فإن السلعة السرية (النظام المنسق من ستة أرقام) مع حظر كلي أو حزئي للتفصيل حسب البلدان ينبغي الإبلاغ عنها بالتفصيل الكامل على أدنى مستويات التجميع في النظام المنسق. المنسق عمّا هو ضروري في التسلسل التجميعي للسلع.

١٥٨ - المقارنة بين البيانات تظل هذه قضية هامة. وينجم عدم القابلية للمقارنة نتيجة للاختلافات في التغطية؛ واحتلاف طرائق معالجة سلع معيَّنة (مثل السلع العسكرية ومخازن السفن والبيانات السرية)؛ والزيادات في قيمة السلع الوسيطة؛ والاختلافات في تصنيف السلع؛ والتخلف زمنياً عن الإبلاغ؛ والاختلافات في التقييم، بما في ذلك الاختلافات المتعلقة بالتقييم سيف/فوب؛ وتحويل العملة؛ وطرق توصيف البلد الشريك؛ والتجارة عن طريق وسطاء من بلدان ثالثة. وعدم القابلية للمقارنة هذه يمكن تقليصها بدرجة كبيرة عن طريق اعتماد المفاهيم والتعاريف الموصى بما في هذا المنشور. ومع ذلك، ونظراً للتباين في مصادر البيانات، والأخطاء في جمع البيانات أو في التجهيز وتقديم النتائج، واستخدام مستندات مزيّفة أو عدم قدرة التجار على تقديم معلومات دقيقة، سيظل قدر من عدم القابلية للمقارنة قائماً. ويوصمي، بالتالي، أن تقوم البلدان، بصفة دورية، بإجراء دراسات ثنائية ومتعددة الأطراف للمطابقة أو تنفيذ مسادلات للبيانات ٨٦ حتى يمكن أن تكون إحصاءاها أكثر دقة وفائدة لكل من الأغراض الوطنية والمقارنات الدولية.

109 - المواردات المحتجزة. لأغراض العمرض، قد ترغب بعض البلدان المي تقوم بجمع بيانات التجارة بموجب نظام التجارة العام في إظهار الواردات المحتجزة، التي تُشتق عادة عن طريق طرح السلع المعاد تصديرها من الواردات العامة. ويتعين توخي الحذر في استخدام الأرقام المتعلقة بالواردات المحتجزة عند تناول السلع منفردة. وينطوي

٨٣ تشمل دراسات المطابقة مقارنة بيانات بلد ما ببيانات شركائه التجاريين الرئيسيين وفحص أي تناقضات هامة. ومعني تبادل البيانات قد يكون إما إحلال بيانات واردات أحد الشركاء محل بيانات صادرات الشريك الآخر، أو ببساطة تبادل البيانات بين الشركاء لأغراض المقارنة.

طرح الصادرات المعاد تصديرها من الواردات العامة على صعوبتين. الأولى، أنه لما كان المرجح وجود فارق زمني بين الاستيراد والتصدير المعاد اللاحق قد يبلغ عدة أشهر، فإن عملية الطرح قد تجرى خلال فترة لاحقة لفترة الاستيراد، الأمر الذي يمكن أن يسفر عن رقم سالب للواردات المحتجزة بالنسبة لسلع معينة. ونظراً للهوامش التجارية أو التضخم أو رسوم التخزين الداخلي والتأمين والنقل، إلخ، فإنه يمكن أن تكون للسلعة لدى إعادة تصديرها قيمة أعلى من قيمتها لدى استيرادها. ولهذه الأسباب، أوقفت بعض البلدان عن نشر إحصاءاتما عن الواردات المحتجزة.

17. الأرقام القياسية. قد يحتاج كثير من المستخدمين إلى معلومات عن القيم حسب البلد أو حسب السلعة، ويطلبون معلومات عن الأسعار والحجوم أيضاً. ويمكن وضع نوعين من الأرقام القياسية لتعبر عن الأسعار: الأرقام القياسية لقيمة الوحدة التي تستند أساساً إلى المستندات الجمركية والأرقام القياسية للأسعار التي تستند إلى بيانات الاستقصاء. ويرد وصف لنواحي القوة والضعف النسبيين في هذين النهجين لتجميع الرقم القياسي في منشور الأمم المتحدة استراتيجيات لقياس السعر والكمية في التحارة الخارجية؛ تقرير تقيي أ. وعلى الرغم من أن الأرقام القياسية للأسعار هي المفضلة بصفة عامة، فقد لا تتوفر للبلدان من الناحية العملية الموارد اللازمة لتجميع تلك المعلومات. ويوصى بأن تقوم جميع المبلدان بإعداد ونشر أرقام قياسية للحجم ويوصى بأن تقوم جميع المبلدان بإعداد ونشر أرقام قياسية للحجم لجموع وارداها وصادراها على أساس شهري أو ربع سنوي أو سنوي.

171 - البيانات المعدلة مو سمياً. يشمل نشر البيانات الشهرية / ربع السنوية المعدلة موسمياً، كلاً من القيم والأرقام القياسية، ويقدم معلومات قيّمة إضافية ولازمة للتحليل الاقتصادي. وتشجع البلدان على نشر هذه البيانات على أساس منتظم.

177 – إحصاءات التجارة الدولية للبضائع، التنقيح ٢ ونظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة. لا يوصي هذا التنقيح للمفاهيم والتعاريف المتعلقة بإحصاءات التجارة الدولية للبضائع، بجمع البيانات والإبلاغ عنها لدى التغير في الملكية حيث أن نظم جمع البيانات على أساس الجمارك التي تتبعها معظم البلدان تعجز عن تنفيذ هذا النهج. غير أنه يوصي بأن تقوم البلدان بما يلي:

- (أ) استخدام عبور حدود إقليم اقتصادي بوصفه مبدأ توجيهياً عاماً لإدراج السلع في إحصاءات التجارة الدولية للبضائع؛
- (ب) استخدام قائمة التسويات الواردة في هذا المقام (انظر الفقرات ٥٥- ٦٣ أعلاه) للحصول على تغطية لإحصاءات التجارة الدولية للبضائع تكون أقرب إلى نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ومتطلبات دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة؛
 - (ج) استعمال النظام العام لتسجيل البيانات؛
- (د) استخدام جمع مستقل للبيانات عن الشحن والتأمين.

وسوف تسفر هذه التسويات عن مجموعات من البيانات أكثر اتفاقاً مع تعريف نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ و دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، للتجارة الدولية للبضائع، فضلاً عن معلومات تتيح للقائمين بتجميع الحسابات القومية وميزان المدفوعات التقريب بقدر الإمكان إلى تعاريف نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ودليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة.

177 - وعلى المدى الطويل، وبشرط أن تجد البلدان ذلك عملياً، قد يؤدي تعديل الإجراءات الجمركية واستحداث طرق لجمع البيانات غير الجمركية إلى إقامة أساس لتسجيل التغير في ملكية السلع المشمولة بالتجارة الدولية. وإذا تم الوصول إلى هذه المرحلة، وعند الوصول إليها، يمكن استعراض هذه التوصيات بغية تحقيق المزيد من التناسق مع مفاهيم نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ ودليل ميزان المدفوعات، الطعة الخامسة.

٨٤ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.82.XVII.3

المرفق ألف

المفاهيم والتعاريف الأساسية للحسابات القومية وميزان المدفوعات

السلع هي "أشياء مادية يوجد طلب عليها، ويمكن إثبات حقوق ملكيتها، كما يمكن نقل ملكيتها من وحدة مؤسسية إلى أخرى من خلال التعامل في الأسواق" (نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، الفقرة ٦-٧).

٢ - الخدمات "اليست وحدات مستقلة يمكن إثبات حقوق ملكيتها. ولا يمكن التعامل التجاري بشأنها بصورة منفصلة عن إنتاجها. والخدمات مخرجات غير متجانسة تنتج حسب الطلب وتتكون في العادة من تغييرات في ظروف الوحدات المستهلكة تتحقق من خلال أنشطة المنتجين بناءً على طلب المستهلكين. وفي الوقت الذي يكتمل فيه إنتاجها لا بد وأن تكون قد قدمت إلى المستهلكين" (نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣) الفقرة ٦-٨).

٣ - الإقليم الاقتصادي للمد "يتكون من الإقليم الجغرافي الذي تتولى إدارته الحكومة ويتحرك في داخله الأشخاص والسلع ورأس المال بحرية" (نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣) الفقرة ١٩١٤) ويشمل:

"(أ) الفضاء الجوي والمياه الإقليمية والجرف القاري الممتد في المياه الدولية الذي تتمتع البلد فيه بحقوق حالصة أو تكون له عليه ولاية قضائية أو يدعى هذه الولاية، فيما يتعلق بحق الصيد أو استغلال أنواع الوقود أو المعادن الموجودة تحت قاع البحر؛

"(ب) الجيوب الإقليمية في العالم الخارجي (أي المساحات الأرضية الواضحة التحديد التي توجد في بلدان أخرى وتستخدمها الحكومة التي تملكها أو تستأجرها لأغراض دبلوماسية أو عسكرية أو علمية أو لأغراض أحرى سفارات أو قنصليات أو قواعد عسكرية أو محطات علمية أو مكاتب معلومات أو هجرة ووكالات معونة، إلخ – بالموافقة السياسية الرسمية لحكومة البلد الذي تقع فيه بالفعل). ويمكن للسلع أو الأشخاص التنقل بحرية بين البلد وجيوبه الإقليمية في الخارج، على أن يصبحوا خاضعين لسيطرة حكومة البلد الذي يوحدون فيه إذا ما انتقلوا إلى خارج الجيب؛

"(ج) أية مناطق حرة أو مخازن جمركية أو مصانع تقوم بتشغيلها مشاريع غير إقليمية تحت الرقابة الجمركية (فهذه تشكل جزءًا من الإقليم الاقتصادي للبلد الذي تقع فيه بالفعل)" (نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣)، الفقرة ١٤-٩).

وفي حالة البلدان البحرية، "يشمل إقليمها الاقتصادي أي جزر تنتمي إلى ذلك البلد، وتخضع للسلطات المالية والنقدية ذاتها التي يخضع لها الجزء البري الرئيسي من البلد، بحيث يمكن للسلع والأشخاص التنقل بحرية من تلك الجزر وإليها دون أي نوع من أنواع الجمارك أو إجراءات الهجرة" (نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، الفقرة ١٤ - ٩). ولا يشمل الإقليم الاقتصادي لبلد ما الجيوب الإقليمية التي تستعملها الحكومات الأحنبية أو المنظمات الدولية التي تتواجد بالفعل داخل الحدود الجغرافية لذلك البلد (انظر نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، الفقرة ١١-١١).

٤ - العالم الخارجي هو إقليم لا يندرج في الإقليم الاقتصادي لبلد ما.
 ويتكون العالم الخارجي، في جملة أمور، من الأقاليم الاقتصادية للبلدان الأخرى،

والأقاليم الدولية، والجيوب الإقليمية للبلدان الأحسرى والمنظمات الدولية الواقعة داخل الحدود الوطنية لبلد ما (انظر نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، الفقرة ٤-١٦٣٠).

0 – 1 الوحدة المؤسسية (أسرة معيشية، أو كيان قانوني أو احتماعي، مثل شركة أو شبه شركة، أو مؤسسة لا تستهدف الربح، أو الحكومة) (انظر نظام الحسابات القومية، الفقرات 3-7 إلى 3-6)، والتي توصف بأن لها مركز مصلحة اقتصادية وألها وحدة مقيمة (للاطلاع على وصف تفصيلي للوحدات المقيمة، انظر دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفصل الرابع، لبلد ما عندما تقوم الوحدة، من موقع داخل الإقليم الاقتصادي للبلد "ممارسة أو تعتزم الاستمرار في ممارسة أن أنشطة والدخول في معاملات اقتصادية على نطاق كبير، إما لفترة غير محددة أو لفترة محددة على أن تكون طويلة" (دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرة محددة على أن تكون طويلة" (دليل ميزان المدفوعات، الفقرة 31-71). ويرى نظام الحسابات القومية لعام 30 أن فترة سنة هي تقريب معقول لهذه المدة (انظر الحسابات القومية لعام 30 أن المقرة 31-71).

7 - تغيير الملكية. قد يكون تغيير ملكية السلع تغييراً قانونياً أو مادياً أو التصادياً بشرط أن يؤدي إلى تغيير السيطرة أو الحيازة (انظر دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرة ١٩١١). وقد يحدث تغيير في الملكية في المعاملات التي فيها (أ) يقوم طرف واحد (متعامل) بتقديم قيمة اقتصادية إلى طرف آخر ويحصل في المقابل على قيمة مساوية (القيمة الاقتصادية في حالة التجارة الدولية للبضائع تمثلها السلع ووسائل الدفع) (انظر دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرة ٢٧) أو (ب) يقدم متعامل قيمة اقتصادية إلى متعامل آخر ولكن لا يحصل في المقابل على "أي سلعة أو خدمة أو أصل" (دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرة ٢٠)؛ انظر أيضاً نظام الحسابات القومية لعام ٩٩٣، الفقرة ٨ - ٢٧). ويشار إلى المعاملات الأخيرة على أنها تحويلات ويمكن إعطاء مثل لها بالمنح أو التعويضات.

٧ - وهناك ثلاث حالات يحتسب فيها تغيير في الملكية وإن لم يحدث:

(أ) السلع في المعاملات بين مشاريع الاستثمار المباشر (الفروع/التوابع) وبين الشركات الأم. وفي حالة هذه المعاملات، "قد تبقى من الناحية القانونية ملكية السلع دون تغيير في هذه الظروف، وإن احتسب حدوث تغيير فعلى للملكية " (نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، الفقرة ١٤-٥٥)؛ "المعاملات التي تشمل سلعاً وتحدث بين مشاريع الاستثمار المباشر وشركاتها الأم أو مشاريع أخرى ذات صلة ينبغي تسجيلها كما لو كانت تغييرات في الملكية قد حدثت" (دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرة ٢٠٥)؛

(ب) السلع المرسلة إلى الخارج للتجهيز. ينبغي للسلع المرسلة إلى الخارج للتجهيز ينبغي للسلع المرسلة إلى الخارج للتجهيز والدي من المتوقع أن تعود ثانية بوصفها منتجات حديدة "أن تسلح الي بوصفها صادرات حتى وإن لم يتم بيعها إلى غير مقيم، بينما تسلح التي يعاد استلامها بوصفها واردات حتى وإن لم يتم شراؤها من غير مقيم" (نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣، الفقرة ١٤-٢١)؛

(ج) السلع برسم التأجير المالي. تعتبر السلع برسم تأجير مالي عندما "يتحــمل
 المســتأجر حقــوق ومخاطر ومكافــآت ومسؤولــيات الملكــية مــن الناحية العملية"

(دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرة ٢٠٦). و كقاعدة عملية، يحتسب في حالة التأجير لسنة أو أكثر تغيير في الملكية من المؤجّر إلى المستأجر "عندما يجرى ترتيب إيجار مالي حتى وإن ظلت السلع المؤجّرة من الناحية القانونية ملكاً للمؤجّر" (نظام الحسابات القومية لعام ٩٩٣) الفقرة ١٤-٥٨).

٨ - وهناك أيضاً حالة واحدة يتم فيها تجاهل حدوث تغيير في الملكية؛ وهي الحالة المتعلقة بالسلع في المعاملات التسويقية (انظر نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣) الفقرة ١٤-٣٠). وتحدث المعاملات التسويقية عندما يقوم التجار أو المتعاملون في البضائع "بشراء بضائع أو سلع أخرى من غير المقيمين ثم يبيعونها ثانية لغير المقيمين ضمن الفترة المحاسبية ذاتها دون أن تدخل البضائع بالفعل اقتصاد البلد

الذي فيه يقيم التجار'' (نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣) الفقرة ١٠-٦٠). ويغفل نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ حدوث تغيير في الملكية في هذه الحالة. ويحتوي دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، على توصية مماثلة: "عندما يحصل على السلع من اقتصاد ما، ويتخلى عنها ثانية لذلك الاقتصاد أو اقتصاد آخر، ولا تعبر حدود الاقتصاد الذي يكون فيه المالك المؤقت مقيماً، فإن النشاط يعتبر تعاملاً تسويقياً وليس استيراداً للسلع وإعادة تصديرها" (دليل ميزان المدفوعات، الطبعة الخامسة، الفقرة ٢٠٧).

المرفق باء

تعريف المصطلحات الجمركية والتعاريف ذات الصلة

١ - الإقليم الجمركي. الإقليم الجمركي هـو "الإقليم الـذي يطبق فيه بالكامـل القانون الجمركي لدولة ما" (اتفاقية كيوتو، المرفق ألف -١، (التعريف (ب)).

٢ - السلح المطروحة للتداول الحر. 'تعني السلع التي يمكن التصرف فيها
 بدون قيود جمركية'' (اتفاقية كيوتو، المرفق باء - ٣ ، (التعريف (و)).

٣ - الإقرار عن السلع. هو "بيان يرد في نموذج تقرره السلطات الجمركية، وبواسطته يبين الأشخاص المعنيون الإجراء الجمركي الذي يتعين تطبيقه على السلع، ويقدمون التفاصيل التي تطلب الجمارك الإعلان عنها لتطبيق ذلك الإجراء" (اتفاقية كيوتو، المرفق ألف-١، (التعريف (هـ)).

3 - استيراد السلع بموجب تخليص لغرض الاستخدام الداخلي. "التخليص لغرض الاستخدام الداخلي إجراء جمركي يقضي بإمكان أن تبقى السلع المستوردة بعضة دائمة في الإقليم الجمركي. ويتضمن هذا الإجراء سداد أي رسوم أو ضرائب مستحقة وإتمام جميع الشكليات الجمركية اللازمة" (اتفاقية كيوتو، المرفق باء-١، التعريف (أ)). "ويمكن التخليص عن السلع لغرض الاستخدام الداخلي إما مباشرة لدى استيرادها من الخارج أو بعد إجراء جمركي آخر مشل الإيداع في المخازن أو الإفراج المؤقت أو الترانزيت الجمركي" (اتفاقية كيوتو، المرفق باء-١، الفقرة

٥ تصدير السلع (التصدير المباشر). معناه "الإحراء الجمركي المطبق على السلع التي تترك الإقليم الجمركي لكونما حرة التداول، بقصد أن تبقى خارجه بصفة دائمة، وذلك باستثناء السلع المصدرة . بموجب إحراء الدروباك أو . بموجب إحراء للتجهيز أو مع سلداد رسوم وضرائب الاستيراد" (اتفاقية كيوتو، المرفق حيم-١) (التعريف (أ)).

7 - الإفراج المؤقت (عن السلع) لأغراض التجهيز الداخلي. معناه "الإجراء الجمركي الذي يمكن بموجبه جلب سلع معينة إلى إقليم جمركي مع إعفائها بشروط من سداد الرسوم والضرائب الجمركية؛ وينبغي أن يقصد بهذه السلع أن يعاد تصديرها خالال فترة معينة بعد معالجتها بالتصنيع أو التجهيز أو السلع أن يعاد تصديرها خالال فترة معينة بعد معالجتها بالتصنيع أو التجهيز أو الإصلاح ... 'المنتجات التي يتم الحصول عليها من خلال عمليات تصنيع أو تجهيز أو إصلاح للسلع المفرج عنها مؤقتاً لأغراض التجهيز الداخلي أو نتيجة لهذه العمليات ... ولا يحصل عليها فحسب من سلع يفرج عنها مؤقتاً لأغراض التجهيز الداخلي فقط؛ وقد يكون من الضروري استعمال سلع وطنية المنشأ أو سبق استيرادها ... ويمكن إجراء العمليات المسموح بها يموجب الإفراج المؤقت لإجراء التجهيز الداخلي في أماكن مخصصة المسموح بها يموجب الإفراج المؤقت لإجراء التجهيز الداخلي في أماكن مخصصة حرأو منطقة حرة [موجودة] ... في مستودع للجمارك بقصد التصدير في وقت حرأو منطقة حرة [موجودة] ... في مستودع للجمارك بقصد التصدير في وقت لاحق أو أي تصرف آخر مأذون به ... أو [الإعلان عنها] للاستعمال الداخلي " (اتفاقية كيوتو، المرفق هاء - ٦، التعريفان (أ) و (ج)؛ المعيار ٢؛ الملاحظة ٥؛ والمعايير ٣٤ و ٣٦ و ٣٧).

٧ - التصدير المؤقت [للسلع] لأغراض التجهيز الخارجي. التصدير المؤقت [للسلع] لأغراض التجهيز الخارجي هو "إجراء جمركي يمكن بموجبه تصدير السلع الحرة التداول في إقليم جمركي بصفة مؤقتة لأغراض التصنيع أو التجهيز أو الإصلاح في الخارج ثم يعاد استيرادها مع إعفاء كلي أو جزئي من رسوم وضرائب الاستيراد ... "المنتجات التعويضية معناها المنتجات التي يتم الحصول عليها في الخارج أثناء أو كنتيجة لتصنيع أو تجهيز أو إصلاح السلع المصدرة مؤقتاً لأغراض التجهيز الخارجي". ويمكن وضع المنتجات التعويضية في مستودعات جمركية أو في منطقة حرة قبل التصريح باستخدامها الداخلي (اتفاقية كيوتو، المرفق هاء - ٨، التعريفان (أ) و (د) والممارسة الموصى بحا ٢٥).

٨ - إعادة استيراد السلع بعد تصديرها مؤقتاً لأغراض التجهيز الخارجي.
 هذه السلع معفاة كلياً أو حزئياً من رسوم وضرائب الاستيراد (انظر اتفاقية كيوتو المرفق هاء - ٨، التعريف (أ)).

9 - إعادة استيراد السلع على الحالة ذاها. هذا المصطلح "معناه الإجراء الجمركي الذي بموجبه يمكن للسلع التي صُدرت وطرحت للتداول الحر أو كانت منتجات تعويضية أن تُجلب للاستخدام الداخلي معفاة من الرسوم والضرائب الجمركية، بشرط ألا يكون قد أحري لها في الخارج أي تصنيع أو تجهيز أو إصلاح" (اتفاقية كيوتو، المرفق باء - ٣، التعريف (أ)).

١٠ - الإفراج المؤقت [عن السلع] رهناً بإعادة تصديرها على الحالة ذاهاً. "الإفراج المؤقت معناه الإجراء الجمركي الذي بموجبه يمكن جلب سلع معينة إلى إقليم جمركي مع إعفائها بشرط من سداد الرسوم والضرائب الجمركية؛ وينبغي أن تستورد هذه السلع لغرض معين وبقصد إعادة تصديرها حلال فترة زمنية معينة ودون أن تكون قد تعرضت لأي تغيير باستثناء الاهتلاك الطبيعي الذي يعزى إلى استعمال السلع" (إتفاقية كيوتو، المرفق هاء - ٥، التعريف (أ)). وتقدم الاتفاقية المعنية بالإفراج المؤقت أ، التي ووفق عليها في اسطنبول في حزيران/يونيه ١٩٩٠، وصفاً تفصيلياً لهذا الإجراء ويحدد السلع المسموح بالإفراج المؤقت عنها.

1 - التحزين الجمركي. التخزين الجمركي "معناه الإجراء الجمركي الذي يموجبه يتم تخزين البضائع المستوردة الخاضعة لسيطرة الجمارك في مكان معين (مخزن جمركي) دون سداد رسوم وضرائب استيراد ... والسلع المستوردة ليست هي السلع الوحيدة المؤهلة للتخزين الجمركي ... وينبغي [أيضاً] أن يسمح بالتخزين في المستودعات الجمركية للسلع التي يحق أن ترد لها الرسوم والضرائب عند التصدير ... [وهذا] من شأنه تمكين السلع التي سبق التعامل معها بموجب إحراء جمركي آخر ... [وهذا] من شأنه تمكين السلطات الجمركية منح إعفاء من إجراء جمركي آخر مماثل أو رد رسوم وضرائب الاستيراد، حسب الحالة، قبل أن يعاد تصدير السلع بالفعل" (اتفاقية كيوتو، المرفق هاء - ٣، التعريف (أ)؛ والمقدمة، الفقرة ٥؛ والممارسة الموصى بحاس).

الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٦٢، رقم ٣٠٦٦٧.

17 - "السلع المودعة في المخازن ... هي التي يسمح بطرحها لأشكال عادية من المعالجة لتحسين تعبئتها أو نوعيتها التسويقية أو إعدادها للشحن، مثل رفع الطرد الأول من عنبر الشحنة وتجميع العبوات والفرز والتصنيف وإعادة التعبئة ... ولا يقصد بحا الإذن بإجراء أي تغيير بمس الطابع الجوهري للسلع ذاتما). اتفاقية كيوتو، المرفق هاء - م ، المعيار ١٨).

١٣ - المناطق الحرة. ''مصطلح المنطقة الحرة معناه جزء من إقليم الدولة حيث ينظر إلى أي سلع مقدمة، بصفة عامة، وبقدر ما يتعلق بالأمر برسوم وضرائب الاستيراد، على أنها خارج الإقليم الجمركي ولا تخضع للرقابة الجمركية العادية'' (اتفاقيــة كيوتو، المرفق واو-١، التعريــف ١(أ)). "ويمكن إجراء تمييز بين المناطق التجارية الحرة والمناطق الصناعية الحرة. ففي المناطق التجارية الحرة تكون العمليات المسموح بها قاصرة بصفة عامة على العمليات اللازمة لحفظ السلع والأشكال العادية للمعالجة من أجل تحسين تعبئتها أو نوعيتها التسويقية أو إعدادها للشحن. و في المناطق الصناعية الحرة ، يؤذن بعمليات للتجهيز " (اتفاقية كيوتو، المرفق واو-١، الفقرة ٣ من المقدمة). ويسترعى التعريف الانتباه، بتحديد أن السلع لا تخضع للرقابة الجمركية العادية، إلى أن الرقابة الجمركية المفروضة على السلع الموضوعة في المناطق الحرة أكثر مرونة من الرقابة المطبقة على السلع التي يتم تخزينها في المستودعات الجمركية، على سبيل المثال، أو المسموح بها بموجب الإفراج المؤقت لأغراض إحراء التجهيز الداخلي. وفي حين توجد تحت تصرف السلطات الجمركية، لدى ممارسة الرقابة الجمركية العادية، مجموعة كاملة من التدابير المحددة الرامية إلى ضمان الامتثال للقوانين والقواعد، المسؤولة عن إنفاذها، فإنها تلجأ عادة في حالة المناطق الحرة إلى تدابير الرقابة العامة فقط. ومن ثم، فإن الأماكن الواقعة في المناطق الحرة لا تخضع عادة للرقابة الجمركية الدائمة. وبصفة عامة، تختزل تدابير الرقابة المطبقة على السلع أثناء وجودها في المنطقة الحرة، إلى حد أدبي مطلق وتعنى بالدرجة الرئيسية بالمستندات ذات الصلة '' (اتفاقية كيوتو، المرفق واو-١، التعليق ٥). "وفي بعض البلدان تعرف أيضاً المنطقة الحرة ' بأسماء أحرى مختلفة مثل الميناء الحر' و المستودع الحر''' (اتفاقية كيوتو، المرفق واو-١، الفقرة (٢) من المقدمة).

١٤ - الترانزيت الجمركي. "يعني مصطلح "الترانزيت الجمركي" الإحراء الجمركي الذي بموجبه تنقل السلع تحت رقابة جمركية من مكتب جمركي إلى آخر" (اتفاقية كيوتو، المرفق هاء-١، التعريف (أ)).

0 1 - الشحن العابر. "يعني مصطلح الشحن العابر الإجراء الجمركي الذي بموجبه تنقل السلع تحت الرقابة الجمركية من واسطة النقل المستوردة إلى واسطة النقل المستوردة إلى واسطة النقل المسدرة ضمن منطقة مكتب جمركي واحد هو مكتب كل من الاستيراد والتصدير... [وهذا الإجراء] لا ينطبق على السلع التي تخضع بالفعل، لدى وصولها إلى الإقليم الجمركي لبلد، لإجراء جمركي (مشل الترانزيت الجمركي) وتنقل من واسطة نقل إلى أخرى أثناء سريان هذا الإجراء، وهذا النقل تعالجه الجمارك بموجب الإجراء الساري بالفعل ... ولا ينطبق أيضاً على السلع المنقولة بالبريد أو في حقائب المسافرين" (اتفاقية كيوتو، المرفق هاء - ٢، التعريف (أ) والفقرة ٣ في المقدمة).

١٦ - السلع المنتجة بالكامل في بلد. تشمل وفقاً لاتفاقية كيوتو، ما يلي:
 (أ) المنتجات المعدنية المستخرجة من تربته أو من مياهه الإقليمية أو من قاع بحاره؛

"(ب) منتجات الخُضر التي يتم حصادها أو جمعها في ذلك البلد؛

"(ج) الحيوانات الحية المولودة والتي تتم تربيتها في ذلك البلد؛

"(د) المنتجات المتحصل عليها من الحيوانات الحية في ذلك البلد؛

"(هـ) المنتجات المتحصل عليها من القنص أو صيد الأسماك الجاري في ذلك البلد؛

"(و) المنتجات المتحصل عليها بواسطة الصيد البحري والمنتجات الأخرى المستخرجة من البحر بواسطة سفينة تتبع ذلك البلد؛

"(ز) المنتجات المتحصل عليها على متن سفينة تصنيع تابعة لذلك البلد من منتجات من النوع المشمول بالفقرة الفرعية (و) أعلاه فقط؛

"(ح) المنتجات المستخرجة من التربة البحرية أو الجوفية البحرية خارج المياه الإقليمية لذلك البلد، شريطة أن يكون للبلد حقوق منفردة لاستغلال تلك التربة أو التربة الجوفية؛

"(ط) الخردة والفضلات من عمليات التصنيع والتجهيز والأصناف المستعملة التي يتم جمعها في ذلك البلد ولا تصلح إلا لاسترداد الحواد الخام؛

"(ي) السلع المنتجة في ذلك البلد من المنتجات المشار إليها في الفقرات الفرعية (أ) إلى (ط) أعلاه فقط" (اتفاقية كيوتو، المرفق دال-١، المعيار ٢).

17 - "حيثما يشترك بلدان أو أكثر في إنتاج السلع، يحدد منشأ السلع حسب معيار التحويل الجوهري" (اتفاقية كيوتو، المرفق دال-١، المعيار ٣). "معيار التحويل الجوهري معناه المعيار الذي وفقاً له يحدد المنشأ باعتبار بلد المنشأ البلد الذي أحريت فيه آخر عملية تصنيع أو تجهيز حوهرية تعتبر كافية لإعطاء السلعة طابعها الجوهري" (اتفاقية كيوتو، المرفق دال -١، التعريف (ج)).

١٨ - وفقاً لاتفاقية كيوتو، "يمكن من الناحية العملية التعبير عن معيار التحويل الجوهري يما يلي:

- "- قاعدة تتطلب تغيير في عنوان التعريفة الجمركية في تصنيف محدد مع قائمة من الاستثناءات و/أو
- "- قاعدة قائمة عمليات التصنيع أو التجهيز التي تضفي أو لا تضفي على السلع منشأ البلد الذي أحريت فيه هذه العمليات، و/أو
- قاعدة النسبة المتوية حسب القيمة، حيثما تصل القيمة بالنسبة المتوية
 للمواد المستخدمة أو النسبة المتوية للقيمة المضافة مستوى محدداً
 (اتفاقية كيوتو، المرفق دال ١، حاشية المعيار ٣).

يحتوي اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم (انظر الفصل الرابع أعلاه) على أربعة أجزاء وثلاثة مرفقات. الجزء الأول يحدد القواعد المتعلقة بالتقييم، والجزء

[.] يختلف الترانزيت الجمركي عن مفهوم ''السلع الترانزيت''، الذي بموجبه تمر السلع عبر الإقليم الجمركي لأغراض النقل دون غيرها (انظر الفصل الأول – باء – ۲، الفقرة ٤٥ أعلاه).

المرفق جيم

القواعد المتعلقة بالتقييم الجمركي على النحو المبيّن في اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم

الشابي يعنى بإدارة الاتفاق والمشاورات وتسوية المنازعات؛ ويعنى الجزء الثالث بالمعاملة الخاصة والتفاضلية من أجل البلدان النامية؛ ويتضمن الجزء الرابع الأحكام الختامية للاتفاق. ويحتوي المرفق الأول للاتفاق على مذكرات تفسيرية بشأن مواد الاتفاق؛ ويعنى المرفق الثاني بإنشاء لجنة تقنية بشأن التقييم الجمركي؛ ويحتوي المرفق الثالث على تفسيرات إضافية بشأن تطبيق البلدان النامية للاتفاق.

وللتشاور بشأن الأمور المتعلقة بإدارة التقييم الجمركي، تم إنشاء اللجنة المعنية بالتقييم الجمركي التي تجتمع مرة في السنة. وتم أيضاً إنشاء اللجنة التقنية المعنية بالتقييم الجمركي تحت إشراف المنظمة الجمركية العالمية، بغية كفالة الاتساق، على الصعيد التقني، في تفسير الاتفاق وتطبيقه؛ وتجتمع اللجنة التقنية مرتين على الأقل في السنة. وتحيي هاتان اللجنتان المحفل المناسب لتحسين التطبيق الموحّد للاتفاق.

ويرد مستنسخاً أدناه الجزء الأول من اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بالتقييم أ.

الجزء الأول

قواعد بشأن التقييم الجمركي

المادة ١

التعامل، أي الثمن الحمركية للسلع المستوردة هي قيمة التعامل، أي الثمن المدفوع بالفعل أو المستحق الدفع مقابل السلع عندما تباع للتصدير لبلد الاستيراد معدلاً طبقاً لأحكام المادة ٨، بشرط:

- (أ) ألا تكون هناك قيود فيما يتعلق بالتصرف في السلع أو استخدامها بواسطة المشتري بخلاف القيود التي:
- 1° يفرضها أو يطلبها القانون أو السلطات العامة في بلد الاستيراد؛
- ٢٠ أو تحد من المنطقة الجغرافية التي يمكن إعادة بيع السلع فيها؟
 - ٣' أو لا تؤثر بقدر كبير في قيمة السلع؛
- (ب) ألا يكون البيع أو السعر خاضعاً لشرط أو اعتبار لا يمكن من أجله تحديد قيمة فيما يتعلق بالسلع الجاري تقييمها؛
- (ج) ألا يؤول أي جزء من حصيلة أي عملية لاحقة يقوم بها المشتري لإعادة بيع السلعة أو التصرف فيها أو استخدامها إلى البائع مباشرة أو بصورة غير مباشرة ما لم يمكن إحراء تسوية مناسبة طبقاً لأحكام المادة ٨؛

(د) ألا يكون المشتري والبائع على صلة، أو عندما يكون المشتري والبائع على صلة، أن تكون قيمة التعامل مقبولة لأغراض الجمارك . عوجب أحكام الفقرة ٢.

7 - (أ) لدى تحديد ما إذا كانت قيمة التعامل مقبولة لأغراض الفقرة ا، فإن كون المشتري والبائع على صلة في مفهوم المادة ١٥ لن يكون في حد ذاته سبباً في اعتبار قيمة التعامل غير مقبولة. وفي مثل هذه الحالة تدرس الظروف المحيطة بالبيع وتقبل قيمة التعامل بشرط ألا تؤثر الصلة على السعر. وإذا كان لدى إدارة الحمارك، في ضوء المعلومات المقدمة من المستورد أو خلافه، أسباب لاعتبار أن الصلة أثرت في السعر، فإنحا تقوم بإبلاغ أسبابها للمستورد ويعطى المستورد فرصة معقولة للرد. وإذا طلب المستورد ذلك يكون الإبلاغ بالأسباب كتابة؛

- (ب) في حالة البيع بين أشخاص على صلة، تقبل قيمة التعامل وتُقيّم السلع طبقاً لأحكام الفقرة ١ عندما يثبت المستورد أن هذا السعر يقترب بدرجة وثيقة من قيمة الحالات التالية التي تحدث في الوقت ذاته أو بالقرب منه:
- 1° قيمة التعامل في المبيعات لمشترين، ليسوا على صلة، لسلع مماثلة أو مشابحة بغرض التصدير لبلد الاستيراد ذاته؛

ولـدى تطبيق الاختبارات السـابقة تراعى حسـب الأصـول الاختلافات المثبتة في المستويات التجارية، ومستويات الكمية، والعناصر المعددة في المادة ٨، والتكاليف التي يتحملها البائع في المبيعات التي لا تكون فيها صلة بين البائع والمشتري والتي لا يتحملها البائع في المبيعات التي تكون فيها صلة بين البائع والمشتري؛

(ج) والاختبارات المبينة في الفقرة ٢ (ب) يتعين استخدامها بمبادرة من المستورد لأغراض المقارنة فقط. ولا يجوز وضع قيم بديلة بموجب أحكام الفقرة ٢ (ب).

المادة ٢

١ – (أ) إذا لم يمكن تحديد القيمة الجمركية للسلع المستوردة بموجب أحكام المادة ١، تكون القيمة الجمركية هي قيمة التعامل للسلع المماثلة المباعة لأغراض التصدير إلى نفس بلد الاستيراد والمصدرة في نفس وقت تقييم السلع أو قريباً منه؟

(ب) ولدى تطبيق هذه المادة تستخدم قيمة التعامل للسلع المماثلة في بيع على نفس المستوى التجاري وبنفس الكمية بدرجة جوهرية للسلع الجاري تقييمها، في تحديد القيمة الجمركية، وعندما لا يعثر على هذا البيع، تستخدم قيمة التعامل للسلع المماثلة المباعة على مستوى تجاري مختلف و/أو بكميات مختلفة، معدلة لمراعاة الاحتلافات التي ترجع للمستوى التجاري و/أو الكمية، بشرط إمكانية إجراء هذه

ا منظمة التحارة العالمية، نتائج حولة أوروغواي للمفاوضات المتعددة الأطراف. النصوص القانونية (جنيف، ١٩٩٥)، الصفحات ١٩٨٨-٢٠٧

التعديلات على أساس دليل مؤكد يحدد بوضوح سلامة التعديل ودقته سواء أدى هذا التعديل إلى زيادة أو إلى نقصان في القيمة.

٢ حيثما تكون التكاليف والرسوم المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٨ مدرجة في قيمة التعامل، يجري تعديل لمراعاة الاختلافات الكبيرة في هذه التكاليف والرسوم بين السلع المستوردة والسلع المماثلة موضوع البحث والناشئة عن الاختلافات في المسافات ووسائط النقل.

 ٣ - وإذا وجد، لدى تطبيق هذه المادة، أكثر من قيمة تعامل واحدة لسلع متماثلة، تستخدم أكثر هذه القيم انخفاضاً لتحديد القيمة الجمركية للسلع المستوردة.

11115 4

۱ - (أ) إذا لم يمكن تحديد القيمة الجمركية للسلع المستوردة . عوجب أحكام المادتين ١ و ٢، تكون القيمة الجمركية هي قيمة التعامل للسلع المماثلة المباعة لأغراض التصدير إلى نفس بلد الاستيراد والمصدرة في نفس وقت تقييم السلع أو قريباً منه؟

(ب) ولدى تطبيق هذه المادة تستخدم قيمة التعامل للسلع المماثلة في بيع على نفس المستوى التجاري وبنفس الكمية بدرجة جوهرية للسلع الجاري تقييمها لتحديد القيمة الجمركية. وعندما لا يعثر على هذا البيع، تستخدم قيمة التعامل للسلع المماثلة المباعة على مستوى تجاري مختلف و/أو بكميات مختلفة معدلة لمراعاة الاحتلافات التي ترجع للمستوى التجاري و/أو الكمية بشرط إمكانية إجراء مثل هذه التعديلات على أساس دليل مؤكد يحدد بوضوح سلامة التعديل ودقته، سواء أدى هذا التعديل إلى زيادة أو إلى نقصان في القيمة.

٢ - وحيثما تكون التكاليف والرسوم المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٨ مدرجة في قيمة التعامل، يجري تعديل لمراعاة الاختلافات الكبيرة في هذه التكاليف والرسوم بين السلع المستوردة والسلع المماثلة موضوع البحث والناشئة عن الاختلافات في المسافات ووسائط النقل.

 ٣ - وإذا وحد لدى تطبيق هذه المادة، أكثر من قيمة تعامل واحدة لسلع متماثلة، تستخدم أكثر هذه القيم انخفاضاً لتحديد القيمة الجمركية للسلع المستوردة.

المادة ع

إذا لم يمكن تحديد القيمة الجمركية للسلع المستوردة بموجب أحكام المواد ١ و ٣ و ٣ تحدد القيمة الجمركية بموجب أحكام المادة ٥ أو، عندما لا يمكن تحديد القيمة الجمركية بموجب تلك المادة، فإنها تحدد بموجب أحكام المادة ٦، فيما عدا أن يُعكس ترتيب تطبيق المادتين ٥ و ٦ بناءً على طلب المستورد.

11100

ا - (أ) إذا بيعت السلع المستوردة أو سلع مستوردة مماثلة أو مشابحة في بلد الاستيراد في الحالة التي استوردت بها، تقوّم القيمة الجمركية للسلع المستوردة أو بموجب أحكام هذه المادة على أساس سعر الوحدة الذي تباع به السلع المستوردة أو المشابحة بأكبر كمية إجمالية عند أو حوالي الوقت الذي يتم فيه استيراد السلع الجاري تقييمها، إلى أشخاص ليسوا على صلة بالأشخاص الذين يشترون منهم هذه السلع رهناً بإحراء حصومات لما يلي:

1° إما العمولات التي تدفع عادة أو يتفق على دفعها أو الإضافات التي تحري عادة بقصد الربح والنفقات العامة المتصلة بالمبيعات في بلد السلع المستوردة من نفس الرتبة أو النوع؛

- '۲' التكاليف العادية للنقل والتأمين والتكاليف المرتبطة المتكبدة داخل بلد الاستم اد؛
- "٣ التكاليف والرسوم المشار إليها في الفقرة ٢، المادة ٨، حسب الاقتضاء؛
- 2° الرسوم الجمركية والضرائب الوطنية الأخرى المستحقة الدفع في بلد الاستيراد بسبب استيراد السلع أو بيعها.
- (ب) في حالة عدم بيع السلع المستوردة أو السلع المستوردة المماثلة أو المشابحة في، أو حوالي، وقت استيراد السلع الجاري تقييمها، يجري تقييم القيمة الجمركية، بخلاف ذلك رهناً بأحكام الفقرة ١(أ)، على أساس سعر الوحدة الذي تباع به السلع المستوردة أو المشابحة في بلد الاستيراد في الحالة التي استوردت بحا في أقرب وقت بعد تقييم السلع المستوردة ولكن قبل انتهاء فترة م يوماً بعد هذا الاستيراد.
- ٢ وفي حالة عدم بيع السلع المستوردة أو السلع المستوردة المماثلة أو المسابح المستوردة المماثلة أو المشابحة في بلد الاستيراد في الحالة التي تم الاستيراد بها، حينئذ تقوم القيمة الجمركية إذا طلب المستورد ذلك، على سعر الوحدة التي تباع به السلع المستيراد ليست هم مزيد من التجهيز، بأكبر كمية تجميعية إلى أشخاص في بلد الاستيراد ليست لهم صلة بالأشخاص الذين يشترون منهم هذه السلع بعد تقرير علاوة مناسبة مقابل القيمة المضافة عن طريق عملية التجهيز هذه والخصومات المنصوص عليها في الفقرة

المادة ٦

- ١ تقوّم القيمة الجمركية للسلع المستوردة بموجب أحكام هذه المادة على أساس قيمة محسوبة. وتتكون القيمة المحسوبة من مجموع:
- (أ) تكاليف أو قيمة المواد والتصنيع أو التجهيزات الأحرى المستخدمة في إنتاج السلع المستوردة؟
- (ب) مبلغ مقابل الربح والنفقات العامة يساوي المبلغ الذي يظهر عادة في مبيعات السلع من نفس الرتبة أو النوع مثل السلع الجاري تقييمها التي يصنعها المنتجون في بلد التصدير لأغراض التصدير إلى بلد الاستيراد؛
- (ج) تكاليف أو قيمة جميع النفقات الأخرى اللازمة لإظهار خيار التقييم الذي يختاره العضو بموجب الفقرة ٢ من المادة ٨.
- ٢ لا يجوز لأي عضو أن يطلب من أي شخص غير مقيم في إقليمه، أو يرغمه على أن يعد لأغراض الفحص أو يسمح بالوصول إلى، أي حساب أو سجل آخر لأغراض تحديد قيمة محسوبة. ومع ذلك فإنه يجوز التحقق من المعلومات المقدمة من منتج السلع لأغراض تحديد القيمة الجمركية بموجب أحكام هذه المادة في بلد آخر بواسطة سلطات بلد الاستيراد بموافقة المنتج وبشرط إعطاء مهلة كافية لحكومة البلد المعنى وعدم معارضة الحكومة لإجراء التحريات.

ILICO V

- ١ إذا لم يمكن تحديد القيمة الجمركية للسلع المستوردة بموجب أحكام المواد ١ إلى ٦، تحدد القيمة الجمركية باستخدام وسيلة معقولة تتفق مع المبادئ والأحكام العامة لهذا الاتفاق والمادة السابعة من اتفاقية الغات ١٩٩٤ وعلى أساس البيانات المتاحة في بلد الاستيراد.
 - ٢ لا تحدد قيمة جمركية بموجب أحكام هذه المادة على أساس:
 - (أ) سعر البيع في بلد استيراد السلع المنتجة في هذا البلد؛
 - (ب) نظام ينص على قبول أعلى القيمتين البديلتين للأغراض الجمركية؛

- (ج) سعر السلع في السوق المحلية لبلد التصدير؟
- (د) كلفة الإنتاج بخلاف القيم المحسوبة التي تحددت لسلع مماثلة أو مشاهمة طبقاً لأحكام المادة ٢؟
 - (ه) سعر السلع لأغراض التصدير إلى بلد ما خلاف بلد الاستيراد؛
 - (و) أدنى القيم الجمركية؟
 - (ز) قيم جزافية أو وهمية.
- ٣ إذا طلب المستورد ذلك، يبلغ المستورد كتابة بالقيمة الجمركية المحددة
 بموجب أحكام هذه المادة والطريقة المستخدمة لتحديد هذه القيمة.

المادة ٨

- ١ لدى تحديد القيمة الجمركية بموجب أحكام المادة ١، تضاف إلى السعر المدفوع بالفعل أو المستحق الدفع عن السلع المستوردة:
- (أ) ما يلي، بقدر ما يتحمله المشتري مع عدم إدراجه في السعر المدفوع بالفعل أو المستحق الدفع مقابل السلع:
 - 1' العمولات والسمسرة، باستثناء عمولات الشراء؛
- ٢² تكاليف الحاويات التي تعامل بوصفها تكاليف واحدة للأغراض الجمركية بالنسبة للسلع المعنية؛
 - "" كلفة التعبئة سواء للعمالة أو المواد؛
- (ب) القيمة، مقسمة حسب الاقتضاء، بالنسبة للسلع والخدمات التالية حيثما تقدم بصورة مباشرة أو غير مباشرة من المشتري مجاناً أو بكلفة مخفضة للاستخدام فيما يتصل بالإنتاج والبيع لأغراض تصدير السلع المستوردة، بقدر عدم إدراج هذه القيمة في السعر المدفوع بالفعل أو المستحق الدفع:
- 1° المواد والمكونات والأحزاء والأصناف المماثلة المدمحة في السلع المستوردة؛
- '٢' الأدوات، والصبغات، والقوالب، والأصناف المماثلة المستخدمة في إنتاج السلع المستوردة؛
 - "" للواد المستهلكة في إنتاج السلع المستوردة؛
- '٤' الهندسة والتطوير والأعمال الفنية وأشغال التصميم والخطط والرسومات المضطلع بها في أماكن أحرى بخلاف بلد الاستيراد واللازمة لإنتاج السلع المستوردة؛
- (ج) الإتاوات ورسوم الرخص المتصلة بالسلع الجاري تقييمها والتي يجب أن يدفعها المشتري، إما مباشرة أو بصورة غير مباشرة كشرط لبيع السلع الجاري تقييمها بقدر عدم إدراج هذه الإتاوات والرسوم في السعر المدفوع بالفعل أو المستحق الدفع؟
- (د) قيمة أي حزء من حصيلة أي عملية لاحقة لإعادة البيع أو التصرف أو الاستخدام بالنسبة للسلع المستوردة تؤول مباشرة أو بصورة غير مباشرة للبائع.
- لدى قيام كل من الأعضاء بوضع تشريعاته، يكفل أن تنص على أن
 يدرج في القيمة الجمركية، أو يستبعد منها كلياً أو جزئياً ما يلي:
 - (أ) كلفة شحن السلع المستوردة إلى ميناء أو مكان الاستيراد؛
- (ب) رسوم الشحن والتفريغ والمناولة المرتبطة بنقل السلع المستوردة إلى ميناء أو مكان الاستيراد؛

- (ج) تكاليف التأمين.
- ٣ لا تجري إضافات على السعر المدفوع بالفعل أو المستحق الدفع بموجب هذه المادة إلا على أساس بيانات موضوعية ويمكن تقديرها كمياً.
- ٤ لا تجري أية إضافات على السعر المدفوع بالفعل أو المستحق الدفع في
 مجال تحديد القيمة الجمركية باستثناء ما هو منصوص عليه في هذه المادة.

Wes P

- ١ حيثما يكون تحويل العملة ضرورياً لتحديد القيمة الجمركية، يكون سعر الصرف الذي يستخدم هو السعر الذي تنشره حسب الأصول السلطات المختصة لبلد الاستيراد المعني ويعكس، بصورة فعّالة بقدر الإمكان بالنسبة للفترة التي تشملها كل من وثائق النشر، القيمة الجارية لهذه العملة في التعاملات التجارية لعملة بلد الاستيراد.
- ٢ يكون سعر التحويل الذي يستخدم هو السعر الساري وقت التصدير
 أو وقت الاستيراد على النحو الذي يوفره كل عضو.

المادة ، ا

جميع المعلومات التي تكون سرية بطبيعتها أو التي تقدم على أساس سري لأغراض التقييم الجمركي، تعامل بوصفها سرية جداً بواسطة السلطات المعنية التي لا تكشف عنها بدون إذن محدد من الشخص أو الحكومة المقدمة لهذه المعلومات، إلا بالقدر الذي قد يطلب كشفه في سياق الإجراءات القضائية.

111co 11

- ا ينص تشريع كل عضو فيما يتعلق بتحديد القيمة الجمركية على حق الاستئناف، بدون غرامة، من قبِل المستورد أو أي شخص آخر معرض لدفع الرسوم.
- ٢ يجوز إعطاء حق مبدئي في الاستئناف بدون غرامة إلى سلطة ما داخل إدارة الجمارك أو إلى هيئة مستقلة، ولكن سوف ينص في تشريعات كل عضو على إعطاء حق الاستئناف بدون غرامة إلى سلطة قضائية.
- ٣ يخطر المستأنف بالقرار المتخذ بشأن الاستئناف ويوافى بأسباب القرار
 كتابة. ويخطر المستأنف أيضاً بأي حقوق في التقدم باستئناف آخر.

المادة ۱۲

تنشر القوانين والقواعد والأحكام القضائية والقرارات الإدارية المتعلقة بالتطبيق العام والمنفذة لهذا الاتفاق بما يتفق مع المادة العاشرة من الغات ١٩٩٤ بواسطة بلد الاستيراد المعنى.

المادة ١٢

إذا أصبح من الضروري، أثناء تحديد القيمة الجمركية للسلع المستوردة، تأخير التحديد النهائي لهذه القيمة الجمركية، يستطيع مستورد السلع، مع ذلك، سحبها من الجمارك، إذا قام المستورد، حيثما يقتضي الأمر ذلك، بتقديم ضمانات كافية في شكل كفالة أو وديعة أو أي صك مناسب آخر يغطي السداد النهائي للرسوم الجمركية التي قد تكون السلع معرضة لها. وينص تشريع كل عضو على مثل هذه الظروف.

14105 31

تشكل المذكرات الواردة في المرفق الأول لهذا الاتفاق جزءًا لا يتجزأ من هذا الاتفاق ويتعين قراءة مواد هذا الاتفاق وتطبيقها بالاقتران مع مذكرات كل منها. كما يشكل المرفقان الثابي والثالث جزءًا لا يتجزأ من هذا الاتفاق.

14600

- - ١ في هذا الاتفاق:
- (أ) تعني "القيمة الجمركية للسلع المستوردة" قيمة السلع الأغراض تحصيل رسوم القيمة للجمارك على السلع المستوردة؟
 - (ب) يعني "بلد الاستيراد" البلد أو الإقليم الجمركي للاستيراد؟
 - (ج) "المنتجة" تشمل المستزرعة والمصنّعة والمستخرجة.
 - ٢ في هذا الاتفاق:
- (أ) تعني "السلع المتماثلة" السلع الواحدة من جميع الجوانب، بما فيها الخصائص المادية، والنوعية، والسمعة. ولا تمنع الاختلافات الطفيفة في المظهر السلع التي تنفق بخلاف ذلك مع التعريف بألها تعتبر مماثلة؛
- (ب) "السلع المتشابحة" تعني السلع التي لها، رغم عدم تماثلها في جميع الجوانب، خصائص متشابحة ومواد مكونة متشابحة تمكنها من أداء نفس الوظائف وأن تكون قابلة للتبادل تجارياً. وتكون نوعية السلع وسمعتها ووجود علامة تجارية لها من بين العوامل التي ينظر فيها لتحديد ما إذا كانت السلع متشابحة؟
- (ج) ولا يشمل مصطلحا "السلع المتماثلة" و "السلع المتشابحة" حسب الحالة، السلع التي تضم أو تعكس الهندسة والتطوير والأعمال الفنية وأشغال التصميم والخطط والرسومات التي لم يتم إحراء أي تعديلات لها بموجب الفقرة (ب) '٤' من المادة ٨ لأنه تم الاضطلاع بهذه العناصر في بلد الاستيراد؛
- (c) لا ينظر إلى السلع بوصفها "سلعاً متماثلة" أو "سلعاً متشابحة" ما لم تكن منتجة في نفس بلد السلع الجاري تقييمها؟
- (ه) لا توضع السلع التي ينتجها شخص آخر في الاعتبار إلا عندما لا تكون هناك سلع متماثلة أو متشابحة، حسب الحالة، منتجة بواسطة نفس الشخص المنتج للسلع الجاري تقييمها.
- ٣ في هذا الاتفاق تعني "السلع من نفس الرتبة أو النوع" السلع التي تقع في نطاق مجموعة أو فئة من السلع المنتجة بواسطة صناعة معينة أو قطاع صناعي معين وتشمل السلع المتماثلة أو المتشائهة.

- ٤ لأغراض هذا الاتفاق لا يعتبر الأشخاص على صلة إلا إذا:
 - (أ) كانا موظفين أو مديرين لأعمال كل منهما الآخر؟
 - (ب) أو شريكين معترف بمما قانوناً في الأعمال التجارية؛
 - (ج) أو صاحب عمل ومستخدم؛
- (د) أو أي شخص يملك مباشرة أو بصورة غير مباشرة أو يسيطر أو يحوز على ٥ في المائمة أو أكثر من الأسهم المتداولة التي لها حق التصويت لدى كل منهما؟
 - (هـ) أو أي منهما يسيطر بصورة مباشرة أو غير مباشرة على الآخر؟
- (و) أو كان شخص ثالث يسيطر بصورة مباشرة أو غير مباشرة على كل منهما؟
- (ز) أو كانـا يسـيطران معاً على شـخص ثالـث بصورة مباشـرة أو غير مباشرة؛
 - (ح) أو كانا عضوين في أسرة واحدة.
- الشخصان المشتركان في عمل مع بعضهما بحيث يكون أحدهما الوكيل الوحيد أو الموزع الوحيد أو صاحب الامتياز الوحيد للآخر، يعتبران على صلة لأغراض هذا الاتفاق إذا انطبقت عليهما معايير الفقرة ٤.

ILICE FI

بناءً على طلب خطي، يكون للمستورد الحق في الحصول على إيضاح كتابي من الإدارة الجمركية لبلد الاستيراد للكيفية التي تحددت بها القيمة الجمركية لسلع المستورد.

المادة ١٧

ليس في هذا الاتفاق أي نص يجوز تأويله على نحو يقيّد أو يشكك في حقوق إدارات الجمارك، في الاطمئنان على صحة أو دقة أي بيان أو وثيقة أو إعلان مقدم لأغراض التقييم الجمركي.

فهرس الجزءين الأول والثابي

```
الاستخدامات، الجزء الثابي، الفقرة ٧
                                                                                                                                    الاتحادات الجمركية
التغطية، الجزء الأول، الفقرات ١٠٠-١٠٧ و١٢٧ و٢٥٦ و٣٦٣ و٢٧٣
                                                                                                           الإقليم الاقتصادي، الجزء الأول، الفقرة ٢٣
                 و ۲۷۲ و ۲۹۷ و ۳۰۶؛ الجزء الثاني، الفقرات ۹-۱۶
                                                                                                   الترتيبات المؤسسية، الجزء الأول، الفقرات ٣٥-٣٦
توصیات بشــأن، الجزء الثاني، الفقرات ٦ و ١١ و ١٢ و ١٥ و ١٥ و ١٣ – ٦٣
                                                                                                                     تعريف، الجزء الأول، الفقرة ٣٢
و ۲۹ و ۸۹ و ۹۰ و ۲۰۰۰ ، ۱۱۶ و ۱۱۲ و ۱۲۱ و ۱۲۳ و ۱۲۹ – ۱۲۹
                                                                             في التجارة داخل الاتحاد، الجزء الأول، الفقرات ٩١ و٢١٨ و ٢٣٠-٢٣٢؟
                 و۱۳۳ و۱۳۹ و۱۵۰ و۱۵۱ و۱۵۶ –۱۵۸ و۱۲۰
                                                                                                                        الجزء الثاني، الفقرة ١٤٨
السرية، الجزء الأول، الفقرات ١٤ و ٢٩ و ٣٠ و ١١٥ و ٢٧٠ و ٢٧٦ و ٢٩٩
                                                                                         في نظام التجارة القائم على الجمارك، (الجزء الثاني، الفقرة ٦٨)
                                          الجزء الثاني، الفقرة ١٥٧
                                                                             الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، الجزء الأول، الفقرات ١٢
العلاقات مع نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ و دليل ميزان المدفوعات،
                                                                                و١٨٨ و٢٠٢؟ الجزء الثاني، الفقرة ١١٣، المرفق حيم (الفقرتان ٧ و١٢)
الطبعة الخامسة، الجزء الأول، الفقرات ٩ و١٠ و ١٢١ و١٢٨ و١٣١-١٣١
                                                                                                         الاتفاق المعنى بالتقييم، انظر منظمة التجارة العالمية
و ١٩٠ و٢٦٣، المرفق هاء؛ الجزء الثاني، الفقرات ٢ و٣ و٥ و ١١ و١٥
                                                                             الاتفاقية الدولية المعنية بتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمر كية، الجزء الأول، الفقرتان
                                  وه و و ۸ و ۱۳۲ و ۱۲۲ و ۱۲۳
                                                                             ١٢ و٣٦؟ الجزء الثاني، الفقرات ٦ و٤٤ و ٦٩ و١٣٩ و١٤٨ و١٥٠، المرفق
         الفترة المرجعية، الجزء الأول، الفقرة ٥٧؛ الجزء الثاني، الفقرة ٥٥٠
                                                                                                                            باء (الفقرتان ١٦ و١٨)
المقارنة، الجزء الأول، الفقرات ١٤ و٢٩ و٣٠ و١١٥ و٢٠٠ و٢٧٠ و٢٧٢
                                                                              اتفاقية كيوتو، انظر الاتفاقية الدولية المعنية بتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية
               و ۲۹۹؛ الجزء الثاني، الفقرات ٥ و١١٦ و١٤٢ و١٥٨
                                                                             إحراء التجهيز الخارجي، الجزء الأول، الفقرات ٣٩ و٤٦ و١٠٣ و١١٩ و١٣٥؟
           الممارسات الوطنية للتجميع والإبلاغ، الجزء الأول، الفقرة ٢٣٥
                                                                             الجنزء الشاني، الفقرات ١٤ و٧٣-٧٥ و ٨٠ و ٨١، الجندول ١، المرفق باء
                الإحصاءات التجارية، انظر إحصاءات التجارة الدولية للبضائع
                                                                                                                                        (الفقرة ٧)
                    إحصاءات الحسابات القومية، انظر نظام الحسابات القومية
                                                                                                                                 إجراء التجهيز الداخلي
           أخطاء التسجيل، الجزء الأول، الفقرات ٢٣٧ - ٢٤١ و ٢٥٨ - ٢٦٠
                                                                                                            تعریف، الجزء الثانی، المرفق باء (الفقرة ٦)
                                                         إدارات الإحصاء
                                                                                                  السلع المفرج عنها، الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرة ٦)
               التعاون مع الجمارك، الجزء الأول، الفقرات ٢٤ و ٣٩ و ٣١
                                                                             المنتجات التعويضية المتحصل عليها بموجب، الجزء الثاني، الفقرات ٦٧ و ٧٢
          جهة تحميع لإحصاءات التجارة، الجزء الأول، الفقرتان ٢١ و٢٢
                                                                                                               و ۷۷ و ۷۸ و ۸۳ و ۸۶، الجدول ۲
                     الأرقام القياسية، انظر إحصاءات التجارة الدولية للبضائع
                                                                             التجهيز الداخلي، أماكن من أجل، الجزء الأول، الفقرة ١٣٣؟ الجزء الثابي،
                                                                             الفقرات ٦ و ٧١ و ٧٤ و ٧٥ و ٧٧ و ٨٨ و ٨٨ و ٨٨ و ٨٨ و ٨٨ و ٨٠ و ٩٠،
استقصاءات المشاريع، استخدام، الجزء الأول، الفقرات ٩١-٩٧؟ الجزء الثاني،
                                                                                                                                    الجدولان ١ و٢
                                         الفقرات ۱۰ و ۱۲ و ۳۳ و ۳۷
                                                                                                                           الإجراءات الجمركية (أنظمة)
                                                           أسعار الصرف
                                                                                    الإقليم الاقتصادي، الجزء الأول، الفقرة ٣٦؛ الجزء الثاني، الفقرة ٦٩
                         التقلبات في، الجزء الأول، الفقرتان ٢٧٢ و ٢٨٦
                                                                                                               تغيير الملكية، الجزء الثاني، الفقرة ١٦٣
                          الرسمية المتعددة، الجزء الثاني، الفقرتان ٦، ١٢٩
السعر المستخدم، الجزء الأول، الفقرة ٢٩٦؛ الجزء الثاني، الفقرات ٦ و١٢٧-
                                                                                             الخطوط التوجيهية الدولية، الجزء الأول، الفقرات ٣٦-٣٦
                                       ١٢٩، المرفق جيم (المادة ٩)
                                                                                                       في الاتحادات الجمركية، الجزء الأول، الفقرة ٣٣
                                                                                                    الممارسات الوطنية، الجزء الأول، الفقرات ٦٥-٦٣
                               السوق السوداء، الجزء الثاني، الفقرة ١٣٠
                               السوق الموازية، الجزء الثاني، الفقرة ١٣٠
                                                                                          الوصف، الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرات ٣-١١ و١٣-١٥)
                    أسيكودا، انظر النظام المحوسب لإدارة البيانات الجمركية
                                                                                                                       إحصاءات التجارة الدولية للبضائع
الأشرطة، سمعية وبصرية، مسجلة، الجزء الأول، الفقرة ١٨؛ الجزء الثاني، الفقرتان
                                                                             الإبلاغ والنشر، الجزء الأول، الفقرات ٢٦١-٢٦٦؛ الجزء الثابي، الفقرتان
```

الأرقام القياسية، الجزء الأول، الفقرة ٥؛ الجزء الثابي، الفقرة ١٦٠

الأصول غير المالية، معاملة، الجزء الثاني، الفقرة ٤٧

```
للرسائل العاجلة، الجزء الأول، الفقرة ٠٥
                                                                                                                                             إعادة الاستيراد
                                السرِّية، الجزء الأول، الفقرتان ١٥ و٢٠٠
                                                                                               والتخليص عليها للاستعمال المحلى، الجزء الأول، الفقرة ٤٣
                                المبسط، الجزء الأول، الفقرتان ٣٤ و١١٦
                                                                                وإحسراء التجهيسز الخارجي، الجزء الأول، الفقرة ١٣٥؛ الجزء الثابي، المرفق باء
                                                                                                                                    (الفقرات ٧-٩)
                  المعلومات المطلوبة، الجزء الأول، الفقرات ٤٣ و ٤٥ و ٦٦
                                                                                                                        تعريف، الجزء الأول، الفقرة ١٣٦
                                                            الإقليم الجمركي
                                                                                في نظام التجارة العام، الجزء الأول، الفقرة ١٣٦؛ الجزء الثاني، الفقرتان ٧٥
والإجراءات الجمركية، الجزء الأول، الفقرات ٤١ و٥٥ و ٣٣؛ الجزء الثاني،
                                                                                                                                    و ۷٦ والجدول ١
                              المرفق باء (الفقرات ٤-١٢ و١٤ و١٥)
                                                                                في نظام التجارة الخاص، الجزء الأول، الفقرة ١٣٦؛ الجزء الثاني، الفقرتان
                       والإقليم الإحصائي، الجزء الثاني، الفقرتان ٦٨ و ٦٩
                                                                                                                                ٨١ و ٨٢ والجدول ١
        والإقليم الاقتصادي، الجزء الثاني، الفقرة ١٤ والمرفق باء (الفقرة ١)
                                                                                                        النسبة إلى البلد الشريك، الجزء الأول، الفقرة ٢٨٥
                   تعريف، الجزء الثاني، الفقرة ١٤، والمرفق باء (الفقرة ١)
                                                                                                                                               إعادة التصدير
                                                           الإقليم الإحصائي
                                                                                والإفراج المؤقت، الجزء الأول، الفقرتان ١٠٣ و١٠٤؛ الجزء الثابي، المرفق باء
                 والإقليم الاقتصادي، الجزء الثاني، الفقرات ٦٤ و ٦٦ و ٦٧
                                                                                                                                  (الفقرتان ٦ و١٠)
                      توصيات باستخدام، الجزء الثابي، الفقرتان ٦ و ١٥١
                                                                                                              والتجهيز الداخلي، الجزء الأول، الفقرة ١٣٥
                             عناصره، الجزء الأول، الفقرتان ١٣٣ و٢١٨
                                                                                                   والتخزين الجمركي، الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرة ١١)
                   في الاتحادات الجمركية، الجزء الأول، الفقرتان ٣٤ و٣٥
                                                                                                                        تعريف، الجزء الأول، الفقرة ١٣٦
          الممارسات الوطنية في تحديد، الجزء الأول، الفقرتان ٢٣٣ و٢٥٧
                                                                                                في المعاملات التسويقية، الجزء الثاني، المرفق ألف (الفقرة ٨)
                        والإقليم الجمركي، الجزء الثاني، الفقرتان ٦٨ و ٦٩
                                                                                في نظام التجارة الخاص، الجزء الأول، الفقرة ١٣٦؟ الجزء الثاني، الفقرتان
                                          تعریف، الجزء الثانی، الفقرة ٦٤
                                                                                                                                ۸۶ و ۸۰، الجدول ۲
                                                          الإقليم الاقتصادي
                                                                                في نظام التجارة العام، الجزء الأول، الفقرة ١٣٦؟ الجزء الثاني، الفقرات ٧٨
                             للاتحادات الجمركية، الجزء الأول، الفقرة ٢٣
                                                                                                                                   و ۷۹، والجدول ۲
                  والإقليم الإحصائي، الجزء الثاني، الفقرات ٦٤ و٦٦ و٦٧
                                                                                                        النسبة إلى البلد الشريك، الجزء الأول، الفقرة ٢٨٥
                                                                                                                الإقرار الجمركي، انظر أيضاً الإقرار عن السلع
                               والإقليم الجمركي، الجزء الثاني، الفقرة ١٤
                                                                                                                   واتفاقية كيوتو، الجزء الأول، الفقرة ٤٩
     تعريف، الجزء الأول، الفقرة ١٠٥؛ الجزء الثاني، المرفق ألف (الفقرة ٣)
                                                                                                              استخدامات أخرى، الجزء الأول، الفقرة ٦٧
وتغطيمة الإحصاءات، الجزء الأول، الفقرات ٣٦ و٥٦ و٤٠١؛ الجزء الثاني،
                                                                                                                   للبنود البريدية، الجزء الأول، الفقرة ٧٩
 الفقرات ٦ و ١٤ و ١٥ و ٣٤ و ٣٧، ٣٩ و ٤٩ و ٥٦ و ٥٨ و ٦٢ و ١٦٢
                                                                                                            تاريخ إيداع الإقرار، الجزء الأول، الفقرة ١٠٩
                   والجيوب الدولية، الجزء الثاني، الفقرات ٤٦ و ٤٨ و ٦٠
                                                                                       وتاريخ التسجيل، الجزء الأول،، الفقرة ١٠٩؛ الجزء الثابي، الفقرة ١٥
                        والسلع المفقودة أوالمهشمة، الجزء الأول، المرفق هاء
                                                                                                      التدريب على استيفاء بياناته، الجزء الأول، الفقرة ٦٨
                          وتاريخ تقديم الإقرار، الجزء الأول، الفقرة ١١١
                                                                                                            وتغيير الملكية، الجزء الأول، الفقرتان ٨٣ و ٨٦
                          وتحديد البلد الشريك، الجزء الأول، الفقرة ٢١٨
                                                                                                             والقيمة الإحصائية، الجزء الثاني، الفقرة ١١٢
                                    التزامات البائع، انظر شروط تسليم السلع
                                                                                                               المستندات المقدمة، الجزء الأول، الفقرة ٥٣
                                 التزامات المشتري، انظر شروط تسليم السلع
                                                                                                               ومسح المؤسسات، الجزء الأول، الفقرة ٩٣
    الانكوتيرم، الجزء الأول، الفقرات ١ و٦٦ و١٩٣؟ الجزء الثاني، الفقرة ١١٩
                                                                                           كمصدر بيانات التجارة، الجزء الأول، الفقرات ٣٦ و٣٧ و٢١٢
أمتعـة المسـافرين، الجزء الأول، الفقرتـان ٥ و ١٦، المرفق هاء؛ الجزء الثابي، المرفق
                                                                                                         مضاهاة البيانات، الجزء الأول، الفقرتان ٧٢ و٧٣
                                                        باء (الفقرة ١٥)
                                                                                                                الإقرار عن السلع، انظر أيضاً الإقرار الجمركي
                                                                أوراق مالية
                                                                                                                   والإحصاءات، الجزء الأول، الفقرة ٤١
                            غير مصدرة، الجزء الثاني، الفقرتان ٢٠ و١٢٣
                                                                                                                    الاحتفاظ به، الجزء الأول، الفقرة ٧٠
                                         مصدرة، الجزء الثاني، الفقرة ٣٤
                                                                                                                        استمارة، الجزء الأول، الفقرة ٦٤
                                                                أو, اق نقدية
                                                                                                                      بلد المنشأ، الجزء الأول، الفقرة ١٣٦
                            غير مصدرة، الجزء الثاني، الفقرتان ٢٠ و١٢٣
                                                                                                          والمنطقة الحرة الجمركية، الجزء الأول، الفقرة ٤٧
                                         مصدرة، الجزء الثاني، الفقرة ٣٤
                                                                                                                تعريف، الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرة ٣)
```

```
بنود التكلفة، الجزء الأول، الفقرة ١٩١ والمرفق باء (الفقرات ١-٣، الجدولان
                                                     باء-١ وباء-٢)
                                                                                   التشغيلي، الجزء الأول، الفقرة ١٢١؟ الجزء الثاني، الفقرتان ٣٥ و ٥١
                                    البنوك المركزية، انظر المصارف المركزية
                                                                            المالي، الجيزء الأول، الفقرات ٦٣ و ٨٣ و ٨٧ و ١٢١ و ٢١٠؛ الجزء الثاني،
                          تبادل البيانات، الجزء الأول، الفقرات ٢٩٣ -٣٠٣
                                                                                                             الفقرة ٣٥، المرفق ألف، (الفقرة ٧)
                          تبادل البيانات الإلكتروني، الجزء الأول، الفقرة ١٧
                                                                            الإيسداع، تاريخ، الجزء الأول، الفقرات ٥٧ و ٦٦ و ١٠٩ و ١١١؛ الجزء الثابي،
                   التجارة الإلكترونية، الجزء الأول، الفقرات ٥ و٨٣ و١٢٤
                                                                                                                                  الفقرتان ٦ و ١٥
                            تجارة الحدود، الجزء الأول، الفقرتان ٦٣ و٢٣٧
                                                                                                                                  البرمجيات الحاسوبية
                                                                            لأغراض إحصاءات التجارة، الجزء الأول، الفقرات ٥ و٩٨ و ٩٩ و ٢٤٣
التجارة غير المباشرة، الجزء الثاني، المرفق دال-٤ (الفقرات ٣ و١٦ و١٨ و١٩)
                           التجارة المكوكية، الجزء الأول، الفقرتان ٥ و١١٦
                                                                                           تقييم، الجزء الأول، الفقرة ٢٨١؛ الجزء الثابي، الفقرة ١٢٣
التجهيز الداخلي، أماكن له، الجزء الأول، الفقرة ١٣٣؟ الجزء الثاني، الفقرات ٦
                                                                            حاملات البرمجيات، الجرء الأول، الفقرة ١١٨؛ الجرء الثاني، الفقرات ٢٧
حسب الطلب، الجزء الأول، الفقرتان ١١٨ و٢٨١؛ الجزء الثاني، الفقرتان
           تحرير البيانات، الجزء الأول، الفقرات ١٦-١٩ و٢١ و٢٤٣ و٢٩٨
التحول الجوهري، الجزء الأول، الفقرات ٢١٩ و٢٢٠ و٢٨٤ و٢٨٠ الجزء
                                                                                                       النقل الإلكتروني لها: الجزء الأول، الفقرة ١٢٥
 الثاني، الفقرات ٧١ و ٧٢ و ١٣٩ و ١٤٠، المرفق باء، (الفقرتان ١٧ و ١٨)
                                                                                                                برسم الإيداع/المقصد، انظر بلد الإيداع
تحويل العملة، الجزء الأول، الفقرات ٢١١ و٢٧٢ و٢٨٢ و٢٩٦؛ الجزء الثاني،
                                                                                                                    البرمجيات، انظر البرمجيات الحاسوبية
                        الفقرات 7 و ١٣٦ - ١٣٠٠ المرفق حيم (المادة ٩)
                                                                                                       بلد الاستهلاك، الجزء الثاني، الفقرتان ١٤٩، ١٤٩
                                                       التخزين الجمركي
                                                                            بلد الاستيراد، الجزء الأول، الفقرتان ١٨٨ و ١٩١؟ الجيزء الثاني، الفقرة ١٢٧،
إحسراء، الجيزء الأول، الفقرتان ٣٩ و٤٤؛ الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرات
                                                                                                                            المرفق حيم (المادة ١٥)
                         إحصاءات بشأن، الجزء الثاني، الفقرتان ٦ و ٩٠
                                                                                 بلد الشحن، الجزء الأول، الفقرة ٢٩٧؛ الجزء الثاني، الفقرتان ١٣٨، ١٤٥
                            والإقليم الإحصائي، الجزء الأول، الفقرة ٣٣
                                                                                                      بلد الشراء/البيع، الجزء الثاني، الفقرتان ١٤٢، ١٤٢
                         والسجلات الجمركية، الجزء الأول، الفقرة ١٠٤
                                                                                                                    البلد الشريك، انظر أيضاً بلد المنشأ
                                                                                      تحديد، الجزء الأول، الفقرات ١٢٨ - ٢٢٥؛ الجزء الثاني، الفقرة ٢
في نظام التجارة الخاص، الجزء الأول، الفقرتان ١٣٧ و ٢٧٥؛ الجزء الثاني،
                                                                                                        توصية بشأن، الجزء الثابي، الفقرتان ٦، ٠٥٠
       الفقرات ٨٠ و ٨١ و ٨٣ و ٨٤ و ٨٦ و ٨٧، الجدولان ١ و ٢
                                                                                      في الاتحادات الجمركية، الجزء الأول، الفقرات ٣٤ و ٢٣٠-٢٣٢
في نظام التجارة العام، الجزء الأول، الفقرة ١٣٧؟ الجزء الثاني،
                                                                             النسبة إلى، الجيزء الأول، الفقرات ٢٨٣ و ٢٨٥ و ٣٠٨ والمرفق دال-٤
                  الفقرات ٧٤ و ٧٥، ٧٧ و ٧٨، الجدولان ١ و ٢
                                                                                           (الفقرتان ٨ و١٧)؛ الجزء الثاني، الفقرتان ١٣٤ و١٥٢
                                         التدفقات، انظر التدفقات التجارية
                                                                                                                   بلد المنشأ (انظر أيضاً البلد الشريك)
                                                       التدفقات التجارية
                                                                            استخدام، الجزء الأول، الفقرات ١٠٢ و٢١٨-٢٢٤، المرفق دال-٢؛ الجزء
                      التركيب السلعي لها، الجزء الثاني، الفقرتان ٩١ و ٩٢
                                                                                                        الثاني، الفقرات ٦ و١٤٦ و١٤٧ و١٥٠
                                       تقييم، الجزء الثاني، الفقرة ١١٤
                                                                                                    إقرارات السلع، الجزء الأول، الفقرتان ٤٢ و١٣٦
                                 وجمع البيانات، الجزء الثاني، الفقرة ٦٨
                                                                            تحديد، الجيزء الأول، الفقرات ٦٦ و ٢٣٠ و٢٩٧؛ الجزء الثيابي، الفقرات
                 في إحصاءات موازين المدفوعات، الجزء الأول، المرفق هاء
                                                                                                                                1219 189
                               وقواعد المنشأ، الجزء الأول، الفقرة ٢٨٤
                                                                                                               توكيل إلى، الجزء الأول، الفقرة ١١٤
                            من الجيوب الإقليمية، الجزء الثاني، الفقرة ٤٦
                                                                                                                                          بلد الإيداع
      من الصادرات، الجزء الثاني، الفقرات ٧٧-٧٩ و٨٣٣-٨٥، الجدول ٢
                                                                            استخدام، الجزء الأول، الفقرتان ٩٩ و ٢٢٩؛ الجزء الثاني، الفقرات ٦ و ١٤٤
      من الواردات، الجزء الثاني، الفقرات ٧٤-٧٦ و ٨١ و ٨٦، الجدول ١
                                                                                                                                و ۱۵۰ و ۱۵۰
                    ونظام التجارة، الجزء الثاني، الفقرات ٧٠و ٨٦ و٨٩
                                                                                                                   تحديد، الجزء الثاني، الفقرة ١٣٧
                                                                                                                   تعريف، الجزء الأول، الفقرة ٦٦
                                                      الترانزيت الجمركي
                                                                                                       توكيل تغيير الملكية، الجزء الأول، الفقرة ٣٠٩
                         والإحصاءات التجارية، الجزء الأول، الفقرة ٤٠
```

إرشادات خاصة، الجزء الأول، الفقرات ٢٧٤ و ٣٠٦-٣٠٦ ، المرفق هاء؟ تعريف، الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرة ١٤) الجزء الثاني، الفقرات ١٦-٦٣ و٨٦ و٨٧ في نظام التجارة الخاص، الجزء الثاني، الفقرتان ٨٠ و ٨١، الجدول ١ تعريف، الجزء الثاني، المرفق ألف (الفقرات ٦-٨) في نظام التجارة العام، الجزء الثاني، الفقرتان ٧٤ و ٧٥، الجدول ١ تغيير الملكية التسجيل، وقت، انظر وقت التسجيل والإبلاغ عن البيانات، الجزء الثاني، الفقرتان١٦٢ و١٦٣ التسليم حالص تكاليف النقل، الجزء الأول، الفقرة ١٩٢، المرفق باء (الفقرة ٢) تعريف، الجزء الثابي، المرفق ألف (الفقرات ٦-٨) التسليم خالص تكاليف النقل والتأمين، الجزء الأول، المرفق باء (الفقرة ٢)، الجزء تقدير التاريخ، الجزء الأول، الفقرة ٣٠٩؛ الجزء الثاني، الفقرتان ١٥ و ٨٩ الثاني، الفقرة ١١٨ وعبور الحدود، الجزء الأول، الفقرة ١٠؛ الجزء الثابي، الفقرة ١٥ التسليم خالص حانب السفينة، الجزء الأول، المرفق باء (الفقرة ٢) ومسح المؤسسات، الجزء الأول، الفقرة ٩٨ التسليم خالص الرسوم، الجزء الأول، المرفق باء (الفقرتان ٢و ٤) المعاملات التي تؤدي إلى، الجزء الأول، الفقرتان ١٢٨ و٢٦٣؛ الجزء الثاني، المرفق ألف (الفقرتان ٧ و ٨) تسليم السفينة، الجزء الأول، المرفق باء (الفقرة ٢) ووقت التسجيل، الجزء الأول، الفقرة ١٠؛ الجزء الثابي، الفقرة ١٥ تسليم ظهر السفينة، الجزء الأول، الفقرات ٢٠٥ و ٢٠٦ ، ٢٠٨ المرفق باء (الفقرة تقيديم الإقبرار، تاريخه، الجيزء الأول، الفقيرات ٥٧ و ٦٦ و ١٠٩ و ١١١؛ الجزء ٢)؛ الجزء الثاني، الفقرة ٦ الثاني، الفقرتان ٦ و ١٥ التسليم على الرصيف (خالص الرسوم)، الجزء الأول، المرفق باء (الفقرة ٢) التقييم التسليم عند الحدود، الجزء الأول، الفقرات ٢٠٥ و٢٠٦ و٢٠٨، المرفق باء (الفقرة ٢) اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن، انظر منظمة التجارة العالمية الإحصائي، انظر القيمة الإحصائية التسليم غير خالص الرسوم، الجزء الأول، المرفق باء (الفقرة ٢) أساس، الجزء الثاني، الفقرة ١١٣ تسليم المصنع، الجزء الأول، المرفق باء (الفقرة ٢) أنـواع، الجزء الثاني، الفقرات ١١٢ و١١٥ و١١٧ -١٢٠، المرفق جيم (المواد تسليم الناقل، الجزء الأول، الفقرات ٢٠٥ و٢٠٦ و٢٠٨ والمرفق باء (الفقرة ٢)؛ الجزء الثاني، الفقرة ١١٨ تسوية البيانات، الجزء الأول، الفقرات ٣٤ و ١٢٠ و١٨٧ و ٢٠٠ و ٢٠٨ و ٢٢٨ توصیات بشأن، الجزء الثانی، الفقرات ٦ و ١١٤ و ١١٦ و ١٢١ و ١٢٣ و ٢٦٥ و ٢٧١ و ٢٧٩ - ٢٨١ و ٢٩١- ٢٩١ و ٢٩٧، المرفقات باء ودال-الجمركي، انظر التقييم الجمركي للسلع برسم التجهيز، الجزء الأول، الفقرة ١١٩ التصدير المباشـر، الجزء الأول، الفقرات ٣٧ و٣٩ و٤١ و٤٦ و ٦٤؛ الجزء سيف، الجزء الأول، الفقرات ١٩٢ و٣٠٨ و٣٠٨، المرفق باء؛ الجزء الثابي، الثاني، المرفق باء (الفقرة ٥) الفقرات ١١٥ و١١٦ و١١٨ و١٢٠ و١٢١ تصميمات، معدة حسب الطلب، الجزء الأول، الفقرتان ١١٨ و ١٢٥؛ الجزء فوب، الجزء الأول، الفقرات ٢٠٢ و٢٠٣ و٢٠٦ و٢٠٧ و٣٠٨، الثاني، الفقرتان ۲۷ و ٤٨ المرفق باء؛ الجزء الثاني، الفقرات ١١٥ و١١٦ و١١٨ و١٢٠ و١٢١ تصنيفات بروكسل للتعريفة الجمركية، الجزء الأول، الفقرة ١٧٣ في الاتحادات الجمركية، الجزء الأول، الفقرة ٨٤ تصنيفات السلع، الجزء الأول، الفقرات ١٣٨-١٨٥؟ الجزء الثاني، الفقرات ٦ التقييم الجمركي العلاقة بالقيمة الإحصائية، الجزء الثاني، الفقرتان ١١٢ و١١٩ التصنيف حسب الفئات الاقتصادية العريضة، الجزء الأول، الفقرتان ١٧٥ و١٨٢؟ قواعد بشأن، الجزء الثاني، الفقرات ١١٥ و١٢٠ و١٢٧، المرفق حيم (المواد الجزء الثاني، الفقرتان ١٠٨-١٠٦ ۹ و۱۱ و۱۳ و۱۵ و۱۱) التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، الجزء الأول، الفقرتان المتطلبات الإحصائية، الجزء الأول، الفقرتان ٢٠٤ و٢٠٧ ١٧٥ و١٨٢؛ الجزء الثاني، الفقرة ١٠٩ التكاليف وأحور الشحن، الجزء الأول، المرفق (الفقرة ٢) التصنيف المركزي للمنتجات، الجزء الأول، الفقرتان ١٧٥ و١٨٦، الجزء الثابي، التكاليف والتأمين والشحن، الجزء الأول، الفقرة ١٩٢، والمرفق باء، الفقرة ٢؟ الفقرتان ٩٢ و١١٠ الجزء الثاني، الفقرات ٦ و١١٥-١٢١ التصنيف النموذجي للتجارة الدولية، التنقيح ٣، الجزء الأول، الفقرات ١٧٣ التهريب، الجزء الأول، الفقرة ٢٣٧؛ الجزء الثاني، الفقرة ٦٢ و١٧٤ و١٨٢؟ الجزء الثاني، الفقرات ٣ و٩٢ و ١٠١-١٠٥

تعريف بروكسل للقيمة، الجزء الثاني، الفقرة ١١٣

الثاني، الفقرة ١٤

إرشادات عامة، الجزء الأول، الفقرات ١٠٠-١٠٧ و٢٦٣ و٢٩٧؛ الجزء

توفيق البيانات، الجزء الأول، الفقرات ٢٩٢-٢٦٧

الإجراءات الجمركية، الجزء الأول، الفقرة ٣٨

الأساس له ، الجزء الثاني، الفقرتان ١٦٢ و١٦٣

جمع البيانات وتجميعها

التنسيق مع، الجزء الأول، الفقرات ١٢١ و١٢٨ و٢٦٣؛ الجزء الثابي، الفقرات استخدام المصادر غير الجمركية، الجزء الأول، الفقرات ٣٤ و ٤٨ و ٦٩ و ٧١-٩٩ و١٠٤ و١١٣ و١١٥ و١٢٠ و١٨٦ و٢٠٤ و٢٣٦ و٢٣٠ تاريخ التسجيل، الجزء الثاني، الفقرتان ١٥ و١١٢ المتطلبات الإحصائية، الجزء الأول، الفقرتان ١٨ و١٩ الصادرات والواردات من، الجزء الثاني، الفقرة ٢ النهج، الجزء الأول، الفقرتان ٦ و١٧؛ الجزء الثاني، الفقرة ١٦ غير النقدي، الجزء الأول، الفقرة ١١٣؛ الجزء الثاني، الفقرتان ١٩ و٩٢ عير النقدي، وحدة الكمية، الجزء الثاني، الفقرة ١٣٣ النقدي، الجزء الأول، الفقرة ١١٣؟ الجزء الثابي، الفقرتان ١٩ و٤٢ الوكالات المشتركة في العملية، الجزء الأول، الفقرة ٨ الرسائل البريدية، الجزء الأول، الفقرات ٧٨-٨٢ جودة البيانات الرسائل العاجلة، الجزء الأول، الفقرة ٥٠ بالتحقق من الرمز الكودي، الجزء الأول، الفقرتان ٢٥٢ و٢٥٤ سـجلات أسـعار الصرف، الجزء الأول، الفقرات ٧٤-٧٧؛ الجزء الثاني، الفقرة برمجيات للتحقق من ، الجزء الأول، الفقرات ٢٦٠-٢٦٠ السجلات الجمركية عن طريق توفيق البيانات وتبادلها، الجزء الأول، الفقرة ٢٥٦؛ الجزء الثابي، الفقرات ٦ و ١٥٤ – ١٦٠ استخدامها كمصدر، الجزء الأول، الفقرتان ٣٦ و٣٧؛ الجزء الثابي، الفقرات عن طريق الجمارك، الجزء الأول، الفقرات ٢٤٦-٢٤٩ بدائل، الجزء الأول، الفقرات ٣٤ و٨٣ و ٩٠ و ٩١ و ١٢٠ و ١٢٢ و٢٢٦ عن طريق شركات التأمين، الجزء الأول، الفقرة ٢٥٠ للحركة البريدية، الجزء الأول، الفقرة ٨٠ عن طريق احتبار البيانات على المستوى الكلي، الجزء الأول، الفقرة ٢٥٧ الوضع القانوي، الجزء الأول، الفقرة ١٣ بالتحقق من القيمة والكمية، الجزء الأول، الفقرة ٥٥٥ سجلات حركة السفن (المانيفستو)، الجزء الأول، الفقرات ٧٢ و٧٣ و٢٤٧ جولة أوروغواي للمفاوضات المتعددة الأطراف، الجزء الأول، الفقرة ٢٢٠؛ الجزء الثاني، ٦ و١١٣ و١٢٧ و١٤٠ و١٤٦، المرفق جيم (المواد ١ - ١٧) سجلات السفن، الجزء الأول، الفقرات ٨٣-٨٨، والمرفق دال-١ الجيوب الإقليمية، الجزء الأول، الفقرة ١٣٣؛ الجزء الثاني، الفقرتان ٤٦ و ٤٨، سجلات طرود البريد، الجزء الأول، الفقرات ٧٨-٨٢ المرفق ألف (الفقرتان ٣ و٤) السرية، انظر إحصاءات التجارة الدولية للبضائع حركة البريد، الإجراءات الجمركية، الجزء الأول، الفقرات ٣٩ و ٤٩ و ٧٩ حركة السلع العابرة للحدود، الجزء الأول، الفقرات ١٠ و٣٩ و٤٠ و٥٥ و٥٥ و۷۰ و ۸۳ و ۱۰۲ و ۱۰۱ و ۱۲۱ و ۱۲۱ و ۱۲۱ و ۱۸۷ و ۱۸۷ المدفوع فعلاً أو المطلوب تحصيله، انظر قيمة المعاملة الجـزء الثـاني، الفقرات ٥ و ١٥ و ٢٦ و ٢٩ و ٤٨ و ٢٦ و ١٢٢ و ١٢٤ و ١٤٢ تعديل سعر الفاتورة، الجزء الأول، الفقرة ٩٣، المرفق باء (الجدولان باء-الحكومات الأجنبية، انظر الجيوب الإقليمية سعر التعاقد، الجزء الثاني، الفقرتان١٢٥، ١٢٥ الحيوانات، للتربية أوالعرض أوالسباق، الجزء الثاني، الفقرة ٤٤ السفارات، سلع إليها، الجزء الثاني، الفقرتان٤٦ و٤٨ خالص التكلفة والشحن، الجزء الأول، المرفق باء (الفقرة ٢) خالص التكلفة والشحن والتأمين (سيف)، الجزء الأول، الفقرة ١٩٢، المرفق باء إدراج، الجزء الثاني، الفقرة ٣٦ (الفقرة ۲)؛ الجزء الثاني، الفقرات ٦ و١١٥-١٢١ تغيير الملكية، الجزء الأول، الفقرات ٣٤ و٨٣ و٨٦ و١٢٢ و٣٠٤ و٣٠٤ الخدمات البريدية، السلع المرسلة من خلال، الجزء الأول، الفقرات ٧٨-٨٢؛ الجزء السلع الأجنبية الثاني، الفقرة ٣٢، والمرفق باء (الفقرة ١٥) خدمات توصيل الرسائل، السلع المرسلة عن طريق، الجزء الأول، الفقرات ٨١ تعریف، الجزء الثانی، الفقرتان ۷۳ و ۷۳ و ١٢٤ و ٢٣٨؛ الجزء الثاني، الفقرة ٣٢ في مرحلة التجهيز الداخلي، الجزء الأول، الفقرة ١٣٥ خطوط الأنابيب، الجزء الأول، الفقرات ١٥ و١١٢ و٢٠٥ و٢٠٥؛ الجزء الثاني، في نظام التجارة الخاص، الجزء الثاني، الفقرات ٨٠ و ٨١ و ٨٣ و ٨٤، الجدو لان خطوط الكهرباء، تحت مياه البحر، الجزء الأول، الفقرة ١٢٦ في نظام التجارة العام، الجزء الثاني، الفقرات ٧٤ و٧٥ و٧٧ و٧٨، الجدولان دليل موازين المدفوعات، الطبعة الخامسة إرشادات، الجزء الأول، الفقرة ١٩٠ السلع لأغراض الإصلاح تعريف، الجزء الأول، الفقرة ١٣١؟ الجزء الثاني، الفقرة ٦١ استعمالاته، الجزء الأول، الفقرتان ٩ و١٠ تعريفات، الجنزء الأول، الفقرات ١٢١ و١٢٨ و٢٦٣، المرفق هاء؛ الجزء تقييمها، الجزء الثاني، الفقرة ١٢٣ معاملتها، الجزء الأول، الفقرة ١٣١، المرفق هاء الثاني، المرفق ألف (الفقرات ٥-٨)

السلع (المتحصل عليها) بالكامل في البلد، الجزء الأول، الفقرة ٢٢٠؛ الجزء الثاني، الفقرات ۷۱ و۷۲ و۱۳۹ السلع المحلية تعريف، الجزء الأول، الفقرة ١٣٦؟ الجزء الثاني، الفقرتان ٧١ و٧٢ في نظام التجارة الخاص، الجزء الثاني، الفقرات ٨٠ و ٨١ و ٨٣ و ٨٨، الجدولان في نظام التجارة العام، الجزء الثاني، الفقرات ٧٤ و ٧٥ و ٧٧ و ٧٨، الجدولان والمنتجات التعويضية، الجزء الأول، الفقرة ١٣٥ السلع المرسلة إلى جيوب إقليمية، الجزء الثاني، الفقرة ٤٦ السلع المرسلة إلى منظمات دولية، الجزء الأول، الفقرتان ١٠٦ و١١٤ الجزء الثاني، الفقرة ٢٦ السلع المرسلة إلى الخارج للتجهيز، الجزء الثاني، الفقرة ٢٨؛ المرفق ألف، (الفقرة السلع المرسلة للتركيب في بلد آخر، الجزء الأول، الفقرة ١٢٦ سلع المرور العابر، الجزء الأول، الفقرة ١٠٢؛ الجزء الثابي، الفقرتان ١٤ و ٥٥ السلع المستنقذة، الجزء الأول، الفقرة ١٣٠، المرفق هاء؛ الجزء الثاني، الفقرتان السلع المسموح بدخولها أوخروجها بصفة مؤقتة، الجزء الأول، الفقرة ١٠٣؛ الجزء الثاني، الفقرة ٤٤

السلع المشتراة في الموانئ بواسطة الناقلات، الجزء الثاني، الفقرة ٩٢ السلع المعادة، التسجيل، الجزء الأول، المرفق هاء؛ الجزء الشاني، الفقرتان ١٨ السلع المعاملة بوصفها حزءًا من التجارة في الخدمات، الجزء الأول، الفقرات ١١٨

و ۱۳۱ و ۲۱۰؛ الجزء الثاني، الفقرة ٤٨ السلع المفقودة أو المدمرة، الجزء الأول، المرفق هاء؛ الجزء الثاني، الفقرتان ٥٢

السلع الناشئة في المناطق الصناعية الحرة، الجزء الأول، الفقرة ١٩؛ الجزء الثاني، الفقرات ٦ و ٦٧ و ٧٧ و ٧٧ و ٨٨ و ٨٣ و ٨٨، الجدول ٢

السلع الناشئة من الإقليم الاقتصادي للبلد، انظر السلع المحلية

السلع الناشئة من منطقة التداول الحر، الجزء الأول، الفقرة ١٩؛ الجزء الثاني، الفقرات ٦٧ و ٧٧ و ٧٧ و ٨٣ و ٨٨، الجدول ٢

السلع المنتجة بالكامل في البلد، الجزء الأول، الفقرة ٢١٩؛ الجزء الثاني، الفقرتان ١٣٩ و ١٤٠ والمرفق باء (الفقرة ١٦)

السلع المنقولة، الجزء الأول، الفقرة ١٠٠

السلع المؤممة، الجزء الأول، الفقرة ١٣٦

سيب (انظر حالص الشحن والتأمين)

سيف (انظر خالص التكلفة والشحن والتأمين)

السواتل، الجزء الأول، الفقرتان ٥ و١٢٣

الشحن والتأمين، الجزء الأول، الفقرات ٣٤ و١٨٧ و١٩٧ و١٩٩ و٢٠١-٢٠ و ۲۸۰؛ الجزء الثاني، الفقرات و ۲ و ۱۲۱ و ۱۶۲

السلع لأغراض الاستعمال العسكري، انظر السلع العسكرية السلع لأغراض التجهيز

الإدخال، الجزء الأول، الفقرة ٤٨

تعريف، الجزء الأول، الفقرة ١١٩؛ الجزء الثاني، الفقرة ٢٨

تقييم، الجزء الأول، الفقرة ١١٩؛ الجزء الثاني، الفقرة ١٢٣

السلع لأغراض التجهيز الخارجي، التصدير المؤقت، الجزء الأول، الفقرات ١٩ و ٢٦ و ١٠٣٤؛ الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرة ٧)

السلع لأغراض التجهيز الداحلي

الإفراج المؤقت عنها، الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرة ٦)

في نظام التجارة الخاص، الجزء الثاني، (الفقرة ٦٧)

السلع بالحالة ذاتما، الجزء الأول، الفقرات ٣٩ و٤٠ و٤٣ و١٠٣ و١٣٣؛ الجزء الثاني، الفقرات ٧٤ و ٧٥ و ٧٧ و ٨٠ و ٨٨ و ٨٨ و ٨٨-٨٦، الجدولان ١ و٢، المرفق باء (الفقرتان ٩ و١٠)

السلع برسم الإيجار، انظر الإيجار

السلع التي تدخل الإقليم الاقتصادي أو تخرج منه بطريقة غير مشروعة، الجزء الأول، الفقرة ٣٠٦، المرفق هاء؛ الجزء الثاني، الفقرتان ٦٢ و١٢٤

السلع التي تشتريها الحكومات الأجنبية، الجزء الثاني، الفقرة ٩٥

السلع التي تشتريها المنظمات الدولية، الجزء الأول، الفقرتان ١١٤ و٣٠٠؛ الجزء الثاني، الفقرة ٦٠

السلع التي تنقل فحسب من خلال بلد ما، الجزء الأول، الفقرتان ١٠٢ و١٠٤؛ الجزء الثاني، الفقرة ١٤

السلع التي طرأ عليها تحوُّل حوهري، الجزء الأول، الفقرتان ٢١٩ و٢٨٥، المرفق دال-۲ (الفقرة ۱)، الجزء الثاني، الفقرتان ۷۱ و۷۲

السلع التي يقتنيها غير المقيمين، الجزء الأول، الفقرة ١١٦؟ الجزء الثاني، الفقرات ٢٥ و٤٧ و٤٨ و٥٠، المرفق ألف (المادتان ٧ و٨)

السلع التي يقتنيها المسافرون، الجزء الأول، الفقرة ١١٦، المرفق هاء؛ الجزء الثاني، الفقرتان ٢٥ و ٤٨

السلع التي يتاجر بما لحساب الحكومة، الجزء الثاني، الفقرة ٢٢

السلع حاملة المعلومات والبرمجيات، الجزء الأول، الفقرة ١٨؛ الجزء الثاني، الفقرتان

السلع العسكرية، إدراج، الجزء الأول، الفقرتان ١١٥ و٢٧٤؛ الجزء الثاني، الفقرتان ۲۲ و ۲۶

السلع غير العابرة للحدود، الجزء الثاني، الفقرة ٤٧

السلع في الاستيداع، الحزء الأول، الفقرات ٦٣ و٩٨ و١١٧؛ الحزء الثاني، الفقرتان ٢٦ و١٦٤

السلع في التجارة الإلكترونية، الجزء الأول، الفقرة ٢٤

السلع في المعاملات بين الشركات، الجزء الثاني، الفقرة ٥٠، المرفق ألف (الفقرة

السلع في المعاملات بين الشركات الأم والشركات التابعة/الفروع، الجزء الأول، الفقرات ٦٦ و ١٢٠ و ٣٠٥؛ الجزء الثاني، الفقرة ٢٩، المرفق ألف (الفقرة

السلع في المعاملات التسويقية، الجزء الثاني، الفقرة ٥٠، المرفق ألف (الفقرة ٨) السلع المتبادلة لحساب الحكومات، الجزء الثاني، الفقرة ٢٢

عمليات التجارة العابرة، الجزء الأول، الفقرة ٢٨٦ (10 عوامل التحويل، الجزء الأول، الفقرات ٢١٣-٢١٧ و ٢٩٥، المرفق جيم؛ الجزء الشحنات المجزأة، الجزء الأول، الفقرة ١١٠ الثاني، الفقرة ١٣٣ شروط تسليم السلع، الجزء الأول، الفقرات ٦٦ و١٩٢ -١٩٤ و٢٠٨-٢٠٨ عينات تحارية، الجزء الثاني، الفقرة ٤٤ و ٢٢٦، المرفق باء؛ الجزء الثاني، الفقرات ١١٧- ١١٩ و ١٢٢ الغات، انظر الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة الشروط الجمركية، الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرات ١٨-١) الغاز، الطبيعي، الاتجار، الجزء الأول، الفقرتان ١٥ و١١٢؛ الجزء الثاني، الفقرتان شهادة المنشأ، الجزء الثاني، الفقرة ١٤٨ صابورة، الجزء الأول، الفقرة ١٣٠، المرفق هاء؛ الجزء الثاني، الفقرات ٣٩ و٥٩ و غرفة التجارة الدولية، الجزء الأول، الفقرة ٩٣؟ الجزء الثاني، الفقرة ١١٩ الصادر ات الفترة المرجعية لإحصاءات التجارة الدولية للبضائع، الجزء الثاني، الفقرتان ٦ تسـجيل، الجزء الثاني، الفقرات ٦ و ١٤ و ٢٣ و ٢٨ و ٣٠ و ٤٦ و ٥٩ و ٦٠ و ۲۳ و ۸۵ و ۱۲۷ و ۱۲۷ – ۱۲۵ و ۱۲۷ و ۱۵۹ و ۱۵۰ فرقة العمل المعنية بإحصاءات التجارة الدولية، الجزء الأول، الفقرة ٧؛ الجزء الثاني، في التجارة داخل الاتحاد الجمركي، الجزء الأول، الفقرة ٣٤ في نظام التجارة الخاص، الجزء الثاني، الفقرات ٦٧ و٨٣ و ٨٤ و ٨٦، الفضلات والخردة، الجزء الأول، الفقرتان ١٦٤ و٢١٠؛ الجرء الثاني، الفقرتان الجدول ٢ 02911 في نظام التجارة العام، الجزء الثاني، الفقرات ٦٦ و٧٧ و٧٨، الجدول ٢ فوب، انظر تسليم ظهر السفينة القيمة الإحصائية ، الجزء الأول، الفقرات ٢٠٢-٩٠١؛ الجزء الثاني، الفقرة القوات العسكرية، السلع المرسلة إلى، الجزء الأول، الفقرة ١١٥؛ الجزء الثاني، الفقرة ٤٦ الصادرات الخاصة، انظر الصادرات، في نظام التجارة الخاص قواعد المنشأ، انظر قواعد منظمة التجارة العالمية للمنشأ الصادرات العامة، انظر الصادرات، في نظام التجارة العام القيمة الإحصائية الصحف المرسلة بموجب اشتراك مباشر، الجزء الثاني، الفقرة ٤٨ تعريف، الجزء الأول، الفقرة ٦٦؛ الجزء الثاني، الفقرتان ١١١ و١١٦ صيد الأسماك، الجزء الأول، المرفق هاء؛ الجزء الثاني، الفقرتان ٣٨ و٥٨ و العلاقمة مع القيمة الجمركية، الجرِّء الأول، الفقرات ١٨٧ و ١٩٥-١٩٥ و ۲۰۲ و ۲۰۹؛ الجزء الثاني، الفقرتان ۱۱۲ و ۱۱۹ ضرائب القيمة المضافة، الجزء الأول، الفقرة ٩٠، المرفق دال-٧ (الفقرتان ١ و٢)؛ للسلع المستوردة، الجزء الأول، الفقرات ١٩٥-١٩٥ الجزء الثاني، الفقرتان ١٠ و ١٤٣، المرفق باء، الفقرة ١٨) للسلع المصدرة، الجزء الأول، الفقرات ٢٠٦-٢٠٩ الطائر ات للطائرات، الجزء الأول، الفقرة ٨٦ إدراج، الجزء الثاني، الفقرة ٣٦ القيمة الدنيا، انظر العتبات إصلاح، الجزء الأول، الفقرة ١٣١ قىمة المعاملة تغيير الملكية، الجزء الأول، الفقرات ٣٤ و٨٣ و ٨٦ و١٢٢ و٢٦٤ و٣٠٤ تحديدها، الجزء الثاني، الفقرات ١١٧ و١٢٢-١٢٤ سجلات، الجزء الأول، الفقرات ٨٣-٨٧، المرفق دال-١ تعريف، الجزء الأول، الفقرة ١٨٨؛ الجزء الثاني، المرفق حيم (المواد ١-٣) القيمة الإحصائية، الجزء الأول، الفقرة ٨٦ وسعر الفاتورة، الجزء الأول، الفقر ١٨٩ العالم الخارجي، تعريف، الجزء الأول، الفقرة ٩؛ الجزء الثاني، المرفق ألف (الفقرتان السلع في الاستيداع، الجزء الأول، الفقرة ١١٧ (٤9 ٣ والقيمة الإحصائية، الجزء الأول، الفقرة ١٨٧ الترانزيت الجمركي والقيمة الجمركية، الجزء الأول، الفقرات ١٨٧ و١٩٢ و٢٠٥؛ الجزء الثاني، وإحصاءات التجارة، الجزء الأول، الفقرة ٤٠ الفقرة ١١٣ تعريف، الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرة ١٤) والقيمة فوب، الجزء الثاني، الفقرة ١١٥ في نظام التجارة الخاص، الجزء الثاني، الفقرتان ٨٠ و ٨١ (الجدول١) الكهرباء، التجارة في، الجرء الأول، الفقرتان ١٥ و ٩١، المرفق دال-٤ (الجدول في نظام التجارة العام، الجزء الثاني، الفقرتان ٧٤ و٧٥ (الجدول ١) دال-٤-٤)؛ الجزء الثاني، الفقرتان ١٢ و٣١ العتبات، الجزء الأول، الفقرات ٥ و ٣٠ و ٦٩ و ٨٠ و ١١٦ و ١٢٤ و ٢٣٨ و ٢٤٣ كوابل الاتصالات، البحرية، الجزء الأول، الفقرتان ٥ و١٢٦ و ٢٧٢، المرفق دال-٤ (الفقرة ١٧)؛ الجزء الثاني، الفقرة ٣٢ اللجنة الإحصائية، توصيات، الجزء الأول، الفقرات ١-٥ و٨ و١٤٠ و١٧٢؟ الجزء الثاني، الفقرات ٣ و٩٥ و٩٦ و١٠٥ و١٠٧ و١٥١

الشحن المجزأ، الجزء الأول، الفقرتان ٤٠ و١٠١؟ الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرة

غير مطروحة للتداول، الجزء الثاني، الفقرتان ٢٠ و٢٢٣

مطروحة للتداول، الجزء الثاني، الفقرتان ٢٠ و٤٣

مجالس السلع، الجزء الأول، الفقرات ١٦ و٨٩ و٩٨ و٢١٤

مخازن، السفن أو الطائرات، الجزء الأول، الفقرات ٤٠ و ٩١ و ١٣٠، المرفق هاء؟ منطقة التداول الحر الجزء الثاني، الفقرات ٣٩ و ٥٩ و ١٥٨ تعريف، الجزء الثاني، الفقرة ٦٧ مخازن جمركية، الجزء الثاني، المرفق ألف الفقرة ٣ الصادرات من، الجزء الثاني، الفقرات ٧٧ و٧٨ و٨٣ و ٨٤، الجدول ٢ مخازن الغلال، الجزء الأول، الفقرة ١٣٠؛ الجزء الثاني، الفقرتان ٣٩، ٥٩ الواردات إلى، الجزء الثاني، الفقرات ٧٤ و ٧٥ و ٨١، الجدول ٢ مناطق تشجيع الاستثمار، الجزء الثاني، الفقرة ٨٧ المخازن لأغراض التجهيز الداخلي، انظر التجهيز الداخلي، أماكن لأجل مركز المصلحة الاقتصادية، الجزء الثابي، المرفق ألف (الفقرة ٥) المناطق الجمركية الحرة (انظر المناطق التجارية الحرة، والمناطق الصناعية الحرة) مستعملو البيانات، الجزء الأول، الفقرة ٢٦١؛ الجزء الثاني، الفقرة ٧ إقرارات السلع، الجزء الأول، الفقرة ٤٧ والإقليم الاقتصادي، الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرة ١٣) مستودعات النفط، الجزء الأول، الفقرتان ٩١ و ١٣٠، المرفق هاء؛ الجزء الثابي، الفقرتان ٣٩، ٥٥ تعریف، الجزء الثانی، الفقرة ۸۷ المصادر المادية، إضافة إلى أوخصماً من، الجزء الأول، الفقرات ١٠١ و ١٠٤ والسجلات الجمركية، الجزء الثاني، الفقرة ١٠٤ و١٢٨ و٢٦٣ و٣٠٤ و٣٠٠؛ الجزء الثاني، الفقرات ٦ و١٤ و٤٥ في نظام التجارة الخاص، الجزء الأول، الفقرة ٢٧٥ المصارف المركزية، باعتبارها تقوم بتجميع بيانات التجارة، الجزء الأول، الفقرة ٢٥ المناطق الحرة، انظر المناطق الجمركية الحرة المصطلحات الجمركية، الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرات ١٨-١) المناطق الصناعية الحرة المعادن المستخرجة من قاع البحر، الجزء الأول، الفقرة ١٣٠، المرفق هاء؛ الجزء والإقليم الإحصائي، الجزء الأول، الفقرة ١٣٣ الثاني، الفقرتان ٣٨ و ٥٨، المرفق باء (الفقرة ١٦) تعريف، الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرة ١٣) معارض فنية، الجزء الثاني، الفقرة ٤٤ السلع الناشئة في، الجزء الثاني، الفقرتان ٧١ و ٧٢ معاملات الأصول المالية، استبعاد، الجزء الثاني، الفقرة ٤٢ الصادرات من، الجزء الأول، الفقرة ١١٩؛ الجزء الثاني، الفقرات ٧٧ و ٧٨ المعاملات ذات القيمة المنخفضة، انظر العتبات و ۸٤، الجدول ٢ معدات العرض، معاملة، الجزء الثاني، الفقرة ٤٤ العمليات المسموح بما في، الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرة ١٣) المعدات المتحركة الـواردات إلى، الجـزء الأول، الفقرة ١١٩؛ الجزء الثـاني، الفقرات ٧٤ و ٧٥ إدراج، الجزء الثاني، الفقرة ٣٦ و ۸۱، الجدول ۱ تغيير الملكية، الجزء الأول، الفقرتان ١٢٢ و ١٢٩، المرفق هاء؛ الجزء الثاني، المنتجات التعويضية الفقرة ٧٥ بعد التجهيز الخارجي، الجزء الثاني، الفقرتان ٧٣ و ٧٥، الجدول ١، المرفق المعونة الأجنبية، انظر المعونة الإنسانية باء (الفقرة ٧) المعونة الإنسانية، إدراج، الجزء الأول، الفقرتان ١١٤ و١٨٧؛ الجزء الثاني، بعد التجهيز الداخلي، الجزء الثاني، الفقرات ٦٧ و ٧٧ و ٧٨، الجدول الفقرتان ٢٣، ١٢٤ ٢، المرفق باء (الفقرة ٦) المعونة الدولية، الجزء الأول، الفقرة ٦٣؛ الجزء الثاني؛ الفقرة ٢٢ تعريف، الجزء الثاني، المرفق باء، الفقرتان ٦ و٧ الملكية، انظر تغيير الملكية معاملتها، الجزء الأول، الفقرة ١٣٥ منطقـة التجارة الخارجية، الجـزء الأول، المرفق دال-٤ (الفقرتان ٨ و١٧)، المرفق المنشأ/الاستهلاك، انظر بلد المنشأ دال-٥؛ الجزء الثاني، الفقرة ٨٧ المنشآت البحرية، السلع المورّدة إليها/المرسلة منها، الجزء الثاني، الفقرة ٣٧ المناطق التجارية الحرة المصادر المادية، إضافة إلى أو خصماً من، الجزء الأول، الفقرات ١٠١ و ١٠٤ إعادة الصادرات من، الجزء الثاني، الفقرة ٧٨ و١٢٨ و٢٦٣ و٣٠٤ و٣٠٠؛ الجزء الثاني، الفقرات ٦ و١٤ و٤٥ إعادة الواردات إلى، الجزء الثاني، الفقرة ٧٥ المنظمات الدولية إعادة الواردات من، الجزء الثاني، الفقرة ٨١ حركة التجارة بين، الجزء الأول، الفقرة ١٠٦ والإقليم الإحصائي، الجزء الأول، الفقرة ١٣٣ السلع المرسلة إلى، الجزء الأول، الفقرة ١١٤؛ الجزء الثاني، الفقرة ٤٦ تعريف، الجزء الثاني، المرفق باء، الفقرة ١٣ السلع المشتراة بواسطة، الجزء الأول، الفقرة ١٣٠؛ الجزء الثاني، الفقرة ٦٠ الصادرات إلى، الجزء الثاني، الفقرة ٨٤ منظمة التجارة العالمية الصادرات من، الجزء الثاني، الفقرتان ٧٧ و٧٨ الاتفاق بشأن التقييم، الجزء الأول، الفقرات ١٢٠ و١٩٨-١٩١ و٢٠٢ العمليات المسموح بما في، الجزء الثاني، المرفق باء (الفقرة ١٣) و ۲۸۰، الجيزء الثياني، الفقرات ٦ و١٨ و١١٣-١١٥ و١١٩ و١٢٣

الواردات إلى، الجزء الثاني، الفقرة ٧٥

و ١٢٤ و ١٢٧، والمرفق جيم (المواد ١-١٧)

نظام الحسابات القومية، تعاريف، الجزء الثاني، المرفق ألف (الفقرات ١ - ٨) قواعه المنشأ، الجهزء الأول، الفقرة ٢٢٠؛ الجزء الثيابي، الفقرات ٢ و ١٤٦ النظام الدولي للإبلاغ عن المعاملات، الجزء الأول، الفقرات ٧٤-٧٧ المنظمة الجمركية العالمية، الجزء الأول، الفقرات ٣ و ٣٣ و ٣٦- ٢٦ و ١٤٠ و ١٦١ النظام المنسق لتوصيف السلع وترميزها و١٦٣ و١٧١ و١٧١ و١٨١ و٢١٢ و٢٢٠، المرفق حيم؛ الجزء الثاني، توصية باستخدام، الجزء الثاني، الفقرات ٦ و ٩٥ و ١٠٠٠ الفقرات ٢ و٦ و١٣٢ و١٣٣ وصف، الجيزء الأول، الفقرات ١٢ و ١٣٨ - ١٦٢؟ الجزء الثيابي، الفقرتان منظمة للمخزون الاحتياطي، الجزء الثاني، الفقرة ٣٤ منقولات المهاجرين النفط، الخام، التجارة في، الجزء الأول، الفقرة ١٥ إدراج، الجزء الأول، المرفق هاء؛ الجزء الثاني، الفقرة ٣٣ الو ار دات تقييم، الجزء الثابي، الفقرة ١٢٤ تســجيل، الجــزء الثاني، الفقــرات ٦ و١٤ و٢٣ و٢٨ و ٣٠ و٥٢ و٥٩ و٨٦ المواد التربوية، معاملة، الجزء الثاني، الفقرة ٤٤ و ۱۳۲ و ۱۶۷ – ۱۶۷ و ۱۳۰۰ موازين المدفوعات،انظر دليل موازين المدفوعات القيمة الإحصائية، الجزء الثاني، الفقرة ١١٦ مواعيد نشر البيانات، الجزء الأول، الفقرتان ٢٦١ و ٢٩٨؛ الجزء الثابي، الفقرتان في التجارة داخل الاتحادات الجمركية، الجزء الأول، الفقرة ٣٤ المياه، التجارة في، الجزء الأول، الفقرة ١١٢؛ الجزء الثابي، الفقرتان ١٢ و ٣١ في نظام التجارة الخاص، الجزء الثاني، الفقرتان ٨٠ و ٨١، الجدول ١ نشر البيانات، الجزء الأول، الفقرات ٢٦٦-٢٦٦ في نظام التجارة العام، الجزء الثاني، الفقرات ٧٤ و ٧٥، الجدول ١ نظام التجارة المحتجزة، الجزء الثاني، الفقرة ١٥٩ والاختلافات في بيانات البلد الشريك، الجزء الأول، الفقرة ٢٧٥ من السلع المفرج عنها للاستعمال المحلي، الجزء الأول، الفقرات ٣٧ و٣٩ و ٤١ - ٤٣ و ٤٥ و ٥٢ و ٦٢؛ الجزء الثاني، الفقرة ٦٧، والمرفق باء (الفقرة تطبيقه، الجزء الأول، الفقرة ١٣٧ التعريف، الجزء الثاني، الفقرة ٦٦ الواردات الخاصة، انظر الواردات، في نظام التجارة الخاص توصية بشأن، الجزء الأول، الفقرة ١٣٧؛ الجزء الثاني، الفقرات ٦ و ٨٩ الواردات العامة، انظر الواردات، في نظام التجارة العام الوثيقة الإدارية الوحيدة، الجزء الأول، الفقرة ٤، والمرفق ألف؛ الجزء الثابي، الفقرة الخاص، الجزء الثاني، الفقرات ٦٧ و ٨٠-٨٥ و٨٦-٨٨، الجدولان ١ و٢ العام، الجزء الثاني، الفقرات ٦٦ و ٧٤-٧٩، و ٨٨-٩٠، الجدولان ١ و ٢ وحدات الكمية، الجزء الأول، الفقرة ٢١٢؛ الجزء الثابي، الفقرات ٦ و ١٣١-القائم على الجمارك، الجزء الثاني، الفقرات ٦٨-٧٣ نظام التجارة الخاص وحدات الوزن، الجزء الأول، الفقرات ٦٦ و٢١٤-٢١٧، المرفق جيم؟ الجزء تعديلات له، الجزء الثاني، الفقرتان ٦ و ٩ الثاني، الفقرة ٦ و١٣٢ و١٣٣ تعريف، الجزء الثاني، الفقرة ٦٧ وحدة الحساب، الجزء الأول، الفقرة ٦٦؟ الجزء الثاني، الفقرة ١٢٦ قصور، الجزء الثاني، الفقرات ٨٨-٨٦ الوحدة المقيمة، الجزء الثاني، المرفق ألف الفقرة ٥ نظام التجارة العام الوحدة المؤسسية، الجزء الثاني، المرفق ألف، (الفقرة ٥) تعريف، الجزء الثاني، الفقرة ٦٦ وقت التســجيل، الجزء الأول، الفقرات ٣٤ و١١٢-١١٢ و١٢٢ و٢٥١ و٢٧٣ توصية باستخدام، الجزء الأول، الفقرة ١٣٧؛ الجزء الثابي، الفقرتان ٦ و ٨٩ و ۲۷٦ و ۳۰۶؛ الجزء الثاني، الفقرات ٦ و١٥ و ٣٠ و٤٦ النظام المحوسب لإدارة البيانات الجمركية، الجزء الأول، الفقرات ٦٥ و ٣٤٣

٠٦٠ إلى ٢٦٠

يوروتراس (برمجيات حاسوبية)، الجزء الأول، الفقرات ٢٤٣ و ٢٥٨ و ٢٦٠

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشــورات الأمم المتحــدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحــاء العالــم . استعلــم عنها من المكتبة التي تتعامــل معها أو اكتـب إلى : الأمــم المتحــدة ، قســم البيـع في نيوبــورك أو في جنيــف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的 联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.